سبيل السلام لبلوغ المرام في أحاديث سيد الأنام –عليه أفضل الصلاة والسلام – للسلطان محمد عيدروس بن السلطان بدر الدين البطوني الإندونيسي (المتوفى سنة ١٢٦٧ هـ) تحقيق وتخريج من أول الكتاب إلى نهاية الباب الخامس

رسالة الماجستير

مقدمة لنيل درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية

برنامج التخصص في الدراسات الإسلامية التراثية

إعداد الطالبة:

ماريزا اثنا فضيلة

الكود الجامعي: ٠١٢٢٢٣١٠٠١٠

كلـية الدراسات الإسلامية

الجامعة الإسلامية العالمية الإندونيسية

مدينة ديبوك

2025

سبيل السلام لبلوغ المرام في أحاديث سيد الأنام –عليه أفضل الصلاة والسلام – للسلطان محمد عيدروس بن السلطان بدر الدين البطوني الإندونيسي (المتوفى سنة ١٢٦٧ هـ) تحقيق وتخريج من أول الكتاب إلى نهاية الباب الخامس

رسالة الماجستير

مقدمة لنيل درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية

برنامج التخصص في الدراسات الإسلامية التراثية

إعداد الطالبة:

ماريزا اثنا فضيلة

الكود الجامعي: ٠١٢٢٢٣١٠٠١٠

إشراف:

الدكتور أحمد أحمد حسن واكد

كلـية الدراسات الإسلامية

الجامعة الإسلامية العالمية الإندونيسية

مدينة ديبوك

2025

Sabil al-Salām li-Bulūgh al-Marām fī Aḥādīth Sayyid al-Anām ʿalayhi Afḍal al-Ṣalāt wa-al-Salām by **Sultan Muḥammad ʿIdrūs ibn al-Sulṭān Badr al-Dīn al-Buṭūnī al-Indūnīsī** (d. 1267 AH / 1850 CE) Critical edition and hadith authentication from the beginning of the work to the end of Chapter Five.

Thesis

Submitted to meet the Graduation Requirements of

Master Degree in Islamic Studies Specializing in Classical Islam (M.A.)

Author:

(Meriza Isna Fadlilah)
Student ID: 01222310010

Supervisor:
Dr. Ahmed Ahmed Hassan Waked

FACULTY OF ISLAMIC STUDIES

UNIVERSITAS ISLAM INTERNASIONAL INDONESIA

DEPOK

2025

ملخص

تهدف هذه الرسالة إلى تحقيق كتاب سبيل السلام لبلوغ المرام في أحاديث سيد الأنام عليه أفضل الصلاة والسلام تأليف السلطان محمد عيدروس قائم الدين البطوني (ت ١٢٦٧هـ/١٨٥١م)، وهو من أعلام العلماء والسلاطين في سلطنة بوطُن، وقد عُرف بسعة علمه في التصوف والحديث النبوي. يشتمل الكتاب على أربعة وستين حديثًا وأثرًا، مرتبة على أبواب الفقه، وقد استقى المؤلف بعض أحاديثها من كتاب *بلوغ المرام* لابن حجر العسقلاني، مع تنويع في درجاتها بين الصحيح والحسن والضعيف. اعتمد الباحث في تحقيق هذا الكتاب على ثلاث نسخ خطية معتمدة، وهي: نسخة من المكتبة البريطانية (عند عبد الملك زهاري)، ونسخة من مشروع دريمسي (عند لا أودي زاينو)، ونسخة من الأرشيف الوطني الإندونيسي (عند فَوكا زهاري). وقد اتبعتُ المنهج في التحقيق، يشتمل على: جمع النسخ ومقابلتها، وضبط النص وفق قواعد الإملاء، وتصحيح ما وقع فيه من تصحيف أو تحريف، وإثبات الفروق بين النسخ، وعزو الآيات القرآنية إلى مواضعها، وتخريج الأحاديث من مصادرها الأصلية، والحكم عليها وفق ضوابط علم الجرح والتعديل، وشرح الألفاظ الغريبة، وضبط الأعلام والأماكن، وتوثيق النقول عن العلماء. وقد أسفر هذا العمل عن إخراج النص المحقق من أوله إلى نهاية الباب الخامس، مزودًا بالحواشي العلمية والتعليقات اللازمة، مما يُيسِّر فهم النص ويزيد من قيمته العلمية. ويُرجى أن يسهم هذا التحقيق في خدمة التراث الحديثي لعلماء الأرخبيل الإندونيسي، وبخاصة تراث سلطنة بوطُن، وأن يفتح آفاقًا أوسع أمام الباحثين في دراسة النتاج العلمي لعلماء العالم الإسلامي في هذه المنطقة.

الكلمات المفتاحية :تحقيق المخطوطات، السلطان محمد عيدروس قائم الدين، سلطنة بوطُن، *سبيل السلام*

ABSTRACT

This thesis aims to critically edit (*taḥqīq*) the manuscript *Sabīl al-Salām li-Bulūgh al-Marām fī Aḥādīth Sayyid al-Anām* by Sultan Muhammad Idrus Qaimuddin al-Buthuni (d. 1267 AH/1851 CE), one of the prominent scholars and rulers of the Sultanate of Buton, renowned for his extensive knowledge in Sufism and Hadith. The book contains sixty-four hadiths and traditions, arranged according to the chapters of Islamic jurisprudence. Some of its hadiths were sourced from Ibn Ḥajar al-'Asqalānī's *Bulūgh al-Marām*, with varying degrees of authenticity, including *ṣaḥīḥ* (sound), *ḥasan* (good), and *ḍa'īf* (weak). The research is based on three primary manuscript copies: one from the British Library (owned by Abdul Mulku Zahari), one from the DREAMSEA Project (owned by La Ode Zaenu), and one from the National Archives of Indonesia (owned by Faoka Zahari). The methodology adopted in this study includes collecting and collating the manuscripts, transcribing the text in accordance with standard orthographic rules, correcting scribal errors, recording textual variants, citing Qur'anic verses, tracing the hadiths to their original sources, evaluating them according to the principles of *al-jarḥ wa al-ta'dīl* (Hadith criticism), explaining rare vocabulary, identifying proper nouns and locations, and documenting scholarly quotations. This study produced a verified and annotated edition of the text from the beginning to the end of the fifth chapter, enriched with scholarly footnotes and explanatory comments to facilitate comprehension and enhance its academic value. It is hoped that this critical edition will contribute to preserving the hadith heritage of Indonesian scholars, particularly that of the Sultanate of Buton, and open broader opportunities for researchers to study the intellectual legacy of the Islamic scholars in the Malay-Indonesian Archipelago.

Keywords: *Manuscript editing, Hadith, Sultan Muhammad Idrus Qaimuddin, Sultanate of Buton, Sabīl al-Salām.*

فهرس

العنوان بالعربية i

العنوان بالإنجليزية ii

إقرار بالأصالة iii

إقرار بخلو الرسالة من الانتحال العلمي iv

تصديق vi

تقرير صلاحية vi

قرار لجنة المناقشة والحكم vii

ملخص x

ABSTRACT ix

فهرس x

الإهداء xiii

الشكر والتقدير xiv

المقدمة ١

الفصل الأول. السلطان محمد عيدروس وكتابه سبيل السلام ٧

١. التعريف بالمؤلف ٧

أولا. اسمه، ونسبه ٧

ثانيا. مولده ونشأته ٨

ثالثا. عصره وتاريخ سلطنة بوطن ١٠

رابعا. شيوخه وتلامذه ١٣

خامسا. مؤلفاته وآثاره العلمية ١٥

سادسا. وفاته.....١٨
٢.التعريف بالكتاب ١٩
أولا. اسم الكتاب وموضوعه، ونسبته إلى مؤلفه ١٩
ثانيا. منهج المؤلف في الكتاب.....١٩
٣. وصف النسخ الخطية ٢١
النسخة الأولى. ٢١
النسخة الثانية.....٢٢
النسخة الثالثة.....٢٣
الفصل الثاني. النص المحقق ٢٩
قال عبد الخالق بن عبد الله البطوني رحمه الله تعالى:.....٢٩
قال المصنف رحمه الله تعالى: ٣٣
الباب الأول. في الإسلام والإيمان والإحسان وأمارة الساعة وفي النصيحة ٥٠
الباب الثاني. في إخلاص النية وحفظ دين الله وخلق الإنسان ٥٤
الباب الثالث. في فضل الوضوء وركعتين بعده والغسل عن الجنابة. وفي فضل السواك وخصال الفطرة. وفي استحباب تقديم اليمين في كل ما هو. وفي كراهة الاستنجاء باليمين عند الاستنجاء من غير عذر. وفي النهي عن التغوط في طريق الناس والبول في الماء الراكد ٥٩
الباب الرابع. في تحريم استعمال أواني الذهب والفضة، في الأكل والشرب والطهارة وسائر وجوه الاستعمالات، وفي تحريم لباس الحرير على الرجال، وفي جواز لبس الحرير لمن به حكة، وفي تحريم لبس الرجل ثوبا مزعفرا، وفي استحباب الثوب الأبيض وجواز الأحمر والأخضر والأصفر والأسود، وفي استحباب ترك الترفع في اللباس تواضعا، وفيما يقال: إذا لبس ثوبا جديدا. ٧٥

الباب الخامس. في فضل الأذان والمشي إلى المساجد، وفي الحث على صلاة تحية المسجد ركعتين، وكراهة الجلوس قبل أن يصلي ركعتين في أي وقت دخل وسواء صلى ركعتين بنية التحية أو صلاة فريضة أو سنة راتبة أو غيرها.....٨٥

المراجع والمصادر.....٩٤

الإهداء

بسم الله الرحمن الرحيم

إلى من كانوا بعد الله نور دربي، وسبب ثباتي، وميناء أماني:

إلى زوجي الحبيب، ورفيق دربي في رحلة العمر، ابن فرحان استقلال، الذي كان ظِلًّا وارفًا في أيام الحر، ونورًا في الليالي المظلمة، وأمانًا في لحظات الضعف.

إلى والديَّ الحبيبين، مسروري والسيدة سيتي زارعة، اللذين سقَياني من كأس الحب والرحمة، وربّياني على طاعة الله، وغمراني بدعائهما الذي كان لي جُنّةً في الشدائد.

إلى أختَيَّ الغاليتين، إيكا نصيحة الريزا وسبتريزا عريفة، اللتين كانتا نسيمًا عليلًا في أيام التعب، وابتسامةً صافية في زمن الجهد.

إلى كل من غاب جسده وحضر قلبه بدعوة صادقة،

إلى أرواحٍ طاهرةٍ غسلت قلبي بصبرها، وزرعت في روحي الأمل.

إليكم جميعًا... أهدي ثمرة جهدي، ودمعة سَهَري، ونبض قلبي.

الشكر والتقدير

الحمد لله الذي بنعمته تتمّ الصالحات، وبتوفيقه تتحقّق الغايات. أحمده سبحانه وأشكره على ما أنعم به عليّ من القوة، والصبر، والثبات، حتى يسر لي إتمام هذا البحث الموسوم بـ:

"سبيل السلام لبلوغ المرام في أحاديث سيد الأنام –عليه أفضل الصلاة والسلام– للسلطان محمد عيدروس بن السلطان بدر الدين البطوني الإندونيسي (المتوفى سنة ١٢٦٧هـ): تحقيق وتخريج من أول الكتاب إلى نهاية الباب الخامس"

وقد أعددت هذا البحث استكمالًا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في برنامج **التخصص في الدراسات الإسلامية التراثية**، بكلية **الدراسات الإسلامية**، في **الجامعة الإسلامية العالمية الإندونيسية**.

لقد كان طريق إعداد هذه الرسالة مليئًا بالتحديات، والتقلبات، والدموع أحيانًا، ولكنه أيضًا كان مليئًا بالعبر، والنضج، والرحمة الإلهية. وبفضل الله أولًا، ثم بدعم من من أحبّ، تمكنت من المضي قدمًا حتى النهاية.

وفي هذا المقام، لا يسعني إلا أن أتوجه بخالص الشكر وعظيم الامتنان إلى:

١. **فضيلة الدكتور أحمد أحمد حسن واكد**، مشرفي الكريم، الذي لم يبخل عليّ بعلمه وتوجيهه، وكان مثالًا للمعلم الصادق، والمربّي الحليم. فجزاه الله عني خير الجزاء، وبارك له في علمه وعمله.
٢. وإلى رفيق الدرب، ونور القلب زوجي الحبيب **ابن فرحان استقلال**، الذي كان سندًا لي في كل مراحل هذا الطريق، بصبره، ودعمه، ودعائه، وحنانه. فله مني كل الحب والدعاء بأن يجزيه الله خير الجزاء، ويجعله من الصالحين المفلحين في الدنيا والآخرة.

٣. كما لا يفوتني أن أقدّم أصدق عبارات الشكر والامتنان إلى والدي العزيز **مسروري**، ووالدتي الحبيبة السيدة **سيتي زارعة**، اللذين كانا دومًا مصدر القوة والدعاء والرضا. ما كنت لأصل إلى هذا المقام لولا دعاؤهما وتضحياتهما. أسأل الله أن يحفظهما ويرضى عنهما كما ربياني صغيرًا.

٤. وإلى أختي الغالية **إيكا نصيحة الريزا**، وأختي الصغيرة العزيزة **سبتريزا عريفة**، اللتين كانتا دومًا بجانبي، بكلماتهما الطيبة، وابتسامتهما الدافئة، ومحبتهما الصادقة.

كما أتقدم بالشكر إلى جميع الأساتذة في الجامعة، وإلى كل من ساهم في دعمي أو مساعدتي في هذا البحث، سائلًا الله أن يكتب أجر الجميع، ويجعل ذلك في ميزان حسناتهم.

وأخيرًا، أعترف بقصوري وتقصيري، فهذه الرسالة لا تخلو من الأخطاء والنواقص، وأسأل الله أن يجعلها علمًا نافعًا، وعملاً صالحًا، وأن يتقبّلها مني بقبول حسن، ويجعلها خالصة لوجهه الكريم. وصلى الله وسلّم على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.
والحمد لله رب العالمين.

ديبوك، ١١/٨/ ٢٠٢٥م

ماريزا اثنا فضيلة

المقدمة

إنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ.[1]

وَأَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ[2]، المصطفى لوحيه، المنتخب لرسالته، المفضل على جميع خلقه بفتح رحمته، وختم نبوته، وأعم ما أرسل به مرسل قبله، المرفوع ذكره مع ذكره في الأولى، والشافع المشفع في الأخرى، أفضل خلقه نفسا، وأجمعهم لكل خلق رضيه في دين ودنيا، وخيرهم نسبا ودارا.

أنه صلى الله عليه وسلم بلغ رسالة ربه أتم بلاغ إمتثالا لأمر ربه له بذلك في قوله سبحانه وتعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾[3]، فإنه صلى الله عليه وسلم حرص على استمرار هذا البلاغ في أمته، فقال: "بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ"[4]. ودعى صلى الله عليه وسلم لسامع السنة ومبلغها بالنضارة، فقال صلى الله عليه وسلم: (نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ غَيْرَهُ، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ)[5].

---

[1] أخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب النكاح، ٥٠٥/٣ ح ٢٧٠٣. (محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله (٣٢١ – ٤٠٥ هـ)، *المستدرك على الصحيحين*، (دمشق، دار المنهاج القويم للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٣٩ هـ – ٢٠١٨ م).

[2] المرجع السابق.

[3] القرآن الكريم، سورة المائدة، الآية ٦٧.

[4] أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب بدء الخلق، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، ٤٥٢/٤ رقم ٣٤٥٩. (أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري ، *صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وسننه وأيامه)* (القاهرة، دار التأصيل ، ط ٣، ٢٠١٢).

[5] أخرجه الترمذي في السنن، كتاب العلم، باب في الحث على تبليغ السماع، ٣٣/٥ رقم ٢٦٥٦. (محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت ٢٥٦ هـ)، *سنن الترمذي*، تحقيق: أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥)، (مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط٢، ١٩٧٥).

ومن هذا المنطلق حرص السلف على هذا الفضل العظيم، بحفظ السنة وتبليغها إلى غيرهم. وعلى هذا وقع اختياري على كتاب من كتب عالم إندونيسي وهو كتاب "سبيل السلام لبلوغ المرام في أحاديث سيد الأنام –عليه أفضل الصلاة والسلام– " لمحمد عيدروس قائم الدين البطوني، وذلك لتحقيقه من أول الكتاب إلى نهاية الباب الخامس.

وقد دفعني إلى اختيار هذا الموضوع عدة أسباب، من أهمها ما يأتي:

١. خدمة التراث الإسلامي علي أساس علمي دقيق ، والرغبة الأكيدة في المشاركة في إحيائه ، حيث إن العمل في مجال تحقيق التراث يعود بالنفع على المسلمين ؛ لما فيه من فوائد وفرائد.
٢. مكانة المؤلف، ويتجلى ذلك في:

– كونه ملكا في سلطنة بوطن سولاويسي.

– وعلى الرغم من كونه ملكا فقد كان من العلماء ممن ألفوا عدة مؤلفات في العلوم الإسلامية، وقد أثرت مؤلفاته وأفادت أهل سلطنته خاصة وأمة البوطن عامة.

–كونه مشهورا بصوفيته وبكتابته في التصوف وفي العلوم الإسلامية.

٣. قيمة الكتاب العلمية من ناحية مادته الغزيرة في بابه ، وأهميته للمكتبة الإسلامية بصفة عامة ، والمكتبة الحديثية بصفة خاصة.
٤. تخريج الأحاديث والآثار والحكم عليها حسب قواعد أئمة الجرح والتعديل ؛ لأن الكتاب فيه الصحيح والحسن والضعيف من الأحاديث والآثار.
٥. كون الكتاب لم يطبع، فالحاجة ماسة إلى تحقيقه ونشره.

وأخرجه ابن حبان في الصحيح (التقاسيم والأنواع)، كتاب الأخبار، باب ذكر وصف الغنى الذي وصفناه قبل، ٣٨٥/٤ ح ٣٦٣٠. (محمد بن حبان بن أحمد التميمي البُستي، أبو حاتم (ت ٣٥٤ هـ)، *صحيح ابن حبان*، تحقيق: محمد علي سونمز وخالص آي دمير، (بيروت، دار ابن حزم، ط١، ١٤٣٣ هـ – ٢٠١٢ م).

٦. حاجة المجتمع الإندونيسي وطلبة العلم إلى الإطلاع والإستفادة من الكنوز المحتفظة من علماء إندونيسيا.

٧. الرغبة في الاستزادة العلمية ، حيث إن الاشتغال بتحقيق التراث بصفة عامة والأحاديث بصفة خاصة يتيح للدارس قدرًا كبيرًا من الدراسة المتخصصة في سائر العلوم الإسلامية والشرعية.

لهذه الأسباب وغيرها وقع اختياري على هذا الكتاب.

ومن ثم جاءت الخطة مشتملة على: مقدمة، وفصلين، وخاتمة.

المقدمة. وتشتمل على

- أهمية الموضوع وأسباب اختياره
- خطة البحث
- منهج التحقيق وطريقته

الفصل الأول. السلطان محمد عيدروس وكتابه سبيل السلام، وفيه ثلاثة مباحث:

١. التعريف بالمؤلف، ويشتمل على:

أولا. اسمه، ونسبه

ثانيا. مولده ونشأته

ثالثا. عصره وتاريخ سلطنة بوطن

رابعا. شيوخه وتلاميذه

خامسا. مؤلفاته وأثاره العلمية

سادسا. وفاته

٢. التعريف بالكتاب

أولا. اسم الكتاب وموضوعه، ونسبة الكتاب إلى المؤلف

ثانيا. منهج المؤلف في الكتاب

٢. وصف النسخة الخطية

الفصل الثاني. النص المحقق، من أول الكتاب إلى نهاية الباب الخامس.

منهج التحقيق وطريقته:

اتبعت في تحقيق الكتاب المنهج الآتي:

١. جمع النسخ الخطية ثم القيام بمقابلتها.
٢. كتابة نص الرسالة ـ متضمنًا أحاديثها وآثارها ـ حسب قواعد الإملاء المتعارف عليها ، وما كان فيه من خطأ أو تصحيف فإني أشير إليه في الحَاشِيَة، بعد تصويب الخطأ والتصحيف في الأصل.
٣. وضعت خطا مائلا هكذا (/) للدلالة على موضع ابتداء الصفحة في المخطوط، وأضع بجانبه في الهامش رقم الصفحة.
٤. عزو الآيات القرآنية بتعيين اسم السورة ورقم الآية.
٥. تخريج الأحاديث تخريجا تفصيليا من مصادرها الأصلية.
٦. الحكم على الحديث بالنقل عن الأئمة أو مَنْ يعتد بأحكامهم، وإن لم نجد نقلًا نجتهد في الحكم على الحديث.
٧. ترقيم الأحاديث ترقيما متسلسلا، من بداية الباب الذي قمت بتحقيقه، وهو يبدأ بالباب الأول: "في الإسلام والإيمان والإحسان وأمارة الساعة"، وينتهي بالباب الخامس: "في فضل الأذان والمشي إلى المساجد، وفي الحث على صلاة تحية المسجد ركعتين، وكراهة الجلوس قبل أن يصلي ركعتين في أي وقت دخل، وسواء صلى ركعتين بنية التحية أو صلاة فريضة أو سنة راتبة أو غيرها"، فبلغ عدد الأحاديث ٦٤ حديثا.
٨. الترجمة للأماكن والبلدان الواردة في النص، وتحديد مواقعها في الوقت الحاضر.
٩. بيان الألفاظ الغريبة والمعانى الغامضة من كتب الغريب ومعاجم اللغة والشروح.
١٠. ضبط ما يشكل من الألفاظ من خلال الرجوع إلى المصادر المعتمدة في ذلك.
١١. ترجمة الأعلام الواردة في النص في أول موضع يذكر كل منهم في الكتاب، ثم الإحالة هذا الموضع إذا تكرر ذكر العلم.
١٢. عزو أقوال العلماء الواردة في النص إلى مصادرها، وتوثيق كل معلومة.

والله أسأل أن ينفع بهذا العمل، وأن يجعله خالصا لوجهه الكريم، إنه نعم المولى ونعم النصير.

الفصل الأول. السلطان محمد عيدروس وكتابه سبيل السلام

١. التعريف بالمؤلف

أولا. اسمه، ونسبه

هو الشيخ العلامة الصوفي السلطان **محمد عيدروس** قائم الدين بن السلطان بَدَرِ الدين البطوني[٦] بن لا جمفي الملقب بالسلطان قائم الدين الكبير.

كان قائم الدين هو اللقب السلطاني المشهور له، وأصل لقبه السلطاني هو قائم الدين الأول[٧]، كما كانت له ألقاب أخرى منها أيدوروسو ماتامبي، و موكو باديانا، و أوبوتا الأول كوبا، و أوبوتا مانجووانا.[٨] وهو السلطان التاسع والعشرين في سلطنة بوطن.[٩]

و كان اسم أبيه **لا بادارو**، و له ألقاب هي أوبوتا لاكيرا آغاما آنا وبَدَرُ الدين، ولكن اشتهر ببَدَرِ الدين. ولقبه السلطاني هـ و السلطان دايانوا أسرار الدين. وكان السلطان السابع والعشرين في سلطنة بوطن.[١٠]

---

[٦] كما أن السلطان محمد إدروس البطوني وُلد في بوطن، وحكم سلطنة بوطن (سيأتي ذكره ص٩)، فيحتمل أن يكون هذه النسبة إلى إلى مسقط رأسه أو إلى سلطنته البوطن.

[٧] عند توليه سلطنة بوطن حصل السلطان محمد عيدروس على وسام الشرف من الملك الهولندي وهو ويليام الأول، وبهذا السبب يلقب محمد عيدروس بقائم الدين الأول، واستمر هذا اللقب إلى ابنيه، محمد عيسى بقائم الدين الثاني، و محمد صالحي بقائم الدين الثالث.

(Abdul Mulku Zahari, *Sejarah dan Adat Fiy Darul Butuni*, jilid 3, (Jakarta, Proyek Pengembangan Media Kebudayaan Departemen Pendidikan Dan Kebudayaan, 1977), p 34)

[٨] Aedurusu Matambe, Mokobadiana, Oputa I Kuba, Oputa Mancuana.(المرجع السابق)

[٩] المرجع السابق.

[10] Abdul Mulku Zahari, *Sejarah dan Adat Fiy Darul Butuni*, jilid 3,) Jakarta, Proyek Pengembangan Media Kebudayaan Departemen Pendidikan Dan Kebudayaan, 1977), p 21.

وجده **لا جمفي**، له ألقاب أخرى منها جالامفا باتو، وأوبوتا موسابونا إ ريكا، و أوبوتا لاكينا آجاما مانجووانا[١١]. ولقبه السلطاني هو السلطان قائم الدين أو السلطان قائم الدين الكبير، وهو السلطان الرابع والعشرين في سلطنة بوطن.[١٢]

ثانيا. مولده ونشأته

ولد الشيخ محمد عيدروس في قرية ووليو – يعتقدون مجتمعهم أنها مشتقة من كلمة ولي الله لأن في هذا البلاد يسكن الكثير من أولياء الله–[١٣]، وهذه القرية تعتبر الآن جزءا من مدينة باو باو، بجزيرة بوطن[١٤]، جنوب شرق سولاويسي.

وأما تاريخ ولادته لم يذكر في أي المصادر، إلا أنه بدأ في تولية السلطنة سنة ١٨٢٤م[١٥]، وقيل أيضا أنه بدأ في تولية السلطنة وهو ابن أربعين عاما[١٦]، وعلى هذا يحتمل أن يكون ولادته سنة ١٧٨٤ م، الموافق بسنة ١١٩٨ هـ.

---

[١١] جالامفا باتو (Galampa Batu) هذا اللقب نسب إليه بعد أن بُنى مبنى للمشاورة في السلطنة في عصر توليه السلطنة. واللقب أوبوتا لاكينا آجاما مانجووانا (Oputa Lakina Agama Manjuana) بمعنى السلطان ملك الدين القديم. (Abdul Mulku Zahari, *Sejarah dan Adat Fiy Darul Butuni*, jilid 2,) Jakarta, Proyek Pengembangan Media Kebudayaan Departemen Pendidikan Dan Kebudayaan, 1977), p 139-145)

[١٢] المرجع السابق ص ١٣٩.

[١٣] محمد عيدروس قائم الدين ابن الفقير بدر الدين البطوني، *ضياء الأنوار في تصفية الأكدار*، تحقيق: إمام شعراني (جاكارتا، وزارة الشؤون الدينية للجمهورية الإندونيسيا)، ص ٨.

[14] Hiroko K. Yamaguchi, "Manuskrip Buton: Keistimewaan dan Nilai Budaya", *UKM Journal*, (2007) 41-50, p; 41

[15] Abdul Mulku Zahari ،*Sejarah Dan Adat Fiy Darul Butuni (Buton)*، jilid 3, p 28

[16] Basrin Melamba, Wa Ode Siti Hafsah, "Ijtihad Sultan Muhammad Idrus Kaimuddin ibnu Badaruddin Al Buthuni: Akulturasi Islam dengan Budaya di Kesultanan Buton", *el Harakah 16*, 1 (2014), p. 25

وقد نشأ محمد عيدروس في أسرة عريقة محبة للعلم، وهو من أبناء الملوك. وحفظ القرآن الكريم وتعلم مبادئ العلوم الدينية منذ صغره[١٧]. وكان جده مشهورا بعلمه وصوفيته، وهو سالك للطريقة القادرية والخلوتية الذي اتصل سنده إلى الشيخ محمد بن عبد الكريم السمان القادري [١٨]المدني والمعروف بشيخ السمانية. ومن يد جده تعلم محمد عيدروس مبادئ العلوم الدينية وأصول الطريقة القادرية والخلوتية السمانية[١٩]. وكان أهل بوطن في عام ١٨٧٤ لا يزالون يجدون آثار المكان الذي تلقى فيه تعليمه الديني على يد جده، وخاصة في مجال التصوف.و كانت تلك المؤسسة التعليمية معروفة باسم "الزاوية" [٢٠]، وقيل من يد جدته أيضا تعلم العلوم الدينية.[٢١]

---

[17] Aris Risdiana et. al, *Ensiklopedia Karya Berbasis Tokoh Pesantren*, (Bantul, Mata Kata Inspirasi, 2023), p 326.

[١٨] هو محمد بن عبد الكريم السمان المدني الخلوتي القادري الشاذلي الشافعي، كنيته أبو عبد الله، ولكن اشتهر بالشيخ محمد سمان. لقب الشيخ بالسّمان (بائع الزبدة) من قبل تلاميذه، وذلك أنه لما نفد الزاد منهم، ألقى دلوا في البئر، فارتفع مملوءا بالزبدة، كرامة له وكرما من الله عليه. ولد سنة ١١٣٠ هـ/١٧١٨ بمدينة م. وكان يقيم في دار تاريخية تعود إلى الصحابي الجليل أبي بكر الصدّيق. كان الشيخ محمد السمان محبًّا لطلب العلم منذ صغره، فأخذ يتلقّاه عن علماء المدينة وما حولها، وقد حفظ القرآن الكريم وهو في الثامنة من عمره. وعندما بلغ سنّ الشباب، أصبح معلّمًا في مدرسة السنجارية بالمدينة، يفد إليه الطلاب من أقطار بعيدة. وتوفي سنة ١١٨٩ هـ/ ١٧٧٥ م بالبقيع في مدينة. (Ahmad Sya'rani, "Etika Guru Dan Murid Dalam Tarikat Sammaniyah", *Ilmu Ushuluddin,* 15, 2, (Juli, 2016) p 123-124.

[١٩] محمد عيدروس قائم الدين ابن الفقير بدر الدين البطوني، *ضياء الأنوار في تصفية الأكدار*، ص ٤.

[20] La Niampe, "La Ode Muhammad Idrus Qaimuddin Sastrawan Sufi Ternama Di Buton Abad XIX", Humaniora 22, 3 (2010), p 250
M. Said Hidayatullah, "Local Wisdom Pemikiran Sultan Muhammad Idrus Kaimuddin dalam Kitab Kabanti "Bula Malino", Sultan Agung Fundamental Research 1, 1 (2020), p 24

[٢١] قال عبد الملك زاهاري بنى لا جمفي بناء بجانب القصر، خصص فيه لحفظ الرسائل والكتب التعليمية الدينية. وفي هذا المكان تلقى محمد عيدروس، حفيد لا جمفي، تعليمه الديني مباشرة من جدته (Abdul Mulku Zahari, Sejarah dan Adat Fiy)Darul Butuni, jilid 2, p 144

وولد له ١٠٠ ولد، منهم: محمد عيسى –السلطان الثلاثون–، ومحمد صالحي –السلطان الحادي والثلاثون–،[٢٢] والحاج عبد الهادي[٢٣]. وقيل: إن الشيخ له ٩٨ ولد[٢٤].

ثالثا. عصره وتاريخ سلطنة بوطن

كانت ولاية بوطن في أول الأمر تسير على نظام المملكة، وتولى فيها لأول مرة أحفاد سلالة واكاكا Wa Khaa Khaa، حيث بدأ في سنة ١٣٣٢ م ملك واكاكا Waa Khaa Khaa[٢٥]، ثم الملك الثاني ابنته بولاوامبوانا Bulawambona، ثم الثالث باتارا غورو Bataraguru وهو ابن بولاوامبونا، ثم الرابع تو وارادي Tuarade وهو ابن باتارا غورو، ثم الخامس مولاي Mulae وهو ابن بالتبني لمالك تو وارادي، ثم الملك السادس هو لاكيلافونتو Lakilaponto[٢٦] الذي له لقب السلطان مرحوم قائم الدين خليفة[٢٧]، وهو المالك السادس وفي نفس الوقت يعد السلطان الأول للبوطن.[٢٨]

فكان تغيير نظام الحكم من نظام المملكة إلى نظام السلطنة بدأ في عصر السلطان مرحوم. على يد الشيخ عبد الواحد بن شريف سليمان الفطاني من جوهور. وفي ذلك الفترة تعد وهو أسلم أول محاولة في أسلمة نظام الإدارة في السلطنة، وحاول تطبيق معالم الإسلام في كل جوانب الحياة

---

[22] Abdul Mulku Zahari, *Sejarah dan Adat Fiy Darul Butuni*, jilid 3 p 35

[٢٣] محمد عيدروس قائم الدين بن بدر الدين البطوني، *مؤنسة القلوب في الذكر ومشاهدة علام الغيوب*، تحقيق: أحمد نجي الله فوزي،(جاكارتا، وزارة الشؤون الدينية للجمهورية الإندونيسيا)، ص ١٠.

[٢٤] محمد عيدروس قائم الدين البطوني الإندونيسي، *تحسين الأولاد في طاعة رب العباد*، تحقيق: ابن حرجو الجاوي، (مكتبة ابن حرجو الجاوي ط١، ٢٠١٦)، ص ١٣.

[25] Susanto Zuhdi et. al, *Kerajaan Tradisional Sulawesi Tenggara: Kesultanan Buton*, (Jakarta, Departemen Pendidikan dan Kebudayaan RI, 1996), p 11

[26] Susanto Zuhdi et. al, *Kerajaan Tradisional Sulawesi Tenggara: Kesultanan Buton*, (Jakarta, Departemen Pendidikan dan Kebudayaan RI, 1996), p 11

[27] Muhammad Roy Purwanto, "Sistem Pemerintahan Islam dan Undang-Undang Kesultanan Buton di Sulawesi Tenggara", *Al-Islamiyah*: Volume V, Nomor 2, Oktober 2017 DPPAI UNIVERSITAS ISLAM INDONESIA, p 23.

[28]Susanto Zuhdi et. al, *Kerajaan Tradisional Sulawesi Tenggara: Kesultanan Buton*, (Jakarta, Departemen Pendidikan dan Kebudayaan RI, 1996), p 17.

أو السلطان دايانو La Elangiوالسياسة. واشتد هذا الأمر إلى عصر السلطان الرابع وهو لا ئيلانغي إحسان الدين (١٥٩٧-١٦٣١م)، الذي وضع قانون "المراتب السبعة" في سلطنة بوطن.[29]

Firusوكان السلطان دايانو هو ممن وضع قانون "المراتب السبعة" ويساعده فيروس محمد ، الذي جاء إلى بوطن لنشر دين الإسلام. وهذا القانون "المراتب السبعة" لم يقتصر Muhammad محتواه على نظام وترتيب الحكم في السلطنة فحسب، بل شمل أيضًا جميع نظم الحياة الاجتماعية للمجتمع، وذلك في إطار الأخلاق الإسلامية المستوحاة من تعاليم ومفاهيم التصوف. وكان مضمون وإن مفهوم "المراتب تعاليم مراتب السبعة هو ما علّمه فيروس محمد عند قدومه إلى بوطن.[30] ذكر في كتاب "التحفة الذي السبعة"[31] نتيجة تطور من مفهوم التصوف لابن عربي والجيلي، وهو المرسلة إلى روح النبي" للشيخ محمد بن فضل الله البرهانبوري.[32]

وقد ذهب البرهانپوري إلى أنّ الحقَّ تعالى قد تجلّى في مراتب الوجود على سبعة أطوار، وأنّ خلق الإنسان هو آخر تلك المراتب، وخاتمة سلسلة التجليات الإلهية، إذ به تمّ الظهور الأكمل، وبرز الكمال الجامع، فكان الإنسان الكامل مظهرَ الحقّ ومجمعَ الأسماء والصفات[٣٣]. وقد شرحها محمد فضل الله البرهانبوري في *"التحفة المرسلة" بالتفصيل* .وفيما يلي عرضٌ موجز لتلك المراتب[34]:

---

[29] Muhammad Roy Purwanto, "Sistem Pemerintahan Islam dan Undang-Undang Kesultanan Buton di Sulawesi Tenggara", *Al-Islamiyah*: Volume 7, Nomor 2, Oktober 2017 DPPAI UNIVERSITAS ISLAM INDONESIA, p 23-25.

[30] M. Ardini Khaerun Rijaal, "Jejak Islam Di Tanah Kesultanan Buton", *Jurnal Dakwah*, Vol. 21, No. 2 Tahun 2020, p 221-222.

[٣١] إن المراتب السبعة هي مصطلحٌ نشأ من التصوف الإسلامي، الذي يعبر عن وحدة الوجود. (Rif'atul KHoiriah Malik, "Konsep Sufistik "Martabat Tujuh" sebagai Model Islamisasi Masyrakat Buton", *Esoterik; Jurnal Akhlak dan Tasawuf", vol 5 no 2 2019, 223-224. P225)*

[32] Rif'atul KHoiriah Malik, "Konsep Sufistik "Martabat Tujuh" sebagai Model Islamisasi Masyrakat Buton", *Esoterik; Jurnal Akhlak dan Tasawuf", vol 5 no 2 2019, 223-224. P225*

[33] Miftah Arifin, "Tuhfah Al-Mursalah: Studi Terhadap Pemikiran Martabat Tujuh Al-Burhanpury", *Al'Adalah,* 7 (2), (2022), P 44.

[34] Sangidu, "Konsep Martabat Tujuh Dalam At-Tuchfatul-Mursalah Karya Syaikh Muhammad Fadhlullah Al-Burhanpuri: Kajian Filologis Dan Analisis Resepsi." *Humaniora* 14, no. 1 (2002): p. 7-8.

١. مرتبة الأحدية (وجود الذات المطلقة): وهي المرتبة التي يكون فيها الحقّ تعالى في كمال التنزيه، لا اسم له ولا صفة ولا تعيّن، بل هو مطلق عن كل قيد، لا يُدرَك ولا يُوصَف، ويُشار إليه فقط بضمير الغيبة: «هو». وتُعرف هذه المرتبة بمصطلح "اللا تعيّن"، وهي أصل كل تعيّن لاحق.

٢. مرتبة الوحدة (تجلّي الصفات الكلية): في هذه المرتبة يبدأ التجلي الإلهي على هيئة صفاتٍ كلية تُعرف بـ"الأعيان الثابتة"، كالعلم والوجود والنور والشهود. ويُشرق فيها "نور محمد" ﷺ، بوصفه الحقيقة الأولى والمبدأ الوجودي للخلق. وتُسمّى هذه المرتبة بـ"التعيّن الأول."

٣. مرتبة الواحدية (تفصيل الأسماء الإلهية): تتمايز الصفات وتتخصّص الأعيان، ولكنها لا تزال في بطون العلم الإلهي، لم تخرج بعد إلى الوجود العيني. العالم في هذه المرتبة موجود بالقوّة، لا بالفعل، وهي "التعيّن الثاني" الذي يسبق الخلق الظاهر.

٤. مرتبة عالم الأرواح: في هذه المرتبة، تبدأ الأعيان في الظهور الخارجي على هيئة الأرواح، كروح الإنسان والحيوان والنبات. وتُعدّ أولى مراتب التعيّن الخارجي، وتُعرف بـ"التعيّن الثالث"، حيث تنتقل الأعيان من الثبات العلمي إلى الوجود العيني بالتجلّي، لا بالخلق من عدم.

٥. مرتبة عالم المثال (العالم البرزخي): وهو عالم الصور اللطيفة، يقع بين عالم الأرواح وعالم الأجسام، تُدرك فيه المعاني بأشكال حسية غير مادية. يُعرف هذا العالم بـ"التعيّن الرابع"، ويشكّل جسرًا بين الغيب والشهادة.

٦. مرتبة عالم الأجسام (العالم الحسي): وهو عالم العناصر والكثائف، حيث تأخذ الكائنات صورًا محسوسة مادية، ويظهر فيها الوجود على نحوٍ ظاهري وجسدي. تُدعى هذه المرتبة بـ"التعيّن الخامس."

٧. مرتبة الإنسان الكامل: وهي نهاية المراتب وأكملها، حيث يتجلّى الحقّ تعالى بأسمائه وصفاته في الإنسان الكامل، الذي يُعدّ المرآة الشاملة للذات الإلهية. ولا يتحقّق بهذه المرتبة إلا الأنبياء والأولياء، إذ بهم يُدرك كمال الوجود، ومن خلالهم يتمّ الجمع بين الحقّ والخلق.

وكانت تعاليم التصوف بارزة في القرن التاسع عشر، وذلك بوجود المؤلفات في التصوف لأبي حامد الغزالي، وابن عربي، ومحمد بن فضل الله البرهانبوري، وهمزة فنصوري، ونور الدين الرانيري،

والشيخ يوسف الخلوتي، وشمس الدين السمطراني، ومحمد بن عبد الكريم السمان المدني، وعبد الصمد الفلمباني. ولكن تعليم علم التصوف في ذلك الوقت يقتصر على طبقات أرباب السلطنة فقط.[٣٥]

وتولى السلطان محمد عيدروس سلطنة بوطن سنة ١٨٢٤ م إلى سنة ١٨٥١ م. كما ذكر سابقًا أنه قد تعلم في طفولته علوم الدينية من جده وجدته، ولذلك كانت لديه معرفة دينية جيدة وعميقة. وقد استخدم هذه المعرفة لخدمة المجتمع، وظهر ذلك في تقدم الإسلام بشكل واضح خلال فترة حكمه. وكانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية المستخدمة في السلطنة في عصره. وبجانب إلقاء الخطبة في المساجد، قام محمد عيدروس بتأليف مؤلفات دينية، وأكثرها في التصوف، بلغات متعددة (سيأتي ذكر مؤلفاته ص ١٥–١٨) من أجل نشر وتعزيز الدين الإسلامي.[٣٦] والدستور المستند إلى المراتب السبعة، الذي يتضمن قواعد قانونية تنظم سير الحياة الاجتماعية والحكم في مجتمع بوطن، المعتمد كليًا على القيم الإسلامية، لا يزال مطبقًا في عصر سلطنته.[٣٧]

رابعا. شيوخه وتلامذه

تلقى محمد عيدروس العلوم الدينية من العلماء الفضلاء، منهم:

١. جده لا جمفي، الملقب بالسلطان قائم الدين الكبير. فمنه تعلم مبادئ العلوم الدينية وأصول الطريقة القادرية والخلوتية السمانية في صغره.[٣٨]

٢. وفي كبره أخذ علوم التصوف من الشيخ محمد بن شيث[٣٩] سنبل المكي عند قدومه إلى بوطن لزيارة جده السلطان لا جمفي. وقد قال محمد عيدروس في بعض كتابته عن شيخه هذا بقول ‘‘kairangoku Guruku Mancuana, miana Makkah Muhammad siytu, Alaihi

---

[35] Rif'atul KHoiriah Malik, "Konsep Sufistik "Martabat Tujuh" sebagai Model Islamisasi Masyrakat Buton", *Esoterik; Jurnal Akhlak dan Tasawuf", vol 5 no 2 2019, 223-224. p228.*

[36] Abdul Mulku Zahari, *Sejarah dan Adat Fiy Darul Butuni*, jilid 3, p 28-30.

[37] La Bakry, Hasaruddin, "Adminitrasi Pemerintahan Islam : Studi Pemerintahan Kesultanan Buton Masa Muhammad Idrus Kaimuddin", p 8.

[٣٨] نظر: محمد عيدروس قائم الدين بن بدر الدين البطوني، *مؤنسة القلوب في الذكر ومشاهدة علام الغيوب*، ص ٤.

Abd Rahim Razaq, "Kesultanan Islam Buton (Tinjauan Historis)", *Al Urwatul Wutsqa: Kajian Pendidikan Islam* 2, 1) 2022, p 58

[٣٩] أحيانا يكتب بسائس، وأحيانا بسيث، وأحيانا بشيث.

"rahmatullah. بمعنى "مما سمعت من أستاذي الكريم، من أصل مكة اسمه محمد عليه رحمة الله"، ومحمد المذكور في هذا الشعر هو محمد بن شيث.[٤٠]

٣. وتتلمذ أيضا على يد الشيخ السيد عبد الله بن سيد أحمد البغدادي النقشبندي[٤١].

ثم استمر الشيخ محمد عيدروس في تطوير علومه ومعرفته بدين الإسلام من خلال مطالعة الكتب الموجودة في عصره[٤٢]. فبكثرة علومه ألف الشيخ محمد عيدروس مؤلفات كثيرة تتعلق بعلم التصوف خاصة وبالعلوم الإسلامية عامة، بعضها بلغة ووليو[٤٣] وبعضها باللغة العربية.

ومن أشهر من تتلمذوا عن يديه وأخذوا العلم عنه، ابناه:

١. الشيخ عبد الهادي
٢. الشيخ محمد صالح، الذي له كتاب معرفة الغيب والشهادة[٤٤]

كما ذكر سابقا أن الشيخ محمد عيدروس فضلا عن كونه عالما فإنه أيضا ملك، فانشغاله في حكم سلطنته وتدبير شؤون رعيته يستغرق أكثر أوقاته، لهذا السبب قلّ عدد تلاميذه الذين أخذو العلوم والمعارف منه. [٤٥]

---

[40] Abd Rahim Razaq, "Kesultanan Islam Buton (Tinjauan Historis)" , p 61-62

[٤١] المرجع السابق.

[42] Abd Rahim Razaq, "Kesultanan Islam Buton (Tinjauan Historis)" , p 61-62

[٤٣] لغة ووليو Wolio هي إحدى اللغات المحلية الموجودة في مدينة باو باو بمحافظة سولاويسي الجنوبية الشرقية، وهي اللغة الرسمية للمملكة وكانت تعتبر لغة موحدة في عصر المملكة أو السلطنة بوطن. وللغة ووليو سبع لهجات، وهي: لهجة واروروموى Waruruma، لهجة ليابوكو Liabuku، لهجة سورا ووليو Sora Wolio، لهجة ووليو كيراتون Wolio Keraton، لهجة بوسوا Busoa، لهجة باسار واجو Pasar Wajo، لهجة كايمبو لاوا Kaimbulawa.

(Asrul Nazar, "Struktur Klausa Derivasi Bahasa Wolio", *Jurnal Edukasi Cendekia* 3, 1, (2019), p 2)

[٤٤] محمد صالح، "معرفة الغيب والشهادة"، *British Library*
https://eap.bl.uk/archive-file/EAP212-6-6

[٤٥] ينظر: محمد عيدروس قائم الدين بن بدر الدين البطوني، *مؤنسة القلوب في الذكر ومشاهدة علام الغيوب*، ص ٧
محمد عيدروس قائم الدين بن بدر الدين البطوني، *تحسين الأولاد في طاعة رب العباد*، ص ١١

خامسا. مؤلفاته وآثاره العلمية

إن المؤلفات التي تركها الشيخ محمد عيدروس تشهد بعلو مكانته في العلم واهتمامه بعلوم الإسلام، وتنوع مؤلفاته تشهد باتساع معرفته وثقافته، وسأذكرها فيما يلي مبينة المخطوط منها وما تم تحقيقه وما اللّغة التي استخدمها فيها –بقدر الاستطاعة– تسهيلا على الباحثين:

(١) مؤلفاته باللغة المحلية (ووليوو):

١. بولا مالينوو Bula Malino[46] (القمر الهادئ)

٢. تذكر Tazikiri[47] (الذكر)

٣. فاكيهي Fakihi[48] (الذكيّ)

٤. تازيكيري موماميودو Tazikiri Momampodo[٤٩]، و قد يترجم إلى اللغة العربية باسم: "تنبيه الغافل".

٥. نورو مولابي Nuru Molabi[50] (نور الهداية)

٦. جاوهارا ماننيكامو مولابي Jaohara Maanikamu Molabi[51] (جوهرة المانيكام الجميلة)

٧. كانتورونا موهيلانا Kanturuna Mohelana و كانتورانا موهيلانا الثاني Kanturuna Mohelana II [52] (جمعية الإرشاد)

(٢) مؤلفاته باللغة العربية:

---

[46] محمد عيدروس قائم الدين، "بولا مالينو"، British Library، https://eap.bl.uk/archive-file/EAP212-2-31 ص 1-17.

[47] Muhammad Idrus Qoimuddin, "Tazikiri", *British Library, https://eap.bl.uk/archive-file/EAP212-2-31#?xywh=-2183%2C-336%2C7212%2C4429&cv=17*

[48] Muhammad Idrus Qoimuddin, "Fakihi", *British Library,* https://eap.bl.uk/archive-file/EAP212-2-31#?xywh=-2055%2C0%2C6956%2C4271&cv=33

[49] Muhammad Idrus Qoimuddin, "Tazikiri Momampodo", *British Library, https://eap.bl.uk/archive-file/EAP212-3-20*

[50] Muhammad Idrus Qoimuddin, "Nuru Molabi", *British Library, https://eap.bl.uk/archive-file/EAP212-2-31#?xywh=-2055%2C0%2C6956%2C4271&cv=52*

[51] Muhammad Idrus Qoimuddin, "Jaohara Maanikamu Molabi", *British Library, https://eap.bl.uk/archive-file/EAP212-2-31#?xywh=-2055%2C0%2C6956%2C4271&cv=62*

[52] Abdul Mulku Zahari, *Sejarah dan Adat Fiy Darul Butuni*, jilid 3, p 29

١. بداية العلمية (مخطوط)[٥٣]

٢. تحسين الأولاد في طاعة رب العباد (حققه ابن حرجو الجاوي)[٥٤]

٣. تنقية القلوب في معرفة علام الغيوب (حققه ابن حرجو الجاوي)[٥٥]

٤. حبل الوثيقي (مخطوط)[٥٦]

٥. درة الأحكام من حديث سيد الأنام (مخطوط)[٥٧]

٦. ضياء الأنوار في تصفية الأكدار (حققه إمام شعراني)[٥٨]

٧. العطور المسكية في الأحاديث خير البرية (مخطوط)[٥٩]

٨. فتح الرحيم في توحيد رب العرش العظيم (حققه أبو سابق سوفريانتو القدسي)[٦٠]

٩. كشف الحجاب في مراقبة الوهاب (حققه أبو سابق سوفريانتو القدسي)[٦١]

١٠. مؤنسة القلوب في الذكر ومشاهدة علام الغيوب أو مصباح الراجين في ذكر الصلاة والسلام على النبي شفيع المذنبين (حققه أحمد نجي الله فوزي)[٦٢]

---

[53] ينظر: Basrin Melamba dan Wa Ode siti Hafsah, "Ijtihad Sultan Muhammad Idrus Kaimuddin Ibnu Badaruddin Al Buthuni (1824-1851); Akulturasi Islam dengan Budaya di Kesultanan Buton, p 27

https://eap.bl.uk/archive-file/EAP212-5-1

[٥٤] محمد عيدروس قائم الدين بن بدر الدين البطوني، *تحسين الأولاد في طاعة رب العباد*. تحقيق: ابن حرجو الجاوي.

[٥٥] محمد عيدروس قائم الدين بن بدر الدين البطوني، تنقية القلوب في معرفة علام الغيوب، تحقيق: ابن حرجو الجاوي.

[56] محمد عيدروس قائم الدين، "حبل الوثيقي"، *British Library*

https://eap.bl.uk/archive-file/EAP212-2-22

[٥٧] محمد عيدروس قائم الدين، "درة الأحكام من حديث سيد الأنام"، *Dreamsea*

https://www.hmmlcloud.org/dreamsea/detail.php?msid=38

[٥٨] محمد عيدروس قائم الدين بن بدر الدين البطوني، *ضياء الأنوار في تصفية الأكدار*، تحقيق: إمام شعراني.

[٥٩] محمد عيدروس قائم الدين، "عطور المسكية في أحاديث خير البرية"، *Dreamsea*، ص 9

https://www.hmmlcloud.org/dreamsea/detail.php?msid=61

[٦٠] محمد عيدروس قائم الدين بن بدر الدين البطوني، فتح الرحيم في توحيد رب العرش العظيم ، تحقيق: ت أبو سابق سوفريانتو القدسي.

[٦١] محمد عيدروس قائم الدين بن بدر الدين البطوني، كشف الحجاب في مراقبة الوهاب، تحقيق: أبو سابق سوفريانتو القدسي.

[٦٢] محمد عيدروس قائم الدين بن بدر الدين البطوني، *مؤنسة القلوب في الذكر ومشاهدة علام الغيوب*، تحقيق: أحمد نجي الله فوزي.

١١. هدية البشير في معرفة القدير (حققه ابن حرجو الجاوي)[٦٣]

١٢. شمومات الوراد في ترتيب الأوراد (مخطوط)[٦٤]

١٣. سبيل السلام لبلوغ المرام في أحاديث سيد الأنام (كتاب الدراسة)

ويقول عبد الملك زاهاري[٦٥] أن للشيخ محمد عيدروس كتب أخرى، وهي: [٦٦][٦٧]

١. ترغيب الأنام

٢. روضة الإخوان في عبادة الرحمن

٣. سراج المتقين

٤. شؤون الرحمة

٥. مداد الرحمة

---

[٦٣] محمد عيدروس قائم الدين بن بدر الدين البطوني، هدية البشير في معرفة القدير، تحقيق: ابن حرجو الجاوي (مكتبة ابن حرجو الجاوي، ط١، ٢٠١٦ م)

[٦٤] محمد عيدروس، "شمومات الوراد في ترتيب الأوراد"، *Dreamsea*, https://www.hmmlcloud.org/dreamsea/detail.php?msid=96

[٦٥] عبد الملك زاهاري هو المساعد الشخصي أو السكرتير الخاص للسلطان فاليحي (السلطان التاسع والثلاثين في سلطنة بوطن)، وذلك منذ سنة ١٩٣٧ إلى سنة ١٩٦٠. وخلال فترة خدمته، أُتيحت له فرصة واسعة لجمع المخطوطات القديمة، حيث قام بنسخ عدد منها بل وقام بترجمتها كذلك. ومن أبرز الأعمال التي قام بها : Ajonga Inda Lamusa (اللباس الذي لا يبلى)، و Kanturuna Mohelana (المصباح للملاحين). وتُعد عائلة عبد الملك زاهاري، المقيمة في بادية، قصر ووليو، بمدينة باو-باو في منطقة بوطن، الحافظة لأكبر مجموعة من مخطوطات سلطنة بوطن حتى يومنا هذا. وهذه المجموعة الثمينة تصدر من شخصين، هما عبد الملك زاهاري وزوجته شمسية فاوكا، التي ورثت بدورها هذه المخطوطات من جدها الكبرى وهو عبد الخالق، سكرتير الخاص للسلطان محمد عيدروس، ولهذا، انتقلت إليها مخطوطات السلطنة. ولهذا السبب، هذه العائلة تمتلك عددًا كبيرًا من مخطوطات بوطن.

(Achadiati Ikram, et al, *Katalog Naskah Buton Koleksi Abdul Mulku Zahari*, (Jakarta, Yayasan Obor Indonesia, 2001) p 3-9)

[66] Abdul Mulku Zahari, *Sejarah dan Adat Fiy Darul Butuni*, jilid 3, p 29-30

[٦٧] لم أقف – إلى الآن – على دليل يثبت ما إذا كانت هذه الكتب قد طبعت ونشرت، أم أنها لا تزال محفوظة في صورتها المخطوطة الأصلية. ومما لا شك فيه أن الوقوف على هذه الكتب يحتاج إلى مزيد من البحث والتقصي في دور النشر والمكتبات المختصة بالمخطوطات.

سادسا. وفاته

انتقل الشيخ محمد عيدروس إلى رحمة الله يوم ٢٨ أبريل ١٨٥١م[٦٨] الموافق ١٦ جمادى الثانية ١٢٦٧هـ بعد حكمه الذي دام ما يقرب من سبع وعشرين سنة، وتوفى محمد عيدروس في عمره سبع وستين سنة تقريبا. ودفن جانب المسجد في باديا.[٦٩]

[68] Abdul Mulku Zahari, Sejarah dan Adat Fiy Darul Butuni, jilid 3, p 35.
[69] Abdul Mulku Zahari, Sejarah dan Adat Fiy Darul Butuni, jilid 3, p 28.

٢.التعريف بالكتاب

أولا. اسم الكتاب وموضوعه، ونسبته إلى مؤلفه

١. اسم الكتاب وموضوعه

كتب في غلاف النسخة التي نسخها عبد الخالق بن عبد الله البطوني عن تسمية هذا الكتاب بسبيل السلام لبلوغ المرام، ولكن ذكر المؤلف في مقدمة الكتاب بقوله "وسميته سبيل السلام لبلوغ المرام في أحاديث سيد الأنام عليه أفضل الصلاة والسلام"، لذلك أثبت العنوان بالثاني، وموضوع الكتاب يتضمن أحاديث الأحكام. وقد انتقى عددًا من الأحاديث من كتاب "بلوغ المرام من أدلة الأحكام" لابن حجر العسقلاني.

وبلغ مجموع أبواب هذه الرسالة خمسة أبواب، وبلغت أحاديثها وآثارها بعد العَدِّ الدَّقِيق (٦٤) حديثا وأثرًا، منها: ٥٢ حديث صحيح، و ٥ حديث حسن، و ٤ حديث ضعيف.

2. نسبة الكتاب إلى مؤلفه

لم تذكر في أي المصادر.

ثانيا. منهج المؤلف في الكتاب

بدأ هذا الكتاب بذكر المقدمة حيث ذكر فيها جميع الأبواب من أوله إلى آخره بعدد ٧٠ بابا، ثم يبدأ بعد ذلك في ذكر الأحاديث لكل باب، وعدد الأحاديث في كل باب مختلفة، أحيانا يذكر ٦ أحاديث، أحيانا ٢٦ حديثا، أحيانا ١٣ حديثا، وغير ذلك.

وأحاديث الكتاب مرتبة على أبواب الفقه. ولم يذكر لها أسانيد حيث اكتفى بذكر الراوي الأعلى للحديث، وقد قال في مقدمة كتابه "... هو مختصر في الأحاديث النبوية والأخبار المصطفوية جمعته بمحض فضل الله تعالى..."، مثلا في الحديث الأول من الباب الثاني "عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا

نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوِ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ". رواه البخاري مسلم.[٧٠]

والأحاديث المذكورة في هذا الكتاب لا تقتصر على أحاديث الكتب التسعة، بل ذكر أيضا غيرها، كالأحاديث المروية عن الديلمي، والطبراني، والحاكم، والذهبي، والبيهقي، وابن النجار، وغيرهم. والمؤلف أحيانا ينقل أحكام العلماء، مثل حديث ٤٢، ويخرج الحديث إجماليا بعزوه إلى مصدر أو مصدرين.

70 الحديث سيأتي ص ٥٦.

٣. وصف النسخ الخطية

اعتمدت في تحقيق كتاب "سبيل السلام لبلوغ المرام في أحاديث سيد الأنام عليه أفضل الصلاة والسلام" على ثلاث نسخ خطية، وهم كالآتي:

النسخة الأولى.

نسخة تم جمعها ورفعها على موقع المكتبة البريطانية، برقم EAP212/2/17 .

وهذه النسخة التي تم رفعها على المكتبة البريطانية الإلكترونية تُعد إحدى نتائج مشروع جمع المخطوطات الذي اشتمل على -حوالي- ٨٣٠ مخطوطة بطونية، والتي اكتشفت من خلال العثور على عدة مجموعات خاصة موجودة في باو-باو، ماليغانو، وكنداري، من أمثالها مجموعة مخطوطة للا أودي أنساري عيدريس، ومجموعة مخطوطة لعبد الملك زاهاري، وهازيرون قدوس، لا غينا، لا مبالانغي، لا تاماناجو. وهذه النسخة من إحدى المخطوطات التي يمتلكها عبد الملك زاهاري[٧١][٧٢].

وهي نسخة ناقصة تشكل- فيما يظهر- ربع الكتاب، وتقع في مجلد عدد صفحاته أربع وأربعين صفحة, وتحتوي كل صفحة على ٢٦-٢٩ سطرا تقريبا، يبدأ في المقدمة بذكر جميع الأبواب

-وذكر المؤلف فيه أنه أراد أن يكتب سبعين بابا-، ثم سمى بعد المقدمة الباب الأول بباب "في الإسلام والإيمان والإحسان وأمارة الساعة وفي النصيحة"، وينتهي النسخة بالباب الثالث عشر "في فضل الجمعة ويومها وليلتها والأعمال فيها".

هذه النسخة كتبت بخط النسخ، وبالحبر الأسود، واستخدم الحبر الأحمر عند وضعه لعلامة الترقيم، وفصلة بين الأحاديث، وجعل به علامة لكل باب. وهذه النسخة يكتبها الناسخ عبد الخالق بن عبد

---

[٧١] عبد الملك زاهاري: سبقت ترجمته ص ١٧.

(Achadiati Ikram, et al, *Katalog Naskah Buton Koleksi Abdul Mulku Zahari*, (Jakarta, Yayasan Obor Indonesia, 2001) p 3-9)

[72] Muhammad Idrus, "Sabīl al Salām li Bulūgh al-Marām", *British Library,* https://eap.bl.uk/archive-file/EAP212-2-17#

الله البطوني كما ذكر في غلاف الصفحة "ملكه الفقير الحقير الراجي عفو مولاه الخالق عبد الخالق بن عبد الله البطوني". وذكر Achadiati Ikram أنه المساعد أو السكريتير الخاص للسلطان محمد عيدروس سنة ١٨٢٠-١٨٥٠ م.[٧٣]

وهذه النسخة هي التي اعتمدت عليها، وجعلتها أصلا.

النسخة الثانية.

نسخة مصورة على موقع Dreamsea برقم DS 0010 00055، وهذه النسخة تم العثور عليها عند مجموعة خاصة للا أودي زاينو، في مدينة باو باو، سولاويسي الجنوب الشرقي، إندونيسيا.[٧٤]

وهي نسخة ناقصة، تحتوي على ١٣ صفحة فقط وفي كل صفحة ١٧ سطرا تقريبا، وتشتمل على المقدمة فقط، وليس لها غلاف. وكتبت بخط النسخ وبالحبر الأسود، واستخدم الحبر الأحمر عند وضعه لعلامة الترقيم كالفصلة والنقطة، وكالعلامة لكل باب.

وبدأ هذه النسخة بقول "بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين، الحمد لله الذي جعلنا من أمة سيد الأنام، وأمرنا باتباع سنته بالحد والاجتهاد في الإسلام، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ذو الجلال والإكرام، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صاحب التاج والشفاعة فى يوم القيامة...."

واختتم هذه النسخة بقول "في تحريم النياحة على الميت ولطم الخد وشق الجيب ونتف الشعر وحلقه والدعا بالويل والثبور وفي تحريم إحداد المرأة على ميت فوق ثلاثة أيام إلا على زوجها"[٧٥].

وهذه النسخة رمزت لها بالرمز "ب".

---

[73] Achadiati Ikram, et al, *Katalog Naskah Buton Koleksi Abdul Mulku Zahari*, p 6.

[74] https://www.hmmlcloud.org/dreamsea/detail.php?msid=75

[٧٥] وهناك نسخة أخرى تقع في ١٩ صفحة وهي على موقع Dreamsea، وهي أيضا نسخة ناقصة. الأول بدأت بآخر الباب التاسع والثلاثين من الكتاب، وانتهت بالباب الثالث والأربعين، لذلك لا يعتمد هذا التحقيق على هذه النسخة. https://www.hmmlcloud.org/dreamsea/detail.php?msid=96

النسخة الثالثة

نسخة مصورة عن الأرشيف الوطني لجمهورية إندونيسيا بجاكرتا، رول ٢ كود 19/Arab/69، وتقع في ٢٥٥ لوحة، وكتبت بخط النسخ. وذكر أن هذه النسخة وجدت عند مجموعة فوكا زاهاري Faoka Zahari، ولوحات هذه النسخة تأثرت بسوء الحفظ مما يظهر عليها علامات التلف.

ومثبت على الغلاف "كتاب سبيل السلام لبلوغ المرام"، وبدأت هذه النسخة بقوله:"بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين..." واختتمت ب"وسلم تسليما كثيرا إلى يوم الدين، والحمد لله رب العالمين، آمين، تم" وذكر المؤلف في الخاتمة أن هذا الكتاب تم كتابته ليلة الإثنين، ١٧ جمادى الثاني، سنة ١٢٥٨ هـ. وهذه النسخة رمزت لها بالرمز "ج".

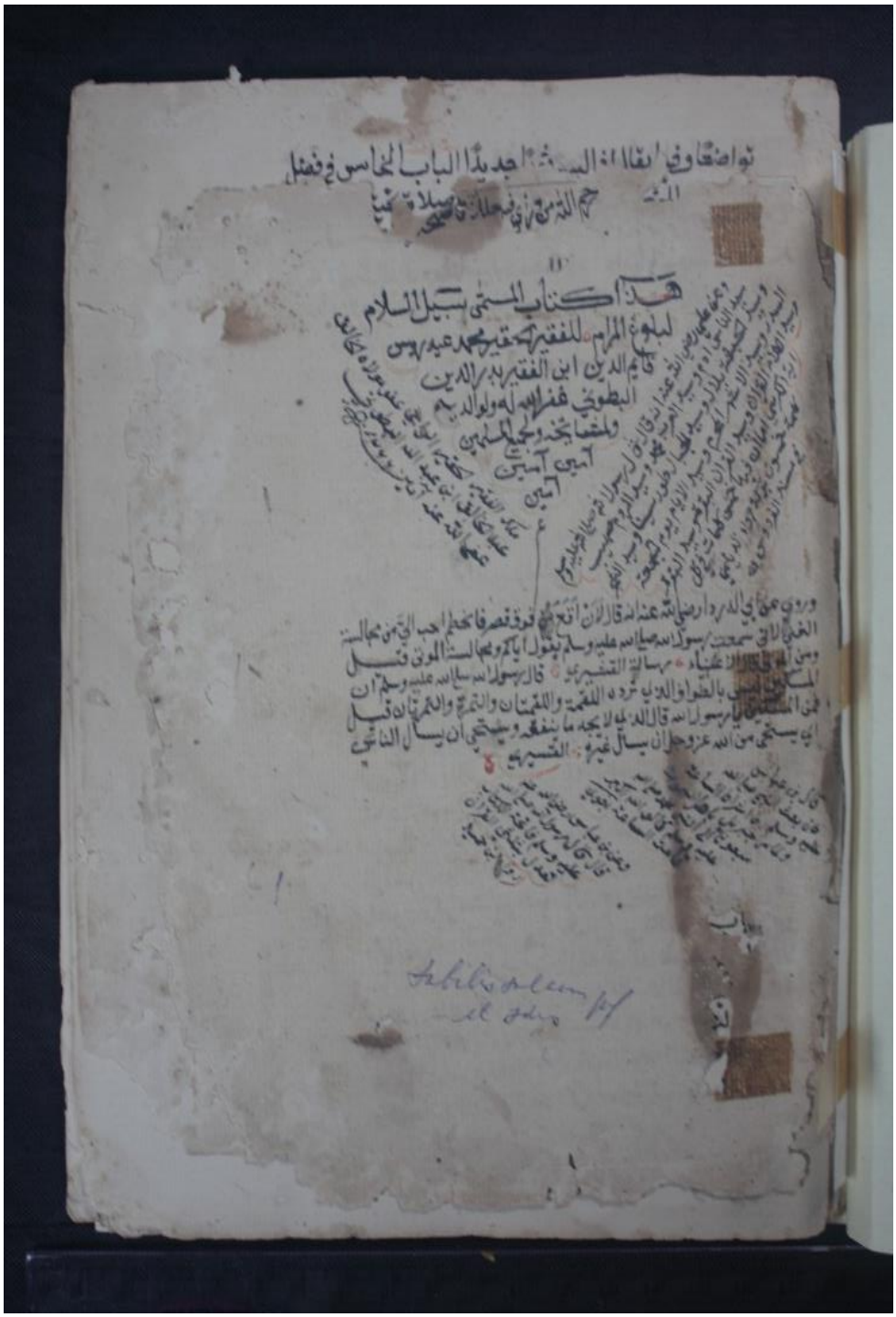

صورة الغلاف من النسخة أ

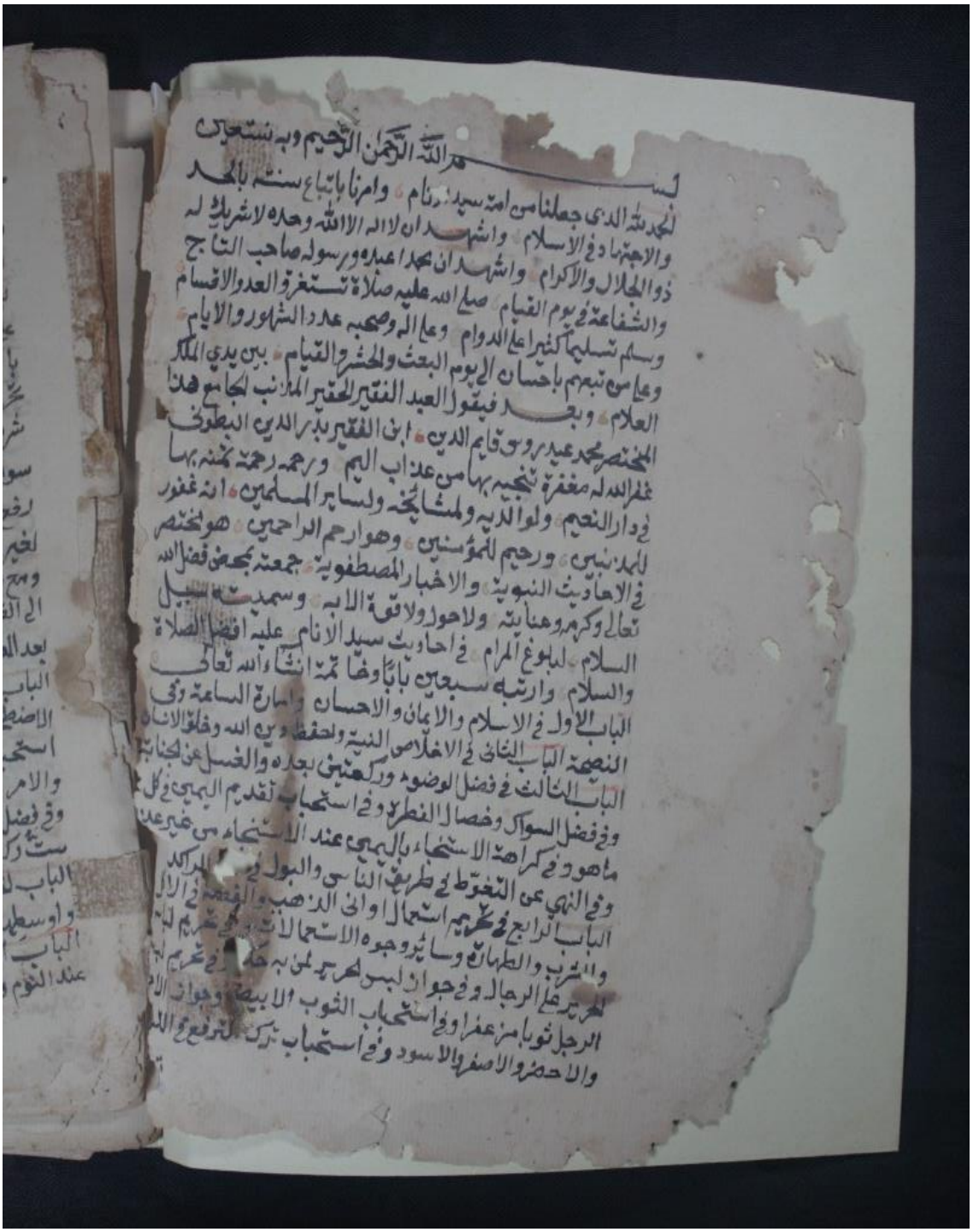

صورة الصفحة الأولى من النسخة أ

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين الحمد لله الذي جعلنا من امة سيد الانام وامرنا باتباع سنته بالجد والاجتهاد في الاسلام واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك ذي الجلال والاكرام واشهد ان محمدا عبده ورسوله صاحب التاج والشفاعة في يوم القيام صلى الله عليه صلاة تستغرق العدد والاقسام وتسلم تسليما كثيرا على الدوام وعلى آله وصحبه عدد الشهور والايام وعلى من تبعهم باحسان الى يوم البعث والنشور بين يدي الملك العلام

وبعد فيقول العبد الفقير الحقير المذنب الجاني هذا المختصر بعبد رسول قايم الدين ابن الفقير بدر الدين البطوري غفر الله لهما مغفرة تنجيهما بها من عذاب اليم ورحمه رحمة تمنهما بها في دار النعيم ولوالديه ولمشايخه ولسائر المسلمين انه غفور للمذنبين رحيم للمؤمنين وهو ارحم الراحمين هو اختصر في الاحاديث النبوية والاخبار المصطفوية جمعته بمحض فضل الله تعالى وكرمه وعنايته ولا حول ولا قوة الا به سميته سبيل السلام لبلوغ المرام في الاحاديث سيد الانام عليه افضل الصلاة والسلام ورتبته سبعين بابا وخاتمة ان شاء الله تعالى

الباب الاول

في الايمان

صورة الصفحة الأولى من النسخة ب

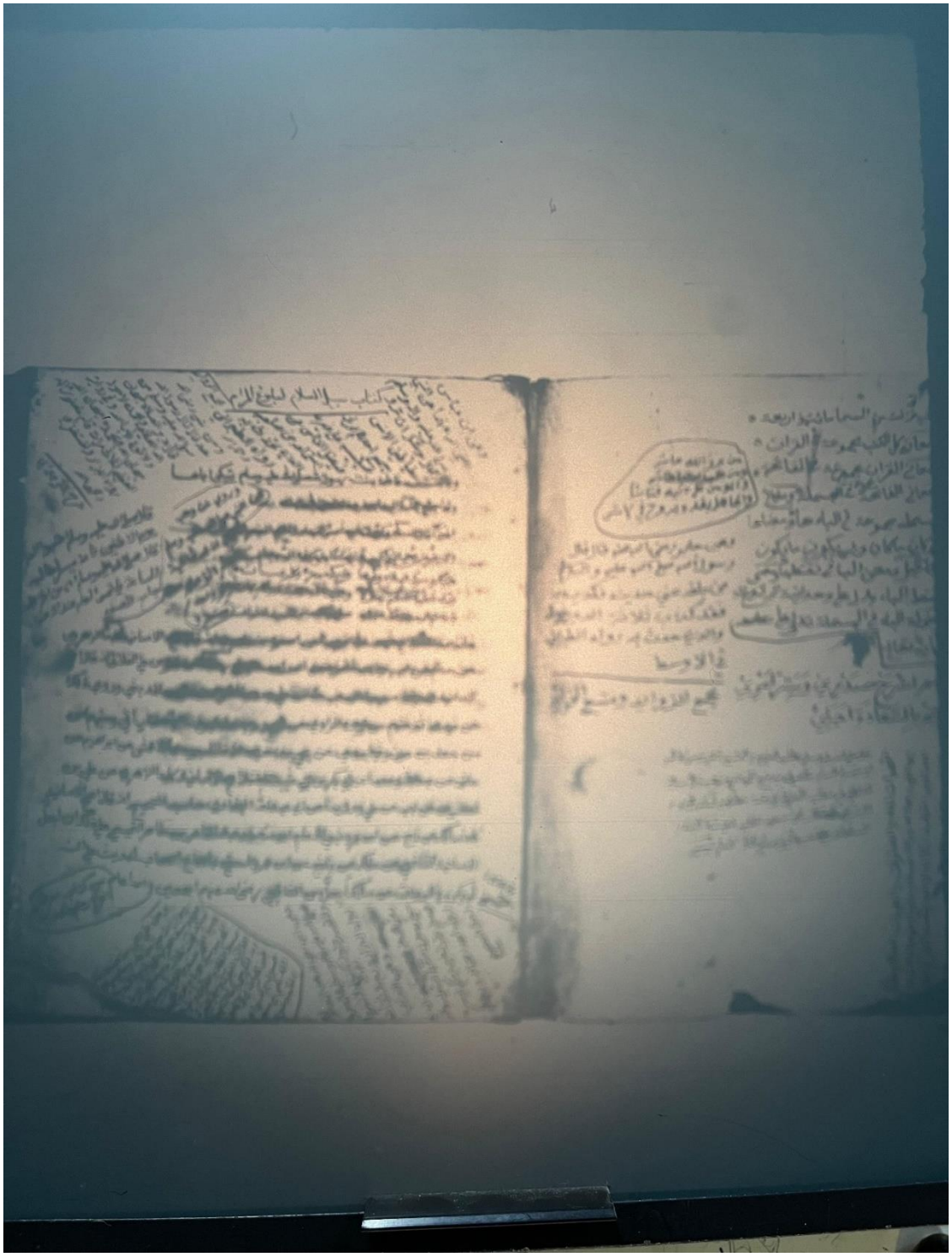

صورة الغلاف من النسخة ج

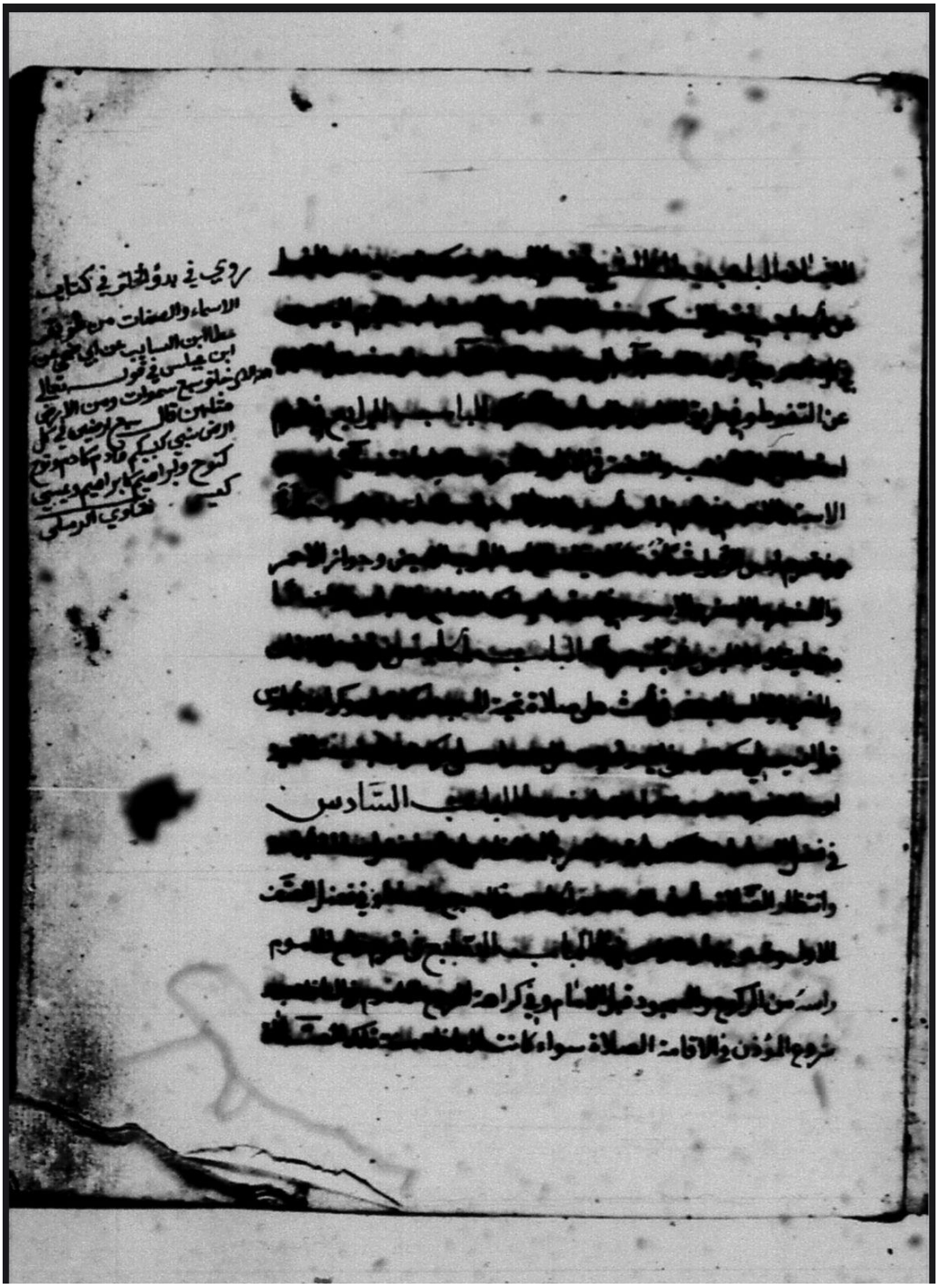

صورة الصفحة الأولى من النسخة ج

الفصل الثاني. النص المحقق

قال عبد الخالق بن عبد الله البطوني[٧٦] رحمه الله تعالى:

١ /هذا كتاب المسمى سبيل السلام لبلوغ المرام للفقير الحقير محمد عيدروس قائم الدين [بن][٧٧] الفقير بدر الدين البطوني[٧٨] غفر الله له ولوالديه ولمشايخه ولجميع المسلمين. آمين آمين آمين.

ملكه الفقير الحقير الراجي عفو مولاه الخالق عبد الخالق [ابن][٧٩] عبد الله البطوني [عفا][٨٠] الله عنه. آمين.

عن علي[٨١] رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "سيد الناس آدم، وسيد العرب محمد، وسيد الروم صهيب، وسيد الفرس سلمان، وسيد الحبشة بلال، وسيد الجبال طور سيناء[٨٢]، وسيد الشجر السدر[٨٣]، وسيد الأشهر المحرم، وسيد الأيام يوم الجمعة، وسيد الكلام القرآن،

---

[76] هو المساعد أو السكريتير الخاص للسلطان محمد عيدروس سنة ١٨٢٠-١٨٥٠ م. (Achadiati Ikram, et al, *Katalog Naskah Buton Koleksi Abdul Mulku Zahari*, p 6.)

[٧٧] بالأصل "ابن"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٧٨] محمد عيدروس قائم الدين: سبقت ترجمته ص ٧-١٨.

[٧٩] بالأصل "ابن"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٨٠] بالأصل "عفى"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٨١] هو عليّ بن أبي طالب بن عبد المطّلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي الهاشمي. أمير المؤمنين، رابع الخلفاء الراشيد، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو أوّل الناس إسلاما بعد خديجة، وأحد العشرة المبشرين، ولد بمكة سنة ٢٣ قبل الهجرة أو ٦٠٠ م، وتوفي سنة ٤٠ هـ أو ٦٦٠ م. (ينظر: عز الدين ابن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد الجزري (٥٥٥ - ٦٣٠ هـ)، *أسد الغابة في معرفة الصحابة*، تحقيق: محمد إبراهيم البنا وآخرون، (القاهرة، الشعب، ١٣٩٠ - ١٣٩٣ هـ / ١٩٧٠ - ١٩٧٣ م) ج٤/ص٩٢ و أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، أبو الفضل (ت ٨٥٢هـ)، *الإصابة في تمييز الصحابة*، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥ هـ) ٤/٤٦٤).

[٨٢] طور سيناء هو الجبل الذي كلّم الله تعالى عليه موسى بن عمران، عليه السلام، ونودي فيه، وهو ممتدّ ما بين مصر وأيلة (الآن عقبة، الأردن الجنوبية)، (ينظر: ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، أبو عبد الله (ت ٦٢٦هـ)، *معجم البلدان*، (بيروت، دار صادر، ط٢، ١٩٩٥ م) ٣/٣٠٠، و عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي، أبو عبيد (ت ٤٨٧هـ)، *معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع*، (بيروت، عالم الكتب، ط٣، ١٤٠٣ هـ) ٣/٨٩٧).

[٨٣] والسِّدْرُ: شَجرٌ حَمْلُه النَّبْق، وورقهُ غَسُولُ. (إسحاق بن إبراهيم بن الحسين الفارابي، أبو إبراهيم (ت ٣٥٠هـ)، *معجم ديوان الأدب*، تحقيق: دكتور أحمد مختار عمر، (القاهرة، مؤسسة دار الشعب للصحافة والطباعة والنشر، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م) ١/١٨٢.

وسيد القرآن البقرة، وسيد البقرة آية الكرسي أما إن فيها خمس كلمات في كل كلمة خمسون بركة"[٨٤] (رواه الديلمي في مسند الفردوس).[٨٥]

[٨٤]قال الصنعاني في التنوير شرح الجامع الصغير: (سيد الناس آدم) قد ثبت أنه صلى الله عليه وسلم سيد ولد آدم وهذا العام مخصوص. وأما قوله: (وسيد العرب محمَّد) فلا دليل فيه بأنه لا سيادة له على غيرهم لأنه من مفهوم الاسم غير مراد ولأن من ساد العرب ساد غيرهم لأنهم أشرف ولد آدم. (وسيد الروم صهيب) لأنه أولهم إسلاما كما قال: (وسيد الفرس سلمان) لذلك. (وسيد الحبشة بلال) لسبقه إياهم بالإسلام وتعذيبه في حب الله سبحانه. (وسيد الجبال طور سيناء) فضله الله وذكره في كتابه. (وسيد الشجر السدر) ويأتي النهي عن قطعه ووجه ذلك. (وسيد الأشهر المحرم) لأنه مقدمها وهي له تبع فإنه أول السنة لا أنه أفضلها فإن رمضان أفضل منه أو يراد بالأشهر الأربعة الحرم فإنه أفضلها. (وسيد الأيام الجمعة) لما مر من بيان فضله. (وسيد الكلام القرآن) لأنه كلام خالق القوى والقدر. (وسيد القرآن البقرة) لما اشتملت عليه من الأحكام وبيان معالم الإسلام. (وسيد البقرة آية الكرسي) لما ثبت من فضلها فيما سلف. (أما) بفتح الهمزة مخفف الميم كلمة تنبيه. (إن فيها) أي آية الكرسي. (خمس كلمات في كل كلمة خمسون بركةً) ما اشتمل عليه صدرها من الجلالة والألوهية والضمير المنفصل له تعالى وصفتي الحياة والقيومية. (محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت ١١٨٢هـ)، *التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِعِ الصَّغِيرِ*، تحقيق: محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، (الرياض، مكتبة دار السلام، ط١، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م) ٤٣٨/٦ رقم ٤٧٣٨-٤٧٣٩).

[٨٥] أخرجه الديلمي كما في زهر الفردوس لابن حجر، ٧٦٩/٤-٧٧٠ ح ١٧٣١. (أحمد بن علي بن محمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، *الغرائب الملتقطة من مسند الفردوس المسمى «زهر الفردوس»*، تحقيق: العربي الدائز الفرياطي وآخرون، (دبي، جمعية دار البر، ط١، ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م).

وإسناد الديلمي ضعيف؛ لجهالة الرجل الذي روى عنه مكحول.

- محمد بن عبد القدوس عن مجالد بن سعيد: مجهول. (أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣ - ٨٥٢ هـ)، *لسان الميزان*، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، (بيروت، دار البشائر الإسلامية، ط١ ، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م) ٣١١/٧ رقم ٧١٠٣).

- مجالد بن سعيد بن عمير الهمداني: رديء الحفظ، يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل، لا يجوز الاحتجاج به. (ابن حبان، *المجروحين من المحدثين*، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، (الرياض، دار الصميعي للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م) ٣٤٣/٢ رقم ١٠٣٧).

- وحكم الألباني عليه بالوضع، وقال: "وهذا إسناد ضعيف مظلم، ولوائح الوضع عليه ظاهرة". (محمد ناصر الدين الألباني [ت ١٤٢٠ هـ]، *سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة*، (الرياض، مكتبة المعارف، ط١، (١٤١٢ هـ = ١٩٩٢ م) ٢٠٧/٨ رقم ٣٧٢٩).

.

وروي عَن أَبِي الدرداء[٨٦] رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: "لأن أقع من فَوْقَ قصر فأنحطم أحب إِلَي من مجالسة الغني، لأني سمعت رَسُول اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُول إياكم ومجالسة الموتى، قيل:ومن الموتي؟ قَالَ: الأغنياء" (رسالة القشيري).[٨٧]

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ الْمِسْكِينَ لَيْسَ بِالطَّوَّافِ الَّذِي تَرُدُّهُ اللُّقْمَةُ[٨٨] وَاللُّقْمَتَانِ وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، قِيلَ: فمَنِ الْمِسْكِينُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟، قَالَ: الَّذِي لا يَجِدُ مَا ينفقه وَيَسْتَحِي أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أي: يستحى من الله عز وجل أَن يسأل غيره" (القشيري).[٨٩]

---

[٨٦] هو أبو الدرداء عويمر بن زيد بن قيس الأنصاري، الإمام، القدوة، قاضي دمشق، وصاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقيل: عويمر بن عامر، وقيل: ابن عبد الله، وقيل: ابن ثعلبة بن عبد الله الأنصاري، الخزرجي. توفى قبل عثمان بسنتين، وقيل: توفى سنة ثلاث أو اثنتين وثلاثين بدمشق، وقيل: توفى بعد صفّين سنة ثمان أو تسع وثلاثين. والأصح والأشهر والأكثر عند أهل العلم أنه توفى في خلافة عثمان. (ينظر: المؤلف: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، *سير أعلام النبلاء*، تحقيق: حسين أسد وغيره، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م) ج٢/ص٣٣ و عز الدين ابن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد الجزري ، *أسد الغابة في معرفة الصحابة*، ج٤/ص)٣١٩.

[٨٧] الحديث أورده عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري في كتابه الرسالة القشيرية ٤٣٢/٢. (عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري (ت ٤٦٥هـ)، *الرسالة القشيرية*، تحقيق: الدكتور عبد الحليم محمود، والدكتور محمود بن الشريف، (القاهرة ، دار المعارف). وأخرجه أبو نعيم في كتابه حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ٣٥١/٢ عن محمد بن واسع. (أحمد بن عبد الله الأصبهاني، أبو نعيم (ت ٤٣٠ هـ)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، (المنوفية، مطبعة السعادة، ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م). وأخرجه الترمذي في السنن، كتاب اللباس، باب ما جاء في ترقيع الثوب، ٢٤٥/٤ ح ١٧٨٠ عن عائشة، وقال عقبه: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث صالح بن حسان وسمعت محمدا يقول: صالح بن حسان منكر الحديث. (محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، *سنن الترمذي*). **وهذا اللفظ عند القشيري**.

[٨٨] اللقمة: الأكلة. (إسحاق بن إبراهيم بن الحسين الفارابي، أبو إبراهيم (ت ٣٥٠هـ)، *معجم ديوان الأدب*، تحقيق: دكتور أحمد مختار عمر، (القاهرة، مؤسسة دار الشعب للصحافة والطباعة والنشر، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م) ١٥٢/٤. وقيل: واللَّقْمَةُ: المَرَّةُ الواحِدَةُ. (كافي الكفاة، الصاحب، إسماعيل بن عباد (٣٢٦ - ٣٨٥ هـ)، المحيط في اللغة، تحقيق: محمد حسن آل ياسين، (بيروت، عالم الكتب، ط١، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م) ٤٣٨/٥).

[٨٩] الحديث أخرجه عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري في كتابه الرسالة القشيرية ٢/، ٤٢٩. (عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري (ت ٤٦٥هـ)، *الرسالة القشيرية*، تحقيق: الدكتور عبد الحليم محمود، والدكتور محمود بن الشريف، (القاهرة ، دار المعارف). وأخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الزكاة، باب المسكين الذي لا يجد غنى، و لا يفطن له فيتصدق عليه، ٧١٩/٢ ح ١٠٣٩. (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسين (٢٠٦ - ٢٦١ هـ)، *صحيح مسلم*، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (القاهرة، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م). وأخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب الزكاة، باب تفسير المسكين، ٦٧/٣ ح ٢٣٦٣، و ح ٢٣٦٤، و ٣٨/١٠ ح ١٠٩٨٧. (أحمد بن شعيب النسائي، أبو عبد الرحمن (٢١٥ - ٣٠٣

قَالَ [ابْنُ][٩٠] عَبَّاسٍ[٩١]: "كَانَ بَعْثُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مِنْ أَشْرَاطِ[٩٢] الساعة السَّاعَةِ وَلَمَّا مَرَّ جِبْرِيلُ بِأَهْلِ السَّمَوَاتِ مَبْعُوثًا إِلَى النبي محمد صلى الله عليه وسلم قَالُوا: اللَّهُ أَكْبَرُ قَامَتِ السَّاعَةُ" (بغوي).[٩٣]

وعن [ابن][٩٤] عباس[٩٥] رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلّم: "فَاتِحَةُ الْكِتَابِ تُعْدَلُ بِثُلُثَيِ الْقُرْآنِ" (رواه [ابن] [٩٦] حميد).[٩٧]

هـ)، *السنن الكبرى*، تحقيق : حسن عبد المنعم شلبي، و أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م). **وهذا اللفظ عند القشيري**.

[٩٠] بالأصل "بن"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٩١] هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي، ابن عمّ رسول الله صلى الله عليه وسلم. كني بابنه عباس، وهو أكبر ولده. ولد بمكة سنة ٣ قبل الهجرة/ ٦١٩ م ونشأ في بدء عصر النبوّة، فلازم رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى عنه الأحاديث الصحيحة. وشهد مع علي الجمل وصفين. وكف بصره في آخر عمره، فسكن الطائف، وتوفي بها سنة - ٦٨ هـ/٦٨٧ م. (ينظر: عز الدين ابن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد الجزري، *أسد الغابة في معرفة الصحابة*، ٣/٢٩٠ رقم ٣٠٣٥ و يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، أبو عمر، *الاستيعاب في معرفة الأصحاب*، ٣/٩٣٣).

[٩٢] أشراط: علامات. وَقَالَ أَبُو عُبَيْد: فِي حَدِيثه عليه السلام فِي أَشْرَاط السَّاعَة. قَالَ الْأَصْمَعِي: هِيَ علاماتها. (القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي، أبو عُبيد (ت ٢٢٤هـ)، *غريب الحديث*، تحقيق: محمد عبد المعيد خان، (حيدر آباد، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، ط١، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م) ج١/ص٤٠).

[٩٣] الحديث ذكره البغوي في كتابه معالم التنزيل في تفسير القرآن (تفسير البغوي)، سورة النحل الآية ٢، ٨/٤، **وهذا اللفظ عند البغوي**. (محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٠هـ)، *معالم التنزيل في تفسير القرآن*، تحقيق: محمد عبد الله النمر وآخرون، (القاهرة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط٤، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م).

[٩٤] بالأصل "بن"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٩٥] عبد الله بن العباس: سبقت ترجمته ص ٣٢.

[٩٦] بالأصل "بن"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٩٧] أخرجه عبد بن حميد في كتابه المنتخب من مسند عبد بن حميد، ص ٢٢٧ ح ٦٧٨، **واللفظ له**. (عبد الحميد بن حميد بن نصر الكَسّي، أبو محمد (ت ٢٤٩هـ)، *المنتخب من مسند عبد بن حميد*، تحقيق: صبحي البدري السامرائي ومحمود محمد خليل الصعيدي، (القاهرة، مكتبة السنة، ط١، ١٤٠٨ – ١٩٨٨). وحكم الألباني بضعفه. (محمد ناصر الدين الألباني، *ضعيف الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير)*، (دمشق)، المكتب الإسلامي، ٢٠٠٦ م ص٥٧٦ رقم ٣٩٤٩).

بل قال: هذا إسناد ضعيف جدا: آفته أبان هذا: ابن أبي عياش البصري وهو متروك متهم. وشهر: هو ابن حوشب، وهو ضعيف. (محمد ناصر الدين الألباني [ت ١٤٢٠ هـ]، *سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، (الرياض*، مكتبة المعارف، ط١، (١٤١٢ هـ = ١٩٩٢ م) - (١٤٢٥ هـ) ١٢/٣٨٨-٣٨٩ رقم ٥٦٦٩).

قال المصنف رحمه الله تعالى:

٢ /بسم الله الرَّحمَن الرَّحيم وبه نستعين.

الحمد لله الذي جعلنا من أمة سيد الأنام، وأمرنا باتباع سنته بالجد[٩٨] والاجتهاد في الإسلام، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له[٩٩] ذو[١٠٠] الجلال والإكرام، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صاحب التاج والشفاعة فى يوم القيام[١٠١]، صلى الله عليه صلاة [تستغرق][١٠٢][العد][١٠٣] والأقسام، وسلم[١٠٤] تسليما كثيرا على الدوام وعلى آله وصحبه عدد الشهور والأيام، وعلى من تبعهم بإحسان إلى يوم البعث والحشر[١٠٥] والقيام، بين يدي الملك العلام.

وبعد،

فيقول العبد الفقير الحقير المذنب الجامع هذا[١٠٦] المختصر محمد عيدروس قائم الدين، بن الفقير بدر الدين البطوني[١٠٧] غفر الله له مغفرة تنجيه بها من عذاب أليم ورحمه رحمة تمنه بها في دار النعيم، ولوالديه ولمشايخه ولسائر المسلمين، إنه غفور للمذنبين، ورحيم للمؤمنين، وهو أرحم الراحمين.

---

[٩٨] بالأصل "بالحد"، والصحيح ما أثبته من النسخة ب.

[٩٩] كلمة "له" سقطت من النسخة ب.

[١٠٠] في النسخة ب "ذا".

[١٠١] في النسخة ب "القيامة"

[١٠٢] بالأصل "تستغرّو"، والصحيح ما أثبته من النسخة ب.

[١٠٣] في النسخة ب "العدو"

[١٠٤] في النسخة ب "تسلم".

[١٠٥] في النسخة ب "الخشر"

[١٠٦] في النسخة ب "هذه".

[١٠٧] محمد عيدروس قائم الدين: سبقت ترجمته ص ٧-١٨.

هو مختصر في الأحاديث النبوية، والأخبار المصطفوية، جمعته بمحض فضل الله تعالى وكرمه[١٠٨] وعنايته ولاحول ولاقوة إلا به، [و][١٠٩]سميته **سبيل السلام لبلوغ المرام في أحاديث[١١٠] سيد الأنام عليه أفضل الصلاة والسلام**. وأرتبه سبعين بابا وخاتمة إن شاء الله تعالى؛

الباب الأول في الإسلام والإيمان والإحسان وأمارة الساعة وفي النصيحة.

الباب الثاني في إخلاص[١١١] النية، وحفظ[١١٢] دين الله، وخَلق الإنسان.

الباب الثالث في فضل الوضوء وركعتين بعده والغسل عن الجنابة. وفي فضل السواك وخصال الفطرة. وفي استحباب تقديم اليمين في كل ما هو [من باب التكريم][١١٣]. وفي كراهة الاستنجاء باليمين عند الاستنجاء من غير عذر. وفي النهي عن التغوط في طريق الناس و[التبول][١١٤] في [الماء][١١٥] الراكد[١١٦].

الباب الرابع في تحريم استعمال أواني الذهب والفضة في الأكل والشرب والطهارة وسائر وجوه الاستعمالات. وفي تحريم لباس الحرير على الرجال، وفي جواز لبس الحرير لمن به حكة، وفي تحريم لبس الرجل ثوبا مزعفرا. وفي استحباب الثوب الأبيض وجواز الأحمر والأخضر والأصفر والأسود. وفي استحباب ترك الترفع في اللباس / تواضعا، وفيما يقال: إذا لبس ثوبا جديدا.

٣

---

١٠٨ في النسخة ب "كرامه".

١٠٩ ما بين معكوفتين سقط من النسخة ب.

١١٠ في النسخة ب "الأحاديث".

١١١ بالأصل "الإخلاص"، والصحيح ما أثبته من النسخة ب.

١١٢ بالأصل "لحفظ"، والصحيح ماأثبته من النسخة ب.

113 ما بين معكوفتين سقط من الأصل والنسخة ب.

١١٤ بالأصل وفي النسخة ب "البول، والصحيح ما أثبته في النص.

١١٥ بالأصل "ماء"، والصحيح ما أثبته في النص.

١١٦ الراكد هو الدائم الساكن الذي لا يجري. (محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت ٧١١هـ)، لسان العرب، (بيروت، دار صادر، ط٣، ١٤١٤ هـ)، ١٨٤/٣)

الباب الخامس في فضل الأذان[١١٧] والمشي إلى[١١٨] المساجد، وفي الحث على صلاة تحية المسجد ركعتين وكراهة الجلوس قبل أن يصلي ركعتين في أي وقت دخل سواء[١١٩] صلى ركعتين بنية التحية أو صلاة فريضة أو سنة راتبة أو غيرها.

الباب السادس في فضل الصلوات المكتوبات والأمر بالمحافظة عليها. وفي فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة ،والحث على حضور الجماعة في الصبح والعشاء. وفي فضل الصف الأول والأمر بإتمام الصف الأول وتسويتها والتراص فيها.

الباب السابع في تحريم رفع المأموم رأسه من الركوع والسجود قبل الإمام، وفي كراهة شروع المأموم في النافلة بعد شروع المؤذن في [إقامة][١٢٠] الصلاة سواء كانت النافلة سنة تلك الصلاة أو غيرها، وفي النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة، وفي كراهة [الالتفات][١٢١] في الصلاة لغير عذر، وفي كراهة الصلاة [لحضرة][١٢٢] الطعام ونفسه تتوق إليه ومع مدافعة الأخبثين وهما البول والغائط، وفي النهي عن الصلاة إلى القبور، وفي تحريم المرور بين يدي المصلي، وفي كراهة الحديث بعد العشاء.

الباب الثامن في الأذكار المأثورة بعد الصلاة المكتوبة.

الباب التاسع في فضل السنن الراتبة مع الفرائض، وفي استحباب الاضطجاع بعد ركعتي[١٢٣] الفجر على جنبه الأيمن.

---

[١١٧] في النسخة ب "أذان".

[١١٨] سقطت كلمة "إلى" من النسخة ب.

[119] بالأصل "و سواء".

[١٢٠] في الأصل وفي النسخة ب "الإقامة"، والصحيح ما أثبته في النص.

[١٢١] بالأصل "التقات"، في النسخة ب "التفات"، والصحيح ما أثبته في النص.

[122] بالأصل و في النسخة ب "لحضرة"، والصحيح ما أثبته في النص.

[١٢٣] في النسخة ب "ركعتين".

الباب العاشر في استحباب جعل النوافل في البيت سواء الراتبة وغيرها والأمر بالتحول للنافلة من موضع الفريضة أو الفصل بينهما، وفي فضل صلاة الأوابين ووقتها ما بين المغرب والعشاء وهي ست ركعات. وفي الحث على صلاة الوتر، وفي فضل قيام الليل.

الباب الحادي عشر في فضل صلاة الضحى وبيان أقلها وأكثرها وأوسطها والحث على المحافظة عليها، وفي فضل[١٢٤] صلاة التسبيح.

الباب الثاني عشر في الأذكار عند الصباح والمساء، وفيما يقال عند النوم والاستيقاظ منه. وفي النهي [عن][١٢٥] ترك النار في البيت / عند النوم. ٤

الباب الثالث عشر في فضل الجمعة ويومها وليلتها والأعمال فيها.

الباب الرابع عشر في صلاة الاستسقاء، وفيما يقال إذا أمطرت[١٢٦] وإذا أكثر المطر. وفي صلاة الكسوف والخسوف والصدقة فيهما.

الباب الخامس عشر في استحباب الاستخارة، وفي آداب السفر والرخصة فيه.

الباب السادس عشر في عيادة المريض وما يدعى به له وما يقوله من [أيس][١٢٧] من حياته، وفي استحباب وصية أهل المريض، و[تشييع][١٢٨] الميت والصلاة عليه، وحضور دفنه، والمكث عند قبره بعد دفنه.

---

[١٢٤] سقطت كلمة "فضل" من النسخة ب.

[١٢٥] في الأصل وفي النسخة ب "أن"، والصحيح ما أثبته في النص.

[١٢٦] في النسخة ب "مطرت".

[١٢٧] بالأصل "آيئس" في النسخة ب "ايئس"، والصحيح ما أثبته في النص.

[١٢٨] بالأصل وفي النسخة ب "تشيع"، والصحيح ما أثبته في النص.

الباب السابع عشر في تعجيل قضاء الدَّين عن الميت، والموعظة عند القبر، والدعاء للميت بعد دفنه، والصدقة عليه، وثناء الناس عليه. وفي فضل من مات له أولاد صغار وفي تعزيته وزيارة القبور[١٢٩]، وفي ذكر الموت.

الباب الثامن عشر في الزكاة[١٣٠] وصدقة[١٣١] التطوع، وفي ذم البخل ومدح الجود و السخاء.

الباب التاسع عشر في القناعة، والعفاف، والاقتصاد في المعيشة، والإنفاق، وذم السؤال من غير ضرورة. وفي فضل الزهد في الدنيا، والحث على التقلل منها. وفي فضل الفقر والجوع وخشونة العيش و[الاقتصاد][١٣٢] على القليل من المأكول والمشروب والملبوس وغيرها من حظوظ النفوس وترك الشهوات.

الباب العشرون في الصيام، وفي النهي [عن][١٣٣] تقدم رمضان بصوم بعد نصف شعبان إلا لمن وصله بما قبله أو وافق عادة له بأن كان عادته صوم الإثنين والخميس فوافقه. وما يقال عند رؤية الهلال. وفي استحباب قيام رمضان وهو التراويح[١٣٤]، وفي فضل قيام ليلة القدر، وفي فضل السحور وتأخيره ما لم يطلع[١٣٥] الفجر، وفي فضل تعجيل الفطر وما يفطر عليه وما يقال بعد إفطاره، وفي الصيام بحفظ لسانه وجوارحه عن المخالفات، وفي مسائل من الصوم.

الباب الحادي والعشرون في الاعتكاف والجود وفعل المعروف والإكثار من الخير في شهر رمضان، وفي زكاة[١٣٦] الفطر وصلاة العيدين، وفي فضل صوم المحرم وشعبان / والأشهر الحرام، وفي العشر الأول

٥

---

١٢٩ سقطت جملة " وفي فضل من مات له أولاد صغار وفي تعزيته وزيارة القبور" من النسخة ب.

١٣٠ بالأصل "الزكوة"

١٣١ في النسخة ب "الصدقة"

١٣٢ بالأصل وفي النسخة ب "الإقتصاد"، والصحيح ما أثبته في النص.

١٣٣ بالأصل وفي النسخة ب "أن"، والصحيح ما أثبته في النص.

١٣٤ في النسخة ب "الترويح".

١٣٥ في النسخة ب "تطلع".

١٣٦ في النسخة ب "الزكاة".

من ذي الحجة[١٣٧]، وفي صوم يوم عرفة وعاشوراء وتاسوعاء، وفي ستة أيام من الشوال، وفي استحباب صوم الإثنين والخميس وصوم ثلاثة أيام من كل شهر، وفي فضل من فطّر صائما، وفي[١٣٨] فضل الصائم الذي يؤكل عنده ودعاء الآكل للمأكول عنده.

الباب الثاني والعشرون في الحج والعمرة والطواف، وفي فضل مكة وأهلها، وفي الزيارة، وفي فضل المدينة وأهلها.

الباب الثالث والعشرون في العلم.

الباب الرابع والعشرون في فضل القرآن والأمر بتعهده، والتحذير من تعريضه للنسيان، وفي تحسين الصوت بالقرآن، وفي الحث على سور وآيات مخصوصة. وفي استحباب الاجتماع على [القراءة][١٣٩]، وفي الأحاديث التي رواها البيضاوي في تفسيره من فضيلة كل سورة في القرآن.

الباب الخامس والعشرون في الصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم.

الباب السادس والعشرون في بر الوالدين وعقوقهما[١٤٠].

باب السابع والعشرون في إكرام أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وبيان فضلهم وفي توقير العلماء والأكابر وأهل الفضل، وتقديمهم على غيرهم، ورفع مجالسهم، وإظهار مرتبتهم، وفي زيارة أهل الخير ومجالستهم ومحبتهم[١٤١] وطلب زيارتهم والدعاء منهم وزيارة المواضع الفاضلة.

---

[١٣٧] في النسخة ب "ذالحجة".

[١٣٨] سقطت كلمة "في" في من النسخة ب.

[١٣٩] بالأصل وفي النسخة ب "القراة"، والصحيح ما أثبته في النص.

[١٤٠] بالأصل "عقوق الوالدين"، والصحيح ما أثبته من النسخة ب.

[١٤١] بالأصل "محبيهم"، والصحيح ما أثبته من النسخة ب.

الباب الثامن والعشرون في صلة الرحم وقطعها، وفي فضل الحب[١٤٢] في الله تعالى والحث عليه، وإعلام الرجل من يحبه أنه يحبه، وفي علامات حب الله تعالى العبد، والحث على التخلق بها، والسعي في تحصيلها، وفي التحذير من[١٤٣] إيذاء الصالحين والضعفة والمساكين.

الباب التاسع والعشرون في تعظيم حرمات المسلمين وستر عوراتهم وقضاء[١٤٤] حوائجهم وفي فضل ضعفة المسلمين. وفي ملاطفة اليتيم، وسائر الضعفة من العبيد والإماء والمساكين / والمنكسرين، ٦

الباب الثلاثون في الولي العادل، وفي وجوب طاعة ولاة الأمور في غير معصية وتحريم طاعتهم في المعصية، وفي النهي عن سؤال الإمارة واختيار ترك الولايات إذا لم يتعين عليه أو يدع حاجة إليه، وفي حث السلطان والقاضي وغيرهما من ولاة الأمور على اتخاذهم [وزيرا صالحا][١٤٥] وتحذيرهم من قرناء السوء والقبول منهم، وفي النهي عن تولية الإمارة والقضاء وغيرهما من الولايات لمن سألها أو حرص عليها فعرَّض بها.

الباب الحادي والثلاثون في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتغليظ عقوبة من أمر به أو نهى عنه وخالف قوله فعله، وفي وجوب[١٤٦] [الانقياد][١٤٧] بحكم الله تعالى، وفي تحريم الظلم والأمر برد المظالم.

الباب الثاني والثلاثون في الكسب، وفضل الزرع والغرس، والسماحة في البيع والشراء والأخذ والعطاء، وحسن القضاء، و في كراهة الخلف في البيع وإن كان صادقا، وفي تحريم بيع حاضر لباد[١٤٨]

---

١٤٢ سقطت كلمة "الحب" من النسخة ب".

١٤٣ في النسخة ب "التحذ من ير"

١٤٤ في النسخة ب "قضا".

145 بالأصل و في النسخة ب "وزير صالح"، والصحيح ما أثبته في النص.

١٤٦ في النسخة ب "جواب".

١٤٧ بالأصل "في وجوب وانقياد"، في النسخة ب"في وجوب انقياد"، والصحيح ما أثبته في النص.

١٤٨ البادي: المقيم في البادية.

والحاضر: المقيم في المدن والقرى. وفي الحديث الشريف: " لا يبع حاضر لباد ". بمعنى أن يأتي البدوي البلدة، ومعه قوت يبغي التسارع إلى بيعه رخيصا، فيقول الحضري: اتركه عندي لاغالي في بيعه. فهذا الصنيع محرم لما فيه من الاضرار بالغير، والبيع إذا جرى مع المغالاة منعقد. وهذا إذا كان السلعة مما تعم الحاجة إليها، كالاقوات. وقد جاء عن ابن عباس أنه سئل عن معنى هذا الحديث فقال: لا يكن له سمسارا. (سعدي أبو جيب، *القاموس الفقهي لغة واصطلاحا*، (دمشق، دار الفكر، ط٢، ١٤٠٨ هـ = ١٩٨٨ م) ص٣٤).

وتلقى الركبان[١٤٩]، والبيع على بيع أخيه، والخِطْبَةِ على [خطبته][١٥٠] إلّا أن يأذنَ ويرد، وفي تحريم الاحتكار، والغش، والخداع، والتفريق من الوالدة وولد، والربا، والمكس[١٥١]، وفي النهي عن إضاعة المال في غير إذن الشرع، وفي الفرائض[١٥٢].

الباب الثالث والثلاثون في فضل النكاح، وذم الطلاق، وفي الوصية بالنساء، وفي حق الزوج على الزوجة وعكسه، وفي النفقة على العيال والإنفاق مما يحب ومن الجيد، وفي كراهة [تفضيل][١٥٣] الوالد بعض أولاده على بعض في الهبة[١٥٤]، وفي وجوب أمره لأهله وأولاده المميزين وسائر من هو في[١٥٥] رعيته [بطاعة][١٥٦] الله تعالى، ونهيهم عن المخالفة، وتأديبهم، ومنعهم من ارتكاب منهي عنه.

---

[١٤٩] تلقي الركبان: تلقي القادمين إلى المدينة، وشراء منهم سلعهم المعدة للبيع. (محمد رواس قلعجي وحامد صادق قنيبي، معجم لغة الفقهاء، (جيزة، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م) ص٢٢٦).

أو بمعنى النَّهي عن استقبال القادمين إلى البلد لبيع بضائعهم فيه، حينما يتلقاهم السماسرة والدلالون خارج السوق الذي تباع فيه السلع، إما ليشتروا منهم بضائعهم على جهل من القادمين بقيمها في السوق، وإما ليتولى السماسرة بيعها عن أصحابها على الناس. (عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح بن حمد بن محمد بن حمد بن إبراهيم البسام التميمي، أبو عبد الرحمن (ت ١٤٢٣هـ)، *توضِيحُ الأحكَامِ مِن بُلوُغ المَرَام*، (مكة المكرمة، مكتَبة الأسدي، ط٥، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م) ٣١٤/٤).

[١٥٠] بالأصل وفي النسخة ب "خطبة"، والصحيح ما أثبته في النص.

[١٥١] المكس: ما يأخذه الرئيس لنفسه من غلال الارض أو مما يحمله التجار. محمد رواس قلعجي وحامد صادق قنيبي، *معجم لغة الفقهاء*، (جيزة، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م) ص٢٧.

وقيل المكس: هو الضريبة يأخذها المكاس ممن يدخل البلد من التجار. وقد غلب استعمال المكس فيما يأخذه أعوان السلطان ظلما عند البيع والشراء. (سعدي أبو جيب، *القاموس الفقهي لغة واصطلاحا*، (دمشق، دار الفكر، ط٢، ١٤٠٨ هـ = ١٩٨٨ م) ص٣٣٨).

[١٥٢] سقطت جملة "و في الفرائض" من النسخة ب.

[١٥٣] بالأصل و في النسخة ب "تفضل"، والصحيح ما أثبته في النص.

[١٥٤] بالأصل "الهية"، والصحيح ما أثبته من النسخة ب.

[١٥٥] سقطت كلمة "في" من النسخة ب.

[156] بالأصل و في النسخة ب "لطاعة الله"، والصحيح ما أثبته في النص.

الباب الرابع والثلاثون في حق الجار والوصية به، وفي فضل الإحسان إلى المملوك، وفي فضل المملوك الذي [يؤدى][157] حق الله تعالى وحق مواليه، وفي تغليظ تحريم إباق[158] العبد من سيده، وفي فضل العتق.

٧

الباب الخامس الثلاثون في فضل السلام والأمر بإفشائه، وفي كيفيته و أدابه، / وفي استحباب إعادته على من تكرر[159] لقاؤه، وفي استحبابه إذا دخل بيته، وفي السلام على الصبيان، وسلام[160] الرجل على زوجته، وفي تحريم ابتداء الكافر بالسلام وكيفية الرد عليهم، واستحباب السلام على أهل مجلس فيهم مسلمون وكفار، و[161]استحبابه إذا قام من المجلس و فارق جلساءه أو جليسه، وفي الاستئذان وأدابه، وفي استحباب المصافحة عند اللقاء وبشاشة الوجه، وتقبيل يد الرجل الصالح، وتقبيل ولده، ومعانقة القادم من سفر، وفي بيان إذا قيل من أنت أن يقول فلانا فيسمي نفسه بما يُعرف[162] به من اسم و كنية[163] و كراهة قوله أنا.

الباب السادس والثلاثون في أدب[164] الطعام والشراب و في بيان جواز الشرب قائما، و في فضل الضيف، وفي تحريم جرّ الثياب على سبيل الخُيَلَا، وكراهته[165] من غير خُيَلاَ، وفي فضل القميص

---

157 بالأصل و في النسخة ب "تودى"، والصحيح ما أثبته في النص.

١٥٨ أصله أ ب ق أَبَقَ العبدُ يَأْبِقُ ويأْبُقُ إباقاً، أي هرب. وقال الخليل: هو هرب العبد من سيده من غير خوف. (ينظر: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت ٧١١هـ)، لسان العرب، (بيروت، دار صادر، ط٣، ١٤١٤ هـ) ٣/١٠. و إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، أبو نصر (ت ٣٩٣هـ)، *الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية*، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، (بيروت، دار العلم للملايين، ط٤، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م) ١٤٤٥/٤. و سعدي أبو جيب، *القاموس الفقهي لغة واصطلاحا*، (دمشق، دار الفكر، ط٢، ١٤٠٨ هـ = ١٩٨٨ م) ص١١).

١٥٩ في النسخة ب "تقرر".

١٦٠ في النسخة ب "السلام".

١٦١ في النسخة ب "في".

١٦٢ بالأصل "يعزو"، والصحيح ما أثبته من النسخة ب.

١٦٣ بالأصل "كنيته"، والصحيح ما أثبته من النسخة ب.

١٦٤ في النسخة ب "أداب".

١٦٥ في النسخة ب "كراهة".

وصفتها، و استحباب التوسط في اللباس، وفي فضل العقيق[١٦٦] والياقوت[١٦٧] والزُّمُرُّد[١٦٨] من حديث الإمام الأعظم جلال الدين السيوطي[١٦٩] رحمه الله تعالى في نور الشقيق في العقيق، وفي جواز تشبيك الأصابع في خارج الصلاة وكراهته فيها.

الباب السابع والثلاثون في الجهاد، وفي بيان جماعة من[١٧٠] الشهداء في ثواب الآخرة، ويُغَسَّلُوْنَ ويصلى عليهم بخلاف القتيل في حرب الكفار.

الباب الثامن والثلاثون في الورع، وترك الشبهات، وفي استحباب العزلة عند فساد الزمان، والخوف من الفتنة[١٧١] في الدين، وفي كراهة تمني الموت بسبب ضر نزل به ولا بأس به لخوف الفتنة في الدين، وفي تحريم سب الأموات بغير حق ومصلحة شرعية.[١٧٢]

الباب التاسع والثلاثون في التواضع، والرفق، والعفو، وحسن الخلق.

الباب الأربعون في حفظ السر، والوفاء بالعهد، وإنجاز الوعد، والأمر بالمحافظة على ما اعتداه، وفي استحباب طيب الكلام وبيانه وإيضاحه، و في إصغاء[١٧٣] الجليس لحديث جليسه الذي ليس بحرام،

---

[١٦٦] العقيق: خرز أحمر يكون باليمن وبسواحل بحر رومية، منه جنس كدر كماء يجري من اللحم المملح، وفيه خطوط بيض خفية، من تختم به سكنت روعته عند الخصام، وانقطع عنه الدم من أي موضع كان، ونحاتة جميع أصنافه تذهب حفر الأسنان، ومحروقه يثبت متحركها. (محمد بن يعقوب الفيروزآبادى، مجد الدين أبو طاهر (ت ٨١٧هـ)، *القاموس المحيط*، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، (بيروت، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ط٨، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م) ص ٩١٠).

[١٦٧] ياقوت: من الأحجار الكريمة télésie (بقطر). (رينهارت بيترآن دُوزِي (ت ١٣٠٠هـ)، *تكملة المعاجم العربية*، (بغداد، وزارة الثقافة والإعلام، ط١، من ١٩٧٩ - ٢٠٠٠ م) ج١١/ص١١٣).

[١٦٨] الزُّمُرُّد: جمع من زُمُرُّدة: حجر كريم أخضر اللَّون شديد الخضرة، شفّاف، وأَشَدُّه خضرةً أجوده وأصفاه جوهرًا. (أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت ١٤٢٤ هـ)، *معجم اللغة العربية المعاصرة*، (الرياض، عالم الكتب، ط١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م) ج٢/ص٩٩٥).

[١٦٩] هو عبد الرحمن بن ابي بكر بن محمد المصري، الشافعي، (جلال الدين، ابو الفضل)، الشهير بالسيوطي. ولد سنة ٨٤٩ هـ/١٤٤٥ م في رجب ونشأ بالقاهرة يتيما، وتوفى في ١٩ جمادى الأولى سنة ٩١١هـ/١٥٠٥م. بمنزله بروضة المقياس، ودفن في حوش قوصون خارج باب القرافة. (عمر رضا كحالة، *معجم المؤلفين*، (بيروت، مكتبة المثنى، دار إحياء التراث العربي بيروت) ج٥/ص١٢٨).

[١٧٠] سقطت كلمة "من" من النسخة ب.

[١٧١] في النسخة ب "فتنة"

[١٧٢] في النسخة ب "عشرعية"

[١٧٣] في النسخة ب "إصغا".

8

واستنصات العالم والواعظ حاضر[١٧٤] في مجلسه، وفي الوعظ / والاقتصاد فيه، وفي السكينة والوقار في العلم والعبادة كالصلاة ونحوها.

الباب الحادي والأربعون في الوعيد الشديد في قتل المسلم بغير حق والحيوان بغير حاجة، وفي النهي عن تعذيب العبد والدابة والمرأة والولد[١٧٥] بغير سبب شرعي أو زائد قدر الأدب، وفي تحريم تعذيب في النار في كل حيوان حتى النملة ونحوها.

الباب الثاني والأربعون في تحريم الزنا واللواط وغيرها من أفعال قوم لوط، وقذف المحصنات، وشرب الخمر، والسرقة.

الباب الثالث والأربعون في تحريم اليمين الفاجرة، وشهادة الزور، وأكل مال اليتيم وفي كفالته، وفي تحريم سب المؤمن بغير حق، وإظهار الشماتة بالمسلم، وفي النهي عن تعاطي[١٧٦] السيف[١٧٧] مسلولا[١٧٨] ،وفي تحريم الهجران بين المسلمين فوق ثلاثة أيام إلا لبدعة[١٧٩] في المهجور أو تظاهر بفسق، وفي النهي

---

[١٧٤] في النسخة ب "حاظر".

[١٧٥] في النسخة ب "الوالد".

[١٧٦] بالأصل "تغاط"، والصحيح ما أثبته من النسخة ب.

[١٧٧] سقطت كلمة "السيف" من النسخة ب.

[١٧٨] مسلول: من كلمة سلل، السَّلُّ: انتزاع الشيء وإخراجه برفق، وسَلَلْتُ السَّيفَ فانَسلَّ من غِمْدِه. (محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى، *لسان العرب*، ٣٣٨/١١، و أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت ١٧٠هـ)، *كتاب العين*، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، (بيروت، دار ومكتبة الهلال) ١٩٢/٧).

[١٧٩] بالأصل "البدعة"، والصحيح ما أثبته من النسخة ب.

[عن][١٨٠] تناجي الاثنين دون الثلاث بغير إذنه، وفي[١٨١] تحريم لعن إنسان بعينه[١٨٢] أو دابة، و[١٨٣]في جواز لعن أصحاب المعاصي غير [المعينين][١٨٤].

الباب الرابع والأربعون في النهي عن إتيان الكهان والمنجمين و[العرافين][١٨٥] وأصحاب الرمل والطوارق بالحصى وبالشعير ونحو ذلك، وفي النهي عن البدع ومحدثات الأمور، وفي تحريم تصوير الحيوان في بساط أو حَجِر[١٨٦] أو ثوب أو درهم أو دينار أو مخدة[١٨٧] أو وسادة وغير ذلك، وفي تحريم تشبه الرجال بالنساء وتشبه النساء بالرجال في لباس وحركة وغير ذلك، [و][١٨٨] في النهي عن التشبه بالشيطان والكفار، وعن خضاب[١٨٩] الشعر بالسواد، وفي النهي عن القزع وهو حلق بعض الرأس دون بعض، وإباحة حلق كله للرجل دون المرأة، وفي تحريم وصل الشعر، والوشم[١٩٠]، والوَشْر وهو

---

[١٨٠] بالأصل و في النسخة ب "أن"، والصحيح ما أثبته في النص.

[١٨١] سقطت كلمة "في" من النسخة ب.

[١٨٢] وضع رمز ء صغيرة فوق هذه الكلمة، ثم يقول في حاشية المخطوط في جهة اليمنى: أي مخصوص وبذكر اسمه فلان، ويجوز بالعموم كقولهم تعالى: "لَعْنَةُ اللهِ عَلَى الكَاذِبِيْنَ" (سورة آل عمران: جزء من الآية ٦١).

[١٨٣] سقطت كلمة "و" من النسخة ب.

[١٨٤] بالأصل "المعيين"، وفي النسخة ب "المعين"، والصحيح ما أثبته في النص.

[١٨٥] بالأصل "العراف" وفي النسخة ب "العرف"، والصحيح ما أثبته في النص.

[١٨٦] في النسخة ب "حجرا".

[١٨٧] الْمِخَدَّةُ: الوسادة يوضع عليها الخد. (محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، زين الدين أبو عبد الله (ت ٦٦٦هـ)، *مختار الصحاح*، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، (بيروت، المكتبة العصرية، ط٥، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م)، ص ٨٨).

[١٨٨] سقط من الأصل والنسخة ب كلمة "و"، والصحيح ما أثبته في النص.

[١٨٩] خضاب: مصدر خضَبَ،، وهو ما يُلوَّن به الشَّعر وغيره من حِنَّاء ونحوها. (أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت ١٤٢٤ هـ)، *معجم اللغة العربية المعاصرة*، (الرياض، عالم الكتب، ط١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م)، ج١/ص٦٥٥).

[١٩٠] وشم: وشم اليد وشما، إذا كانت تغرز ظهر كفها ومعصمها بإبرة أو بمسلة حتى تؤثر فيه، ثم تحشوه بالكحل، أو بالنؤر فيخضر، تفعل ذلك بدارات ونقوش. (ينظر: إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، أبو نصر (ت ٣٩٣هـ)، *الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية*، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، (بيروت، دار العلم للملايين، ط٤، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م)، ج٥/ص٢٠٥٢، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت ٣٧٠هـ)، *تهذيب اللغة*، تحقيق: محمد عوض مرعب، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط١، ٢٠٠١ م)، ج١١/ص٢٩٧).

تحديد الأسنان[١٩١]، وفي النهي عن نتف الشيب من اللحية والرأس وغيرهما[١٩٢]، وفي استحباب الاكتحال والادهان، وفي كراهة رد الريحان والطيب لغير عذر.

الباب الخامس والأربعون في تحريم الكبر والإعجاب والحسد والغضب والرياء[١٩٣].

الباب السادس والأربعون في تحريم الغيبة وسماعها، وتحريم النميمة، وكثرة الكلام بغير ذكر الله، وتحريم الكذب وفيما يجوز منه وإن كان أصله محرما[١٩٤]، وفي ذم ذي[١٩٥] الوجهين.

الباب السابع والأربعون في النهي عن [الحلف][١٩٦] بمخلوق كالنبي والكعبة والملائكة والسماء والحياة والروح ونحوها، و في ندب من [حلف][١٩٧] على يمين فرأى / غيرها خيرا منها أن [لا يفعل][١٩٨] ذلك [المحلوف][١٩٩] ثم يكفر عن يمينه، وفي العفو عن لغو اليمين وأنه لا كفارة فيه وهو ما يجري على[٢٠٠] اللسان بغير قصد اليمين، وفي تحريم قوله لمسلم يا كافر، وفي كراهة سَبِّ الْحُمَّى[٢٠١] والريح وبيان ما يقال عند هبوبها، وفي كراهة سب الديك، وفي النهي عن قول "مُطِرْنَا بنوء[٢٠٢] كذا"، و في كراهة تسمية العنب كرما.

٩

---

[١٩١] في النسخة ب "الانسان".

[١٩٢] في النسخة ب "غيرها"

[١٩٣] بالأصل "الريا"، والصحيح ما أثبته من النسخة ب.

[١٩٤] بالأصل "حرما"، والصحيح ما أثبته من النسخة ب.

[١٩٥] في النسخة ب "ذالوجهين".

[١٩٦] بالأصل وفي النسخة ب"الخلف"، والصحيح ما أثبته في النص.

[١٩٧] بالأصل وفي النسخة "خلف"، والصحيح ما أثبته في النص.

198 بالأصل "أن يفعل"، والصحيح ما أثبته في النص.

[١٩٩] بالأصل "المحلوق"، ,وفي النسخة ب "المخلوق"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٢٠٠] سقطت من النسخة ب كلمة "على".

[٢٠١] الحمى: علّة يصحبها ارتفاع في درجة حرارة الجسم، وَهِي أَنْوَاع التيفود التيفوس الدق الصَّفْرَاء القرمزية. (ينظر: نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، *المعجم الوسيط*، ج١/ص٢٠٠).

[٢٠٢] بالأصل " بنؤ"، والصحيح ما أثبته من النسخة ب.

الباب الثامن والأربعون في كراهة الخصومة في المسجد ورفع الصوت فيه ونشد [الضالة][٢٠٣] والبيع والشراء[٢٠٤] والإجارة ونحوها، وفي النهي عن البصاق فيه والأمر بإزالته[٢٠٥] منه إذا وجد فيه والأمر بتنزيه المسجد عن الأقذار، وفي النهي [عن][٢٠٦] أكل [ثوم][٢٠٧] أو [بصل][٢٠٨] أو[كراث][٢٠٩] أو غيرها مما له رائحة كريهة عن دخول فيه قبل زوال[٢١٠] رائحته[٢١١] إلا لضرورة، وفي كراهة ركوب الجلال وهي البعير أو الناقة[٢١٢] التي تأكل القذرة فإن أكلت علفا طاهرا فطاب لحمها زالت الكراهة، وفي تحريم [اتخاذ][٢١٣] الكلب إلا لصيد أو ماشية أو زرع، و في كراهة استصحاب الكلب والجرس في السفر، وفي كراهة الخروج من بلد وقع به الوباء فرارا منه وكراهة القدوم[٢١٤] عليه، وفي النهي عن المسافرة بالمصحف إلى بلاد الكفار إذا خيف وقوعه في أيدي العدوّ.

الباب التاسع والأربعون في النهي عن [الافتخار][٢١٥] والبغي وعن ظن السوء بالمسلمين من غير ضرورة، وفي النهي عن التجسس والتكلف وهو فعل وقول ما لا مصلحة فيه بمشقة، وفي تحريم الغدر وهو ضد الوفاء، وفي كراهة عود الإنسان في هبة لم يسلمها إلى الموهوب له، وفي هبة وهبها لولده[٢١٦]

---

٢٠٣ بالأصل وفي النسخة ب" الظالة"، والصحيح ما أثبته في النص.

٢٠٤ في النسخة ب "الشر".

٢٠٥ في النسخة ب "بأزاليته".

٢٠٦ بالأصل و في النسخة ب "من"، والصحيح ما أثبته في النص.

٢٠٧ بالأصل وفي النسخة ب "ثوما"، والصحيح ما أثبته في النص.

٢٠٨ بالأصل وفي النسخة ب "بصلا"، والصحيح ما أثبته في النص.

٢٠٩ بالأصل وفي النسخة ب "كراث"، والصحيح ما أثبته في النص.

٢١٠ بالأصل "زول"، والصحيح ما أثبته من النسخة ب.

٢١١ في النسخة ب "رءيحة".

٢١٢ بالأصل "النافلة"، والصحيح ما أثبته من النسخة ب.

٢١٣ بالأصل "اتخاد"، والصحيح ما أثبته في النص.

٢١٤ في النسخة ب "القدُم"

٢١٥ بالأصل وفي النسخة ب "الافتحار"، والصحيح ما أثبته في النص.

٢١٦ في النسخة ب "لوالده".

سلمها أو لم يسلمها، و في[٢١٧] كراهة [شراء][٢١٨] شيئا[٢١٩] تصدق به من الذي تصدق عليه أو إخراجه عن زكاة أو كفارة ونحوها ولا بأس [بشراءه][٢٢٠] من شخص آخر قد انتقل إليه، وفي كراهة المدح في الوجه لمن خيف عليه مفسدة من إعجاب ونحوه وجوازه[٢٢١] لمن أمن ذلك في حقه.

الباب الخمسون في تحريم النياحة على الميت، ولطم الخد، وشق[٢٢٢] الجيب، ونتف الشعر وحلقه[٢٢٣]، والدعاء بالويل والثبور[٢٢٤]، وفي تحريم إحداد المرأة على ميت فوق ثلاثة أيام إلا على زوجها أربعة أشهر وعشرة أيام، وفي تحريم انتساب الإنسان إلى غير / أبيه و[تولّيه][٢٢٥] غير مواليه، وفي تحريم شاهنشاه للسلطان وغيره لأن معناه ملك الملوك ولا يوصف ذلك غير الله سبحانه وتعالى، وفي النهي عن مخاطبة المبتدع والفاسق ونحوهما بسيد ونحوه، وفي كراهة أن يسأل الإنسان بوجه الله عز وجل غير الجنة، وفي كراهة منع من سأل بالله وتشفع به، وفي كراهة قول ما شاء الله وشاء فلان، وفي التحذير من ارتكاب ما نهى الله عز وجل ورسول الله صلى الله عليه وسلم [عنه][٢٢٦].

١٠

الباب الحادي والخمسون في التوبة والاستغفار.

الباب الثاني والخمسون في الخوف والحزن، وفي فضل البكاء من خشية الله وشوقا إليه وفي الرجاء.

الباب الثالث والخمسون في الصبر والرضا والشكر.

---

٢١٧ سقطت كلمة "في" من النسخة ب.

٢١٨ بالأصل وفي النسخة ب "شراه"، والصحيح ما أثبته في النص.

٢١٩ في النسخة ب "شيأ".

٢٢٠ بالأصل وفي النسخة ب "شراه"، والصحيح ما أثبته في النص.

221 بالأصل "وجواز"، والصحيح ما أثبته من النسخة ب.

٢٢٢ بالأصل "شوق"، والصحيح ما أثبته من النسخة ب.

٢٢٣ في النسخة ب "خلقه".

٢٢٤ بالأصل "البشور"، والصحيح ما أثبته من النسخة ب. والثبور هو الهلاك. (نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، *المعجم الوسيط*، ج١/ص ٩٣)

225 بالأصل "تواليه"، والصحيح ما أثبته في النص.

٢٢٦ ما بين معكوفتين سقط من الأصل والنسخة ب.

الباب الرابع والخمسون في الصدق والمراقبة والتقوى والتوكل.

الباب الخامس والخمسون في الدعوات وفضل الدعاء بظهر الغيب، وفي مسائل من الدعاء.

الباب السادس والخمسون في فضل أسماء الله الحسنى واسم الله الأعظم وفضل لا إله إلا الله والله الله وغيرها من الأذكار، وفي فضل حلق الذكر و الندب إلى ملازمتها والنهي عن مفارقتها لغير عذر.

الباب السابع والخمسون في فضل البسملة والحمدلة.

الباب الثامن الخمسون في بيان [أول][٢٢٧] شيء خلقه الله، وفي وجود العرش والكرسي واللوح والقلم وما يتعلق بها.

الباب التاسع والخمسون في بيان عدد السموات والأرضين وبيان المسافة بين كل اثنين منهما وغلظ كل سماء وأرض وفي بعض عجائب السماء.

الباب الستون في بيان بعض أحوال الشمس والقمر وسائر الكواكب وكائنات الحق من الرياح والأمطار وغيرها. **الباب الحادي والستون** في بيان عجائب الأرض وبيان ما تحتها ومستقرها وفي هيئة جبل قاف و[الشجرة][٢٢٨] المذكورة في القرآن.

الباب الثاني والستون في مولد رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر نبوته.

١١ **الباب الثالث / والستون** في إسرائه وعروجه صلى الله عليه وسلم.

الباب الرابع والستون في معجزاته وبرهانه صلى الله عليه وسلم.

الباب الخامس والستون في صفاته ووفاته صلى الله عليه وسلم.

---

٢٢٧ بالأصل "الأول"، والصحيح ما أثبته في النص.

٢٢٨ بالأصل "الصخرة"، والصحيح ما أثبته في النص.

الباب السادس والستون في فضل أصحابه وأزواجه صلى الله عليه وسلم، وفي فضل الأئمة الأربعة وباقي الأمة. **الباب السابع والستون** في ظهور المهدي، ونزول عيسى عليه السلام، وخروج الدجال ويأجوج ومأجوج ودابة الأرض إلى غير ذلك من علامات [القيامة][٢٢٩].

الباب الثامن والستون في فناء الدنيا وفي عمرها وفي البعث والحساب والميزان والصراط وحوض نبينا محمد صلى الله عليه وسلم.

الباب التاسع والستون في صفة النار وأهلها وفي شفاعة الشافعين.

الباب السبعون في صفة الجنة وأهلها من النبيين وسائر المؤمنين.

الخاتمة في فضل حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، و[بحديثه][٢٣٠] أعانني الله على تمام هذا المختصر وجعله خالصا لوجهه الكريم ، وفوزا بالجنة دار النعيم، إنه أكرم الأكرمين ، وأرحم الراحمين.

---

[٢٢٩] بالأصل "القيمة"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٢٣٠] بالأصل "بحدثيه"، والصحيح ما أثبته في النص.

الباب الأول

في الإسلام والإيمان والإحسان وأمارة الساعة وفي النصيحة

١. عن أبي عبد الرحمن عبد الله [بن][٢٣١] عمر[٢٣٢] رضي الله تعالى عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَوةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ[٢٣٣] (رَوَاهُ إِمَامُ الْمُحَدِّثِينَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ [بْنُ][٢٣٤] إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ [بْنِ][٢٣٥] الْمُغِيرَةِ بْنِ بَرْدِزْبَةَ الْبُخَارِيُّ، وَأَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمٍ الْقُشَيْرِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا، فِي صَحِيحَيْهِمَا اللَّذَيْنِ هُمَا أَصَحُّ الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ).

٢. عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ[٢٣٦] رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: "بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعَرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه

---

[٢٣١] بالأصل "ابن"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٢٣٢] هو عبد الله بن عمر بن الخطّاب بن نُفيل بن عبد العُزّى القرشي العدوي. وكان إسلامه بمكّة مع إسلام أبيه عمر بن الخطّاب وهو صغير لم يبلغ الحلم يومئذٍ، وهاجر مع أبيه إلى المدينة، وكان يُكْنى أبا عبد الرحمن. وتوفّى سنة ٧٣ هـ. (ينظر: محمد بن سعد بن منيع الزهري (ت ٢٣٠ هـ)، *الطبقات الكبرى*، تحقيق: الدكتور علي محمد عمر، (القاهرة، مكتبة الخانجي، ط١، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م)، ١٣٣/٤ رقم ٤٢٣، وأبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، *الاستيعاب في معرفة الأصحاب*، ٩٥٠/٣).

[٢٣٣] أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب سورة البقرة، ٣٤/٦ ح ٤٤٩٣ ((محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري ،أبو عبد الله (ت ٢٥٦ هـ)، صحيح البخاري *(الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وسننه وأيامه)* (القاهرة، دار التأصيل ، ط ٣، ٢٠١٢ م). وأخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الإيمان، باب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام، ٤٥/١ ح ١٩، و ٤٥/١ ح ٢٠. (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسين (٢٠٦ – ٢٦١ هـ)، *صحيح مسلم*، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (القاهرة، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ١٣٧٤ هـ – ١٩٥٥ م). وأخرجه الترمذي في السنن، كتاب الإيمان، باب ما جاء بني الإسلام على خمس، ٥/٥ ح٢٦٠٩، وقال عقبه هذا حديث حسن صحيح. (محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، *سنن الترمذي*).

[٢٣٤] بالأصل "ابن"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٢٣٥] بالأصل "ابن"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٢٣٦] عمر بن الخطّاب بن نفيل بن عبد العزّى القرشي العدوي، أبو حفص. ولد بعد الفيل بثلاث عشرة سنة. وأسلم بعد أربعين رجلا. ومدة خلافته سنتان. وتوفي سنة ثلاث وعشرين بعد الهجرة. (ينظر: عز الدين ابن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد الجزري، *أسد الغابة في معرفة الصحابة*، ١٧٩/٤).

١٢ وسلم. فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ / إِلَى رُكْبَتَيْهِ. وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ. وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! أَخْبِرْنِي عَنِ الإِسْلَامِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "الإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ. وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ. وَتَصُومَ رَمَضَانَ. وَتَحُجَّ الْبَيْتَ، إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا" قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ فَعَجِبْنَا لَهُ. يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِيمَانِ. قَالَ: "أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الآخِرِ. وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ" قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِحْسَانِ. قَالَ: "أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ. فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ، فَإِنَّهُ يَرَاكَ". قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ. قَالَ: "مَا المسؤول عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ" قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا. قَالَ: "أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا[٢٣٧]. وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ[٢٣٨]، الْعُرَاةَ[٢٣٩]، الْعَالَةَ[٢٤٠]، رِعَاءَ[٢٤١] الشَّاءِ، يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ"[٢٤٢]. قَالَ ثُمَّ انْطَلَقَ. فَلَبِثْتُ[٢٤٣]

---

[237] معنى قول " أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا": الأمة أي السراري، وربتها أي سيدتها؛ ومعناه: أن تكثر السراري حتى تلد الأمة السرية بنتا لسيدها، فيكون ولدها بمنزلة سيدها، وقيل غير ذلك. (محيي الدين يحيى بن شرف النووي، أبو زكريا (ت ٦٧٦هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط٢، ١٣٩٢ هـ) ج١/ص ١٥٨).

[٢٣٨] الحفاة : حفي– حفوةً وحفيةً وحفاوة وحفاءً وحفايةً: مشى بغير خف ولا نعل. ج حفاة، والاسم منها: الحفوة "مثلثة الحاء" والحفاء والحفاء والحفاية والحفية. و– من نعله: مشى بدونها. (أحمد رضا، معجم متن اللغة، (بيروت، دار مكتبة الحياة، ١٣٧٧ – ١٣٨٠ هـ) ج٢/ص١٢٩).

[٢٣٩] العراة : لا شيء عليهم يواريهم. (كافي الكفاة، الصاحب، إسماعيل بن عباد (٣٢٦ – ٣٨٥ هـ)، المحيط في اللغة، تحقيق: محمد حسن آل ياسين، (بيروت، عالم الكتب، ط١، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٤ م) ج٤/ص١٢).

[٢٤٠] العالة : الفقراء. ومنه قوله تعالى: ﴿وَوَجَدَكَ عَآئِلٗا فَأَغۡنَىٰ﴾ سورة الضحى:الآية ٨. (محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت ٧١١هـ)، لسان العرب، (بيروت، دار صادر، ط٣، ١٤١٤ هـ) ج١١/ص٤٨٨).

[٢٤١] رِعَاء بالكسر جمع من راعي الغنم، وقد يجمع أيضا على رُعاة بالضم. (المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري، مجد الدين أبو السعادات ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، *النهاية في غريب الحديث والأثر*، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى ومحمود محمد الطناحي، (بيروت، المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م) ج٢/ص٢٣٥).

[٢٤٢] معنى قوله (وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ): أن أهل البادية وأشباههم من أهل الحاجة والفاقة تبسط لهم الدنيا أي الرزق حتى يتنافسون في البنيان. (محيي الدين يحيى بن شرف النووي، أبو زكريا (ت ٦٧٦هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط٢، ١٣٩٢ هـ)، ج١/ص١٥٩).

[٢٤٣] معنى لبث: مكث. (محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى، *لسان العرب*، ج٢/ص١٨٢).

مَلِيًّا[٢٤٤]. ثُمَّ قَالَ لِي: "يَا عُمَرُ! أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟ " قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: "فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ" (رواه مسلم).[٢٤٥]

[٢٤٤] معنى مَلِياً: زمانا طويلا. (نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، المعجم الوسيط، ج٢/ص٨٨٧).

[٢٤٥] أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله سبحانه وتعالى ٣٦/١ ح ٨. (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، *صحيح مسلم*). وأخرجه أبو داود في السنن، كتاب السنة، باب قي القدر، ٨٠/٧ ح ٤٦٩٥. (سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، أبو داود، *سنن أبي داود*). وأخرجه الترمذي في السنن، كتاب الإيمان، باب ما جاء في وصف جبريل للنبي عليه وسلم الإيمان والإسلام، ٦/٥ ح ٢٦١٠، وقال عقبه: هذا حديث حسن صحيح (محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، *سنن الترمذي*). وأخرجه النسائي في السنن، كتاب الإيمان وشرائعه، باب نعت الإسلام، ٩٧/٨ ح ٤٩٩٠. (أحمد بن شعيب النسائي، *سنن النسائي*، المكتبة التجارية الكبرى بالقاهرة). وأخرجه ابن ماجه، كتاب السنة، باب في الإيمان، ٤٣/١ ح٦٣. (محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، أبو عبد الله (٢٠٩ – ٢٧٣ هـ)، سنن ابن ماجه، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (بيروت، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م). **واللفظ للنسائي**.

٣. عن أبي رقية تميم بن أوس الداري[٢٤٦] رضي الله عنه؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الدِّينُ النَّصِيحَةُ" قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: "لِلَّهِ[٢٤٧] وَلِرَسُولِهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ. (رواه مسلم).[٢٤٨] [٢٤٩]

[٢٤٦] هو تميم بن أوس بن خارجة بن سود بن جذيمة، ينسب إلى الدار، وهو بطن من لخم، يكنى أبا رقية بابنة له تسمى رقية، لم يولد له غيرها. كان نصرانيا، وأسلم سنة تسع. (ينظر: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، أبو عمر، *الاستيعاب في معرفة الأصحاب*، ١٩٤/١، و محمد بن سعد بن منيع الزهري، *الطبقات الكبرى*، ٢٥٤/٦ رقم ١٢٧٤.

[٢٤٧] كتب علامة ع صغير قبل قول "لله"، و أشير إلى حاشية المخطوط من جهة اليمين بقول "ع: بمعنى الإيمان به وطاعته بالقلب والبدن ونحو ذلك، وما ذكر هو في الحقيقة راجع إلى العبد نفسه إذ هو سبحانه وتعالى غني عن ذلك. شرح الأربعين".
النصيحة لله تعالى، معناها: منصرف إلى الإيمان به ونفي الشرك عنه وترك الإلحاد في صفاته ووصفه بصفات الكمال والجلال كلها وتنزيهه عن جميع النقائص والقيام بطاعته واجتناب معصيته والحب فيه والبغض فيه وجهاد من كفر به والاعتراف بنعمته والشكر عليها والإخلاص في جميع الأمور والدعاء إلى جميع الأوصاف المذكورة والحث عليها والتلطف بالناس. قال الخطابي: وحقيقة هذه الأوصاف راجعة إلى العبد في نصحه نفسه فإن الله سبحانه غني عن نصح الناصح. (محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ)، *شرح الأربعين النووية في الأحاديث الصحيحة النبوية*، (بيروت، مؤسسة الريان، ط٦، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م) ص٥١).

[٢٤٨] أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة، ٧٤/١ ح ٥٥. (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، *صحيح مسلم*). وأخرجه النسائي في السنن، كتاب البيعة، باب النصيحة للإمام، ١٨٨/٧ ح ٧٧٧٢. (أحمد بن شعيب النسائي، *سنن النسائي*، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي). وأخرجه أبو داود في السنن، كتاب الأدب، باب النصيحة، ٤٤١/٤ ح ٤٩٤٤. (سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، أبو داود، *سنن أبي داود*، تحقيق: شعيب الأرنؤوط و محمد كامل قره بللي). وذكره ابن حجر العسقلاني في بلوغ المرام من أدلة الأحكام، كتاب الجامع، باب الترغيب في مكارم الأخلاق: الدين النصيحة، ص ٤٥٩ ح ١٥٤٦. (أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، أبو الفضل (ت ٨٥٢هـ)، *بلوغ المرام من أدلة الأحكام*، تحقيق: سمير بن أمين الزهري، (الرياض، دار الفلق، ط٧، ١٤٢٤ هـ).

[٢٤٩] ومعنى قوله: "الدين النصيحة" أي عماد الدين وقوامه هو النصيحة. وأنواع النصيحة خمسة: النصيحة لله، النصيحة لرسوله، والنصيحة لكتابه، و النصيحة لأئمة المسلمين، و النصيحة لعامة الناس. (محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ)، *شرح الأربعين النووية في الأحاديث الصحيحة النبوية*، (بيروت، مؤسسة الريان، ط٦، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م)، ص ٥٠).

الباب الثاني

في إخلاص[٢٥٠] النية وحفظ دين الله وخلق الإنسان

٤. عن عُمَرَ [بْنَ] [٢٥١] الْخَطَّابِ [٢٥٢] رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: "إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ تَعَالَى وَرَسُوْلِهِ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ تَعَالَى رَسُوْلِهِ. وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ "[٢٥٣] (رواه البخاري ومسلم).

---

[٢٥٠] بالأصل "الإخلاص" والصحيح ما أثبته في النص.

[٢٥١] بالأصل "ابن"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٢٥٢] عمر بن الخطاب: سبقت ترجمته ص ٥٠.

[٢٥٣] أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ١/١٧٩ ح١، وكتاب الإيمان، باب ما جاء أن الأعمال بالنية والحسبة ولكل امرئ ما نوى، ١/٢٢٩ ح ٥٤، وكتاب العتق وفضله، باب الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه ولا عتاقة إلا لوجه الله، ٣/٤٣٠ ح ٢٥٤٣، وكتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى المدينة، ٥/١٤٥ ح ٣٨٨٨، وكتاب النكاح، باب من هاجر أو عمل خيرا لتزويج امرأة فله ما نوى، ٧/٩ ح ٥٠٥٩، وكتاب الأيمان والنذور، باب النية في الأيمان، ٨/٣٩٢ ح ٦٦٩٦ ، وكتاب الحيل، باب في ترك الحيل وأن لكل امرئ ما نوى في الأيمان وغيرها، ٩/٦٧ ح ٦٩٥٩. (محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري ، *صحيح البخاري*). وأخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الإمارة، باب قوله صلى الله عليه وسلم (إنما الأعمال بالنية) وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال، ٣/١٥١٥ ح ١٩٠٧. (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، *صحيح مسلم*). وأخرجه الترمذي في السنن، كتاب فضائل الجهاد، باب ما جاء فيمن يقاتل رياء وللدنيا، ٤/١٧٩ ح ١٦٤٧، وقال عقبه هذا حديث حسن صحيح. (محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، *سنن الترمذي*).

٥. عن أبي هريرة عبد الرحمن بن صخرة[٢٥٤] رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَامِكُمْ وَلَا إِلَى صُوَرِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَنِيَّاتِكُمْ"[٢٥٥] [٢٥٦](رواه مسلم).

٦. عن أبي العباس عبد الله بن عباس[٢٥٧] رضي الله عنهما، قال: "كنت خلف النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: «يَا غُلَامُ إِنِّي أُعَلِّمُكَ / كَلِمَاتٍ، احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ[٢٥٨]، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا[٢٥٩] اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوْ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَا يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَإِنْ اجْتَمَعُوا عَلَى

١٣

[٢٥٤] أبو هريرة: اختلف في اسمه، واسم أبيه اختلافا كثيرا، وأصح الأقوال أن اسمه عبد الرحمن بن صخر، وهو مشهور بكنيته. أسلم عام خيبر، وشهدها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم لزمه وواظب عليه رغبة في العلم راضيا بشبع بطنه، فكانت يده مع يد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان يدور معه حيث دار إلى أن مات. وكان من أحفظ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان يحضر ما لا يحضر سائر المهاجرين والأنصار، لاشتغال المهاجرين بالتجارة والأنصار بحوائجهم، لذلك كثر حديثه، وقد شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بأنه حريص على العلم والحديث. وتوفي سنة سبع وخمسين، وقيل سنة ثمان وخمسين، وقيل سنة تسع وخمسين. (ينظر: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، أبو عمر، *الاستيعاب في معرفة الأصحاب*، ٤/ص ١٧٦٨-١٧٧٢. و أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، أبو الفضل، *الإصابة في تمييز الصحابة*، ٧/ص ٣٤٨-٣٦٢).

[٢٥٥] أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب البر والصلة والأدب، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله، ٤/١٩٨٦-١٩٨٧. (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، *صحيح مسلم*). وأخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب الزهد، باب معيشة آل محمد صلى الله عليه وسلم، ٥/٢٥٥ ح ٤١٤٤. (محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، أبو عبد الله، *سنن ابن ماجه*). وأخرجه أحمد في المسند، ١٣/٢٢٧ ح ٧٨٢٧ . (أحمد بن حنبل (١٦٤ - ٢٤١ هـ)، *مسند الإمام أحمد بن حنبل*، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١م).

[٢٥٦] بمعنى أن الأعمال الظاهرة لا يحصل بها التقوى، وإنما تحصل التقوى بما يقع في القلب من عظمة الله تعالى وخشيته ومراقبته. ومعنى نظرالله هنا مجازاته ومحاسبته، أي إنما يكون ذلك على مافي القلب دون الصور الظاهرة. (محيي الدين يحي بن شرف النووي، أبو زكريا (ت ٦٧٦هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط٢، ١٣٩٢ هـ) ج١٦/ص١٢١).

[٢٥٧] عبد الله بن العباس: سبقت ترجمته ص ٣٢.

[٢٥٨] قوله "احفظ الله يحفظك"ومعناه: كن مطيعا لربك مؤتمراً بأوامره منتهياً عن نواهيه. وقوله: "احفظ الله تجده تجاهك" أي: اعمل له بالطاعة ولا يراك في مخالفته فإنك تجده تجاهك في الشدائد. (محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ)، *شرح الأربعين النووية في الأحاديث الصحيحة النبوية*، (بيروت، مؤسسة الريان، ط٦، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م) ص٧٦).

[٢٥٩] بالأصل "فإذ"، والصحيح ما أثبته في النص.

أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الأَقْلَامُ وَجَفَّتْ الصُّحُفُ"[٢٦٠] (رواه الترمذي).

في رواية غير الترمذي: " احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ، تَعَرَّفْ إِلَى اللهِ فِي الرَّخَاءِ، يَعْرِفْكَ فِي الشِّدَّةِ ، وَاعْلَمْ أَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، واعلم أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ ، وَأَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكَرْبِ [٢٦١]، [وَأَنَّ][٢٦٢] مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ".[٢٦٣،٢٦٤]

٧. عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن مسعود[٢٦٥] رضي الله عنهما قال: حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق: " إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا

---

[٢٦٠] أخرجه الترمذي في السنن، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، ٦٦٧/٤ ح ٢٥١٦. وقال عقبه هذا حديث حسن صحيح. (محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، *سنن الترمذي*). وأخرجه أحمد في المسند، ٤٠٩/٤ ح٢٦٦٨. (أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل). وذكره ابن حجر في بلوغ المرام من أدلة الأحكام، كتاب الجامع، باب الزهد والورع: لا ينبغي الدعاء إلا الله، ص ٤٤٧ ح ١٤٨٦. (أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، أبو الفضل، *بلوغ المرام من أدلة الأحكام*). و ذكره النووي في رياض الصالحين، بداية الكتاب، باب المراقبة، ص ٣٩، ح ٦٢. (يحيى بن شرف النووي، أبو زكريا محيي الدين (ت ٦٧٦هـ)، *رياض الصالحين*، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، بيروت، دار ابن كثير للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م). **واللفظ للترمذي.**

[٢٦١] كرب هو الغمّ الذي يأخذ بالنفس. (ينظر: إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، أبو نصر، *الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية*، ج١/ص٢١١).

[٢٦٢] بالأصل "فإنّ"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٢٦٣] ذكره النووي في رياض الصالحين، بداية الكتاب، باب المراقبة، ص ٣٩، ح ٦٢، **وهذا اللفظ عند النووي**. (يحيى بن شرف النووي، أبو زكريا محيي الدين، *رياض الصالحين*). وأخرجه أحمد في المسند، ١٩/٥ ح ٢٨٠٣ (أحمد بن حنبل، *مسند الإمام أحمد بن حنبل*).

[٢٦٤] قوله "واعلم أن النصر مع الصبر ، وأن الفرج مع الكرب، وأن مع العسر يسرا" هذا التنبيه على أن الإنسان في الدنيا ولا سيما الصالحون معرضون للمصائب، لقوله عز وجل: {وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ} سورة البقرة: الآية ١٥٥ – ١٥٧. (محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد، *شرح الأربعين النووية في الأحاديث الصحيحة النبوية*، ص٧٧).

[٢٦٥] هو عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب أبو عبد الرحمن. وهو صحابي جليل. ومات بالمدينة سنة اثنتين وثلاثين. (ينظر: أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، أبو الفضل، *الإصابة في تمييز الصحابة*، ١٩٨/٤-٢٠١. و عز الدين ابن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد الجزري، *أسد الغابة في معرفة الصحابة*، ٣٨٤/٣-٣٩٠ رقم ٣١٧٧).

نُطْفَةً[٢٦٦]، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً[٢٦٧] مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً [٢٦٨] مِثْلَ ذَلِكَ، ثم يرسل إليه[٢٦٩] الملك فينفخ[٢٧٠] فِيهِ الرُّوحُ، وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ يُكْتَبُ: رِزْقُهُ، وَأَجَلُهُ، وَعَمَلُهُ ، وَشَقِيٌّ وَسَعِيدٌ ، فو الله الذي لا إله غيره، إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلاَّ ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهاَ، وَ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلاَّ ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهاَ"[٢٧١][٢٧٢](رواه البخاري).

٨. وعن أبي عبد الله النعمان بن بشير[٢٧٣] رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: " إِنَّ الْحَلاَلَ بَيِّنٌ وَالْحَرَامَ بَيِّنٌ وَبَيْنَهُمَا أُمُوْرٌ مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشّبْهَاتِ وَقَعَ فِي الحَرَامِ، كَالرَّاعِي

---

[٢٦٦] النطفة هي ماء الرجل. (إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، أبو نصر، *الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية*، ج٤/ص١٤٣٤).

[٢٦٧] العلقة: قطعة من دمٍ غليظ جامد، وهي طور من أطوار تكوين الجنين. (أحمد مختار عبد الحميد عمر، *معجم اللغة العربية المعاصرة*، ١٥٣٩/١).

[٢٦٨] المضغة: كل لحمٍ يُخْلَقُ من علقةٍ. (أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت ١٧٠هـ)، *كتاب العين*، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، (بيروت، دار ومكتبة الهلال)، ٣٧٠/٤).

[٢٦٩] بالأصل "عليه"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٢٧٠] بالأصل "فيفخ"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٢٧١] أن النطفة إذا وقعت في الرحم وأراد الله أن يخلق منها بشرا طارت في أطراف المرأة تحت كل شعرة وظفر فتمكث أربعين ليلة ثم تنزل دما في الرحم، فذلك جمعها، وهذا الجمع يكون في الأربعين الأولى، ثم يصير علقة في الأربين الثاني، ثم يكون مضغة في الأربعين الثالثة، بعد انتهاء الأربعين الثالثة يبعث الله ملكا يكتب رزقه، وأجله، وعمله، وشقي وسعيد.و بعد كتابة الملك هذه الأربعة ينفخ فيه الروح. (محمود بن أحمد العينى، بدر الدين أبو محمد (ت ٨٥٥ هـ)، *عمدة القاري شرح صحيح البخاري*، الشاملة، ج١٥/ص١٣٠-١٣٢ رقم ٩٠٢٢.

[٢٧٢] أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، ٢٩١/٤ ح ٣٢١٥. (محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري ، *صحيح البخاري*). وأخرجه مسلم في الصحيح، كتاب القدر، باب كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته، ٢٠٣٦/٤ ح ٢٦٤٣، (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، *صحيح مسلم*). وأخرجه أحمد في المسند، ١٢٥/٦ ح٣٢٦٤ و ١٦٩/٧ ح ٤٠٩١، (أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل).

[٢٧٣] هو النعمان بن بشير بن سعد بن ثعلبة الأنصاري، وأمه عمرة بنت رواحة، أخت عبد الله بن رواحة. ولد قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بثمان سنين وسبعة أشهر. وهو أول مولود ولد للأنصار بعد الهجرة، يكنى أبا عبد الله. وقتل في سنة أربع وستين. (ينظر: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، أبو عمر، *الاستيعاب في معرفة الأصحاب*، ١٤٩٦/٤-١٥٠٠. وعز الدين ابن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد الجزري، *أسد الغابة في معرفة الصحابة*، ٣٢٦/٥-٣٢٨ رقم ٥٢٣٠).

يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللهِ تعالى
١٤ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الجَسَدِ / مُضْغَةً، إِذَا صَلُحَتْ صَلُحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ "[٢٧٤][٢٧٥] (رواه مسلم).

---

[٢٧٤] أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب المساقاة، باب أخذ الحلال وترك الشبهات، ١٢١٩/٣ ح ١٥٩٩. (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، *صحيح مسلم*). وأخرجه أحمد في المسند، ٣٢٠/٣٠ ح ١٨٣٦٨ ، و ٣٢٤/٣٠ ح ١٨٣٧٤. (أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل). وذكره ابن حجر في بلوغ المرام، كتاب الجامع، باب الزهد والورع، ص ٤٤٦ ح ١٤٨٢. (أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، أبو الفضل، *بلوغ المرام من أدلة الأحكام*). **واللفظ لمسلم**.

[٢٧٥] والحديث أجمع العلماء على عظيم موقعه، وأنه أحد الأحاديث التي عليها مدار الإسلام، قيل: هو ثلث الإسلام؛ لأنه يدور عليه، وعلى: "الأعمال بالنية" (سبق تخريجه ص ٥٥)، و"من حسن إسلام المرء" (أخرجه الترمذي في السنن، كتاب الزهد، باب فيمن تكلم بكلمة يضحك بها الناس، ٥٥٨/٤ ح ٢٣١٧)، وسبب عظيم موقع هذا الحديث أنه نبه فيه على صلاح المطعم والمشرب والملبس والمنكح وغيرها، وأنه يكون حلالا، وأرشد إلى الحلال، وأنه ينبغي أن يترك الشبهات، وأوضحه بضرب المثل بالحمى. وقول "سمعت" يشعر بسماع النعمان من النبي صلى الله عليه وسلم، ففيه رد على من قال: لم يسمع. (محمد بن عبد الدائم بن موسى النعيمي العسقلاني المصري الشافعي (ت ٨٣١ هـ)، شمس الدين البِرْماوي، أبو عبد الله، اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح، (سوريا، دار النوادر، ط١، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م) ج١/ص٢٩٦).

الباب الثالث

في فضل الوضوء وركعتين بعده والغسل عن الجنابة. وفي فضل السواك وخصال الفطرة. وفي استحباب تقديم اليمين في كل ما هو. وفي كراهة الاستنجاء باليمين عند الاستنجاء من غير عذر. وفي النهي عن التغوط في طريق الناس والبول في الماء الراكد

٩. وعن أبي هريرة[٢٧٦] رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ[٢٧٧] مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ[٢٧٨]، فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ[٢٧٩]، فَلْيَفْعَلْ"[٢٨١٢٨٠] (رواه مسلم).

---

[٢٧٦] أبو هريرة: سبقت ترجمته ص ٥٥.

[٢٧٧] محجلين: التحجيل: بَيَاض فِي قَوَائِم الْفرس. (نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، *المعجم الوسيط*، ج١/ص٥٨).

[٢٧٨] قوله "غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ": أي بيض مواضع الوضوء من الأيدي والوجه والأقدام، البياض الذي يكون في وجه الفرس ويديه ورجليه مجازا عن أثر الوضوء في الوجه واليدين والرجلين للإنسان. (المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات، *النهاية في غريب الحديث والأثر*، ١/٢٤٦).

[٢٧٩] الغُرَّةُ، بالضم: بياضٌ في جبهة الفرس فوق الدِرهم. (إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، أبو نصر (ت ٣٩٣هـ)، *الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية*، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، (بيروت، دار العلم للملايين، ط٤، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م) ج٢/ص٧٦٧).

[٢٨٠] أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الوضوء، باب التخفيف في الوضوء، ١/٢٩٧ ح ١٤١. (محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري ، *صحيح البخاري*). وأخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء، ١/٢١٦ ح ٢٤٦. (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، *صحيح مسلم*). وأخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب الزهد، باب صفة أمة محمد صلى الله عليه وسلم، ٥/٣٤٦ ح ٤٢٨٢. (محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، أبو عبد الله، *سنن ابن ماجه*). وذكره ابن حجر في بلوغ المرام من أدلة الأحكام، كتاب الطهارة، باب الوضوء، ص ١٧، ح ٤٣. (أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، أبو الفضل، *بلوغ المرام من أدلة الأحكام*). **واللفظ للبخاري**.

[٢٨١] هذا الحديث يدل أن هذه الأمة مخصوصة بالوضوء من بين سائر الأمم. وقد اختلفت الآراء حول معنى قول " فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ، فَلْيَفْعَلْ". ممن تأول على: الزيادة على حد الوضوء؛ فكان يتوضأ إلى نصف ساقيه، وإلى منكبيه. وممن تأول على معنى الطول أو الدوام على الوضوء؛ من استطاع أن يواظب على الوضوء لكل صلاة فإنه يطيل غرته، أى يقوّى نوره، ويتضاعف بهاؤه، فَكَنَّى بالغرة عن نور الوجه يوم القيامة. (علي بن خلف بن عبد الملك، ابن بطال أبو الحسن (ت ٤٤٩ هـ)، شرح صحيح البخاري، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، (الرياض، مكتبة الرشد، ط٢، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م) ج١/ص٢٢١).

١٠. وعن أبي هريرة رضي الله عنه أيضا قال: سمعت خليل صلى الله عليه وسلم يقول: "تَبْلُغُ الْحِلْيَةُ[٢٨٢] مِنْ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الْوَضُوءُ"[٢٨٤٢٨٣] (رواه مسلم).

١١. وعن أمير المؤمنين أبي عبد الله عثمان بن عفان[٢٨٥] رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ "[٢٨٦] (رواه مسلم).

١٢. وعن أبي هريرة[٢٨٧] رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ أَوِ الْمُؤْمِنُ فَغَسَلَ وَجْهَهُ، خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مع الماء أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كَانَ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ

---

[٢٨٢] حلية : جمع حِلْيات : ما يُتزيّن به من المصوغات أو الأحجار الثَّمينة. (أحمد مختار عبد الحميد عمر، *معجم اللغة العربية المعاصرة*، ٥٥٥/١).

[٢٨٣] أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الطهارة، باب تبلغ الحلية حيث يبلغ الوضوء، ٢١٩/١ ح ٢٥٠. (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، *صحيح مسلم*). وأخرجه النسائي في السنن، كتاب الطهارة، باب حلية الوضوء، ١٢٩/١ ح ١٤٢. (أحمد بن شعيب النسائي، *سنن النسائي*). وأخرجه أحمد في المسند، ٤٣٥/١٤ ح ٨٨٤٠ . (أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل). **وألفاظهم سواء**.

[٢٨٤] أي يتمكن من المؤمن الحلية مبلغا بتمكنه الوضوء منه، والحلية هنا التحجيل يوم القيامة من أثر الوضوء. (محمود بن أحمد العينى، بدر الدين أبو محمد (ت ٨٥٥ هـ)، *عمدة القاري شرح صحيح البخاري*، الشاملة، ج٢٢/ص٧٢)

[٢٨٥] هو عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية. كنيتان مشهورتان له هما أبو عبد الله وأبو عمرو، ويلقب بذي النورين لزواجه بابنتي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما رقية ثم أمّ كلثوم. ولد في السنة السادسة بعد الفيل. وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة. وقتل يوم الجمعة لثمان ليال خلت من ذي الحجة سنة خمس وثلاثين. (ينظر: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، أبو عمر، *الاستيعاب في معرفة الأصحاب*، ج٣/ص١٠٤٤ و عز الدين ابن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد الجزري ، *أسد الغابة في معرفة الصحابة*، ج٣/ص٥٨٦).

[٢٨٦] أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الطهارة، خروج الخطايا مع الوضوء، ٢١٦/١ ح ٢٤٥. (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، *صحيح مسلم*). وأخرجه أحمد في المسند، ٥١٦/١ ح٤٧٦. (أحمد بن حنبل، *مسند الإمام أحمد بن حنبل*).

[٢٨٧] أبو هريرة: سبقت ترجمته ص ٥٥.

أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَشَتْهَا رِجْلَاهُ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ حَتَّى يَخْرُجَ نقيا من الذنوب"[٢٨٨][٢٨٩] (رواه مسلم).

١٣. وعن عمر بن الخطاب[٢٩٠] رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُبْلِغُ أَوْ فَيُسْبِغُ[٢٩١] الْوَضُوءَ ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةُ، يَدْخُلُ مِنْ / أَيِّهَا شَاءَ"[٢٩٢] (رواه مسلم). ١٥

وزاد الترمذي: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ، وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ[٢٩٣].

---

[٢٨٨] أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الطهارة، باب خروج الخطايا مع ماء الوضوء، ٢١٥/١ ح ٢٤٤. (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، *صحيح مسلم*). وأخرجه الترمذي في السنن، كتاب الطهارة، باب ما جاء في فضل الطهور، ٦/١ ح٢، وقال عقبه: هذا حديث حسن صحيح. (محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، *سنن الترمذي*). وأخرجه أحمد في المسند، ٣٩٣/١٣ ح٨٠٢٠. (أحمد بن حنبل، *مسند الإمام أحمد بن حنبل*). **واللفظ لمسلم**.

[٢٨٩] معنى "**خروج الخطايا مع الماء** "هو على سبيل **المجاز والاستعارة**، أي: كناية عن **مغفرتها**، لأن الخطايا ليست أجسامًا تخرج حقيقة. ومعنى "**بطشتها يداه ومشتها رجلاه** "أي :**اكتسبتها يداه ورجلاه من الذنوب**. (**ينظر**: محيي الدين يحيى بن شرف النووي، أبو زكريا (ت ٦٧٦هـ)، *المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج*، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط٢، ١٣٩٢ هـ) ج٣/ص١٣٣).

[٢٩٠] عمر بن الخطاب: سبقت ترجمته ص ٥٠.

[٢٩١] سبغ الشَّيْء سبوغا: تمّ وَطَالَ واتسع. وأسبغ الله عَلَيْك النِّعْمَة: أكملها وأتمها. (نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، *المعجم الوسيط*، (القاهرة، مجمع اللغة العربية، ط٢، ١٣٩٢ هـ = ١٩٧٢ م) ج١/ص٤١٤).

[٢٩٢] أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الطهارة، باب الذكر المستحب عقب الوضوء، ٢٠٩/١ ح ٢٣٤: عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، *صحيح مسلم*). وأخرجه أحمد في المسند، ٥٥٠/٢٨ ح ١٧٣١٤. و ٦١٦/٢٨ ح١٧٣٩٣: عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. (أحمد بن حنبل، *مسند الإمام أحمد بن حنبل*).

[٢٩٣] أخرجه الترمذي في السنن، كتاب الطهارة، باب ما يقال بعد الوضوء، ٧٧/١ ح ٥٥. (محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، سنن الترمذي).

١٤. وروي الديلمي[٢٩٤] أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " مَنْ قَرَأَ سُوْرَة (إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ)[٢٩٥] فِي إِثْرِ[٢٩٦] وضُوئِهِ وَاحِدَةً، كَانَ مِنَ الصِّدِّيقِينَ، وَمَنْ قَرَأَهَا مَرَّتَيْنِ كُتِبَ فِي دِيوَانِ الشُّهَدَاءِ، وَمَنْ قَرَأَهَا ثَلاثًا حَشَرَهُ اللهُ تَعَالَى مَعَ الأَنْبِيَاءِ"[٢٩٧].

١٥. وعن أبي هريرة[٢٩٨] رضي الله عنه قال: كنا جلوسا مع النبي صلى الله عليه وسلم إذ آتاه أعرابي فقال له: يا رسول الله علمني الوضوء وترتيبه وعلمني ثوابه حتى أصل إلى البادية وأعلم أصحابي بما علمتني فداك أبي وأمي يا رسول الله، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: اعلم أن العبد إذا أخذ الإناء[٢٩٩] وغسل منه يديه ثلاثا أعطاه الله بالغرفة[٣٠٠] الأولى مائة حسنة، وبالغرفة الثانية يمحوا عنه مائة سيئة، وبالغرفة الثالثة يرفع له مائة درجة، فاذا تمضمض خرج من فمه كل جيفة لكل غيبة وكذب تكلم بها في نهاره وليلته، وصار فمه أطيب عند الله تعالى

---

[٢٩٤] الديلمي: هو شيرويه بن شهردار بن فناخسره أبو شجاع الديلمي الهمذاني الحافظ. مؤلف كتاب الفردوس و تاريخ همذان. ولد سنة خمس وأربعين وأربع مائة. توفي في التاسع عشر من رجب من سنة تسع وخمسمائة في عمر أربع وستون سنة.
سمع: محمد بن عثمان القومساني، ويوسف بن محمد بن يوسف المستملي، وسفيان بن الحسن بن منجويه وغير ذلك. حدث عنه: ولده؛ شهردار، ومحمد بن الفضل العطار، وغير ذلك. (شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، *سير أعلام النبلاء*، تحقيق: حسين أسد وغيره، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م) ج١٩/ص٢٩٤).

[٢٩٥] القرآن الكريم، سورة القدر، جزء الآية ١.

[٢٩٦] في إثره: في عقبه. (نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، *المعجم الوسيط*، ج١/ص٥).

[٢٩٧] الحديث ذكره السيوطي في جمع الجوامع، ج٩/ص٨٠٣ رقم ٢٢٨١١/٤٣١٥ عن أنس، وعزاه إلى الديلمي. (جلال الدين السيوطي (٨٤٩ - ٩١١ هـ)، *جمع الجوامع المعروف بالجامع الكبير*، تحقيق: مختار إبراهيم الهائج وآخرون، (القاهرة، الأزهر الشريف، ط٢، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م). وذكره المتقي الهندي في كنز العمال، ج٩/ص٢٩٩ رقم ٢٦٠٩٠ عن أنس. (علاء الدين علي بن حسام الدين ابن قاضي خان القادري الشاذلي الهندي البرهانفوري ثم المدني فالمكي الشهير بالمتقي الهندي (ت ٩٧٥هـ)، *كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال*، تحقيق: بكري حياني وصفوة السقا، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط٥، ١٤٠١هـ/١٩٨١م). وذكره السيوطي في الحاوي للفتاوى، ج١/ص٤٠٩ من طريق أبي عبيدة عن الحسن عن أنس بن مالك. وقال أبو عبيدة مجهول. (عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، *الحاوي للفتاوي*، (بيروت، دار الفكر، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م).
وقال العجلوني في كشف الخفاء: الحديث لا أصل له. (إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي (ت ١١٦٢هـ)، *كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس*، (القاهرة، مكتبة القدسي، ١٣٥١ هـ) ج٢/ص٢٧٠).

[٢٩٨] أبو هريرة: سبقت ترجمته ص ٥٥.

[299] بالأصل "الاثا"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٣٠٠] غَرفة: اسم مرة من غَرَفَ. وغُرْفَة؛ حِفنة، ما غُرِف من الماء وغيره باليد. (أحمد مختار عبد الحميد عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، ١٦١٠/٢).

من رائحة المسك، فإذا استنشق أعطاه الله بكل نِشْقَةٍ قصرا في الجنة، وإذا غسل وجهه أعطاه الله تعالى بالغرفة الأولى نورا يمشي به في الناس على رؤس الخلائق يوم القيامة[٣٠١]، وبالغرفة الثانية يعطيه الله الشفاعة في أهله، وبالغرفة الثالثة يجعله الله بينه وبين النار خندقا طوله مثل السماء ثلاث مرات، فإذا غسل يده اليمنى أعطاه الله كتابه بيمينه وقَبِلَ دُعَاءَهُ، وإذا غسل يده اليسرى حرم الله جسده على النار، وإذا مسح بيده على رأسه أعطاه الله تعالى بكل شعرة بلها الماء قصرا في الجنة، فقال الأعرابي: يا رسول الله إذا بللت رأسي جميعه فهل أجد بعدد شعري قصورا في الجنة؟، فقال النبي صلى الله عليه وسلم وكذا كثر من ذلك يا أعرابي، فسكت الأعرابي، وقال زدني يا رسول الله، قال فإذا مسح أذنيه ناداه مناد من السماء عند موته يسمعه بأذنيه / أبشر ياعبدي لا تخف ولا تحزن فإني عنك راض، فإذا سبح بيده على عنقه اعتقه الله من السلاسل والأغلال والأنكال وأعطاه الله نورا يمشي به على الصراط كالبرق الخاطف وإذا غسل رجله اليسري هون عليه الحساب بين يديه وتجاوز من خطاياه فإذا فرغ من الوضوء وقال سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك أعطاه الله بكل حرف في هذه الدعاء عشر حسنات ومحى عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات فإذا مشى إلى الصلاة أعطاه الله بكل خطوة ألف حسنة ومحى عنه ألف سيئة ورفع له ألف درجة وناداه منادي من السماء عند موته يا عبدي لا تخف ولا تحزن فإني قد غفرت لك جميع ما عملته في عمرك (رواه الضحاك).[٣٠٢]

١٦

301 بالأصل "القيمة"، والصحيح ما أثبته في النص.

٣٠٢ لم أقف عليه.

١٦. عن عثمان بن عفان[٣٠٣] رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ثم قال: " مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ"[٣٠٤][٣٠٥] (رواه مسلم).

١٧. وروي الضحاك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: مَا مِنْ رَجُلٍ وَلَا امْرَأَةٍ اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ خَلَّلَ شَعْرَهُ، إِلَّا أَعْطَاهُ اللهُ بِكُلِّ قَطْرَةٍ قَطَرَتْ مِنْ بَدَنِهِ مِائَةَ حَسَنَةٍ، وَمَحَى عَنْهُ مِائَةَ سَيِّئَةٍ، وَخَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَمَا يَخْرُجُ الشو مِنَ الْعَجِينِ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْعَبْدُ مَا فِي الجَنَابَةِ مِنَ الثَّوَابِ، لَمَا تَرَكَهَا عَلَى بَدَنِهِ سَاعَةً وَاحِدَةً.[٣٠٦]

١٨. وفى الحديث: " مَا مِنْ عَبْدٍ مَضَى عَلَيْهِ يَوْمٌ لَا يَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ إِلَّا أَخْرَجَ اللهُ رُوحَهُ مِنْ بَدَنِهِ وَلَهَا رَائِحَةٌ مُنْتَنِةٌ[٣٠٧]، فَإِذَا وَقَفَ بَيْنَ يَدَيِ اللهِ يَتَأَذَّى مِنْهَا أَهْلُ الْمَحْشَرِ، فَيَقُولُ اللهُ: اذْهَبُوا بِهِ إِلَى النَّارِ، وَقُولُوا لِمَالِكٍ: فَلْيَغْسِلْ بَدَنَهُ مِنْ مَاءِ الْحَمِيمِ [جَزَاءًا][٣٠٨] لَهُ.[٣٠٩]

---

[٣٠٣] عثمان بن عفان: سبقت ترجمته ص ٦٠.

[٣٠٤] أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الوضوء، باب الوضوء ثلاثا ثلاثا، ٣٠٩/١ ح ١٦٣، و٣١٢/١ ح ١٦٧. (أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري ، *صحيح البخاري*). وأخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الطهارة، باب صفة الوضوء وكماله، ٢٠٤/١ ح٢٢٦. (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسين، *صحيح مسلم*). وأخرجه النسائي في السنن، كتاب الطهارة، باب صفة الوضوء، ١١٢/١ ح ١٠٣. (أحمد بن شعيب النسائي، *سنن النسائي*، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة).

[٣٠٥] إنما قال صلى الله عليه وسلم (نحو وضوئي) ولم يقل (مثل) لأن حقيقة مماثلته صلى الله عليه وسلم لا يقدر عليها غيره. والمراد بالغفران هو الصغائر دون الكبائر، وفيه استحباب صلاة ركعتين فأكثر بعد كل وضوء وهو سنة مؤكدة. وأما قوله صلى الله عليه وسلم (لا يحدث فيهما نفسه) فالمراد لا يحدث بشئ من أمور الدنيا ومالا يتعلق بالصلاة، ولو عرض له حديث (الخواطر أو وسواس) فأعرض عنه بمجرد عروضه عفي عن ذلك وحصلت له هذه الفضيلة إن شاء الله تعالى، لأن هذا ليس من فعله، وقد عفي لهذه الأمة عن الخواطر التي تعرض ولا تستقر. (محيي الدين يحيى بن شرف النووي، أبو زكريا (ت ٦٧٦هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ١٠٨/٣)

306 لم أقف عليه.

[٣٠٧] بالأصل "منتنة"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٣٠٨] بالأصل "جزاءً"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٣٠٩] لم أقف عليه.

١٩. وعن أم المؤمنين عائشة[٣١٠] رضي الله عنه: "ما كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، إِذَا كَانَ جُنُبًا، فَأَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَنَامَ، تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ"[٣١١] [٣١٢](رواه البخاري).

---

[٣١٠] عائشة بنت أبي بكر الصديق، زوجة النبي صلى الله عليه وسلم، تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة قبل الهجرة بسنتين، وقيل: ثلاث سنين وهي بنت ست سنين، وقيل: بنت سبع. وابتني بها بالمدينة، وهي ابنة تسع. وتوفيت سنة سبع وخمسين، ودفنت بالبقيع. (ينظر: *الإستيعاب في معرف الأصحاب*، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، أبو عمر، ١٨٨١/٤)

[٣١١] أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الغسل، باب باب تخليل الشعر حتى إذا ظن أنه قد أروى بشرته أفاض عليه، ٣٧٦/١ ح ٢٧٦. (أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري ، *صحيح البخاري*). وأخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الحيض، باب جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء له وغسل الفرج إذا أراد أن يأكل أو يشرب أو ينام أو يجامع، ٢٤٨/١ ح ٣٠٥. (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسين، *صحيح مسلم*). وأخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب التيمم، باب من قال: لا ينام الجنب حتى يتوضأ وضوءه للصلاة، ٣٧٠/١ ح ٥٨٤. (محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، أبو عبد الله، *سنن ابن ماجه*، دار الرسالة العالمية). وأخرجه أبو داود في السنن، كتاب الطهارة، باب الجنب يأكل، ١٥٩/١ ح ٢٢٢. (سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، أبو داود، *سنن أبي داود*، دار الرسالة العالمية). وأخرجه النسائي في السنن، كتاب الوليمة، باب غسل الجنب يديه إذا طعم، ٢٥٥/٦ ح ٦٧٠٤. (أحمد بن شعيب النسائي، *سنن النسائي*، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة). **واللفظ لمسلم.**

[٣١٢] بمعنى جواز للجنب أن ينام ويأكل ويشرب ويجامع قبل الاغتسال، وهذا مجمع عليه، وأجمعوا على أن بدن الجنب وعرقه طاهران، وأنه يستحب أن يتوضأ ويغسل فرجه قبل هذه الأمور كلها. (يحيى بن شرف النووي، أبو زكريا محيي الدين، *المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج*، ج٣/ص٢١٧).

١٧ ٢٠. / وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [٣١٣] رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ[٣١٤] عَلَى أُمَّتِي أَوْ عَلَى النَّاسِ لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ[٣١٥] مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ "[٣١٦] [٣١٧](رواه البخاري ومسلم)

٢١. وعن عائشة[٣١٨] رضي الله عنها أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال: السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ [للفَمِّ][٣١٩]، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ"[٣٢٠] (رواه النسائي وابن خزيمة في صحيحه).

---

[٣١٣] أبو هريرة: سبقت ترجمته ص ٥٥.

[٣١٤] من كلمة شقق، والشق هو المشقة والصدع والخرق. (نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، *المعجم الوسيط*، ٨٤٩/١)

[٣١٥] السواك: مطهرة للفم، بالكسر، أي يطهر الفم. والجمع سوك. (جمال الدين ابن منظور الأنصاري، *لسان العرب*، ٤٤٦/١٠) وهو عود يتَّخذ من شجر الْأَرَاك وَنَحْوه يستاك بِهِ. (نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، *المعجم الوسيط*، ٤٦٥/١)

[٣١٦] أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الجمعة، باب من تسوك بسواك غيره، ١١/٢ ح ٨٩٧، وكتاب الصوم، باب سواك الرطب واليابس للصائم، ٩٠/٣ ح١٩٤٣، و كتاب ما جاء في التمني ومن تمنى الشهادة، باب ما يجوز من اللَّوْ، ٢٣٣/٩ ح ٧٢٣٦. (محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري، أبو عبد الله، صحيح البخاري). وأخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الطهارة، باب السواك، ٢٢٠/١ ح٢٥٢. (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسين، *صحيح مسلم*). وأخرجه الترمذي في السنن، كتاب الطهارة، باب ما جاء في السواك، ٢٤/١ ح ٢. وقال عقبه هذا الحديث صحيح، لأنه قد روي من غير وجه. (محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، *سنن الترمذي*، مصطفى البابي الحلبي). وأخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب الطهارة، باب الرخصة في السواك بالعشي للصائم، ٧٥/١ ح ٦. (أحمد بن شعيب النسائي، أبو عبد الرحمن، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، *السنن الكبرى*، مؤسسة الرسالة). وأخرجه ابن ماجه، كتاب الطهارة وسننها، باب السواك، ١٩١/١ ح ٢٨٢). (محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، أبو عبد الله، *سنن ابن ماجه*، دار الرسالة العالمية). وذكره ابن حجر في بلوغ المرام، كتاب الطهارة، باب الوضوء، ص ١٤ ح ٣٢. (أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، أبو الفضل، *بلوغ المرام من أدلة الأحكام*). **واللفظ للبخاري في الموضع الأول.**

[٣١٧] هذا الحديث يدل على أن السواك ليس بواجب، لو كان واجبا لأمرهم به شق أو لم يشق. (ينظر: محيي الدين يحيى بن شرف النووي، أبو زكريا، *المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج*، ١٤٣/٣).

[٣١٨] عائشة رضي الله عنها: سبقت ترجمته ص ٦٥.

[٣١٩] بالأصل "الفم"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٣٢٠] أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الصوم، باب سواك الرطب واليابس للصائم، ٩٠/٣ ح ١٩٤٣. (محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري، أبو عبد الله، صحيح البخاري). وأخرجه النسائي في السنن، كتاب الطهارة، باب الترغيب في السواك، ٧٥/١ ح ٤،. (أحمد بن شعيب النسائي، أبو عبد الرحمن، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، *السنن الكبرى*، مؤسسة الرسالة). وأخرجه أحمد في المسند، ٢٤١/٤٠ ح٢٤٢٠٣ ، و ٣٩٠/٤٠ ح ٢٤٣٣٢. (أحمد بن حنبل، *مسند الإمام أحمد بن حنبل*). وأخرجه ابن حزيمة في الصحيح، كتاب الوضوء، باب فضل السواك وتطهير الفم به، ٧٠/١ ح ١٣٥. (محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري، أبو بكر (ولد ٢٢٣ – ت ٣١١ هـ)، *صحيح ابن خزيمة*، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي [ت ١٤٣٩ هـ]، (بيروت، المكتب الإسلامي). **وألفاظهم سواء..**

٢٢. وروي الطبراني[٣٢١] قال صلى الله عليه وسلم: " إِذَا صُمْتُمْ فَاسْتَاكُوا وَلَا تَسْتَاكُوا بِالْعَشِيِّ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ صَائِمٍ يَبِسُ شَفَتَاهُ بِالْعَشِيِّ إِلَّا كَانَ نُورًا بَيْنَ عَيْنَيْهِ يَوْمَ [الْقِيَامَةِ]»[٣٢٢]". [٣٢٣]

٢٣. وقال صلى الله عليه وسلم: " رَكْعَتَانِ بِسِوَاكٍ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ رَكْعَةً بِغَيْرِ سِوَاكٍ"[٣٢٤]، كذا في النهاية.[٣٢٥]

---

[٣٢١] هو أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي، الشامي، الطبراني، صاحب المعاجم الثلاثة. ولد في مدينة عكا، في شهر صفر، سنة ستين ومائتين. وتوفي في الليلتين بقيتا من ذي القعدة سنة ستين وثلاث مائة بأصبهان، وعاش ١٠٠ سنة. ومن تأليفه (المعجم الصغير) ، عن كل شيخ حديث، و (المعجم الكبير) وهو معجم أسماء الصحابة وتراجمهم وما رووه، و (المعجم الأوسط) على مشايخه المكثرين، وغرائب ما عنده عن كل واحد. (محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، *سير أعلام النبلاء*، ج١٦/ص١١٩-١٢٢)

[٣٢٢] بالأصل "القيمة"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٣٢٣] أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، ٧٨/٤ ح ٣٦٩٦. (سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، *المعجم الكبير*، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، (القاهرة، مكتبة ابن تيمية، ط٢). وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الصيام، باب من كره السواك بالعشي إذا كان صائما لما يستحب من خلوف فم الصائم، ٤٥٣/٤ ح٨٣٣٦. (أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، أبو بكر (ت ٤٥٨ هـ)، *السنن الكبرى*، تحقيق: محمد عبد القادر عطا. (بيروت، دار الكتب العلمية، ط٣، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م). وقال المناوي: تعقبه الدارقطني بأن كيسان هو ابن عمرو القصاب غير قوي ويزيد غير معروف، وقال العراقي في شرح الترمذي: حديث ضعيف جدا. (عبد الرؤوف المناوي القاهري (ت ١٠٣١هـ)، *فيض القدير شرح الجامع الصغير*، (القاهرة، المكتبة التجارية الكبرى، ط١، ١٣٥٦) ٣٩٥/١ ح ٧٣٦).

[٣٢٤] ذكره الهيثمي في كشف الأستار عن زوائد البزار، كتاب الصلاة، باب فضل الصلاة بالسواك، ٢٤٥/١ ح ٥٠٣. (علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي، نور الدين (ت ٨٠٧هـ)، *كشف الأستار عن زوائد البزار*، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م). وذكره الألباني في ضعيف الجامع الصغير وزيادته، ص٤٥٩ رقم ٣١٢٧ ، عن أبي هريرة، ثم حكمه بوضعه. (محمد ناصر الدين الألباني ، *ضعيف الجامع الصغير وزيادته: الفتح الكبير*، (بيروت، المكتب الإسلامي). **وهذا اللفظ عند الهيثمي**.

[325] وذكره الرملي في نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، كتاب الطهارة، باب الوضوء: سنن الوضوء، ج١/ص١٨١.(محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي، شمس الدين (ت ١٠٠٤هـ)، *نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج*، (بيروت، دار الفكر، ط أخيرة، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م).

٢٤. وعن شريح [بن][٣٢٦] [هانئ][٣٢٨٣٢٧] قال: قلت لعائشة رضي الله عنها: "بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ [يَبْدَأُ][٣٢٩] النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ؟ قَالَتْ: بِالسِّوَاكِ"[٣٣٠] [٣٣١](رواه مسلم).

---

[٣٢٦] بالأصل "ابن"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٣٢٧] بالأصل "هاني"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٣٢٨] هو شريح بن هانئ بن يزيد بن الحارث الحارثي، يكنى أبا المقدام. روى عن عليّ، وسعد بن أبي وقاص، وعائشة وسمع أباه هانئا. وروى عنه ابناه محمد، والمقدام، وغيره. وشريح هذا من أجلة أصحاب علي رضي الله عنه. (ينظر: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، أبو عمر، الإستيعاب في معرفة الأصحاب ج٢/ص٧٠٢ و عز الدين ابن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد الجزري، *أسد الغابة في معرفة الصحابة ٢/٥٢٠ رقم ٢٤٢٨*).

[٣٢٩] بالأصل "يبداء"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٣٣٠] أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الطهارة، باب السواك، ١/٢٢٠ ح (٢٥٣). (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسين، *صحيح مسلم*). وأخرجه أبو داود في السنن، كتاب الطهارة، باب السواك من الفطرة، ١/٣٩ ح ٥١. (سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، أبو داود (٢٠٢ – ٢٧٥ هـ)، *سنن أبي داود*، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (بيروت، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م).وأخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب الطهارة، باب السواك في كل حين، ١/٧٦ ح ٧. (أحمد بن شعيب النسائي، أبو عبد الرحمن (٢١٥ – ٣٠٣ هـ)، *السنن الكبرى*، تحقيق : حسن عبد المنعم شلبي، و أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م). **واللفظ لمسلم، و لفظ النسائي مثله**.

[٣٣١] فيه بيان ندب السواك عند دخول المنزل وذلك لإزالة ما يحصل عادة بسبب كثرة الكلام الناشئة عن الاجتماع. (محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي (ت ١٠٥٧هـ)، *دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين*، (بيروت، دار المعرفة، ط٤، ١٤٢٥ هـ – ٢٠٠٤ م) ٦/ ٦٦١ رقم ٥١٢٠٠).

٢٥. وعن أبي موسى الأشعري[٣٣٢] رضي الله عنه قال: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وطَرَفُ السِّواكِ على لِسَانِهِ [٣٣٣][٣٣٤] (رواه البخاري ومسلم وهذا [اللفظ لمسلم][٣٣٥]).

٢٦. وعن أبي هريرة[٣٣٦] رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " الْفِطْرَةُ خَمْسٌ – أَوْ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ –: الْخِتَانُ، وَالاِسْتِحْدَادُ[٣٣٧]، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَنَتْفُ[٣٣٨] الْإِبْطِ[٣٣٩]، وَقَصُّ[٣٤٠] الشَّارِبِ"[٣٤١] (رواه البخاري ومسلم).

---

[٣٣٢] أبو موسى الأشعري هو عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار، الأشعري. وهو صاحب رسول اللَّه صلى الله عليه وسلم، مات بمكة، وقيل بالكوفة. قيل سنة اثنتين وأربعين. وقيل: سنة أربع وأربعين وقيل: سنة خمسين وقيل: سنة اثنتين وخمسين.(ينظر: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، أبو عمر، *الإستيعاب في معرفة الأصحاب* ١٧٦٢/٤، وعز الدين ابن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد الجزري، *أسد الغابة في معرفة الصحابة*، ٣٦٨/٣-٣٦٩ رقم ٣١٣٥)

[٣٣٣] وأخرجه البخاري، كتاب الوضوء، باب السواك، ٣٥٩/١ ح ٢٤٨ عن أبي بردة عن أبيه. (محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري، أبو عبد الله، صحيح البخاري). وأخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الطهارة، باب السواك، ٢٢٠/١ ح ٢٥٤. (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسين، *صحيح مسلم*). وأخرجه النسائي في السنن، كتاب الطهارة، باب كيف يستاك، ٧٣/١ ح ٣. (أحمد بن شعيب النسائي، أبو عبد الرحمن (٢١٥ – ٣٠٣ هـ)، *السنن الكبرى*، تحقيق : حسن عبد المنعم شلبي، و أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م). وأخرجه أحمد في المسند، ٥١٤/٣٢ ح ١٩٧٣٧. (أحمد بن حنبل، *مسند الإمام أحمد بن حنبل*). **واللفظ لمسلم**.

[٣٣٤] فيه بيان جواز الدخول على الكبار حال الاستياك. (محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي (ت ١٠٥٧هـ)، *دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين*، (بيروت، دار المعرفة، ط٤، ١٤٢٥ هـ – ٢٠٠٤ م) ٦/ ٦٦١ رقم ٦١٢٠١).

[٣٣٥] بالأصل "الفظ مسلم"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٣٣٦] أبو هريرة: سبقت ترجمته ص ٥٥.

[٣٣٧] الإستحداد: من كلمة حدد، وهو حلق الْعَانَة. (القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي، أبو عُبيد (ت ٢٢٤هـ)، *غريب الحديث*، تحقيق: محمد عبد المعيد خان، (حيدر آباد، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، ط١، ١٣٨٤ هـ – ١٩٦٤ م) ج٢/ص٣٦).

[٣٣٨] نتف: نتفه ينتفه نتفا: نزع الشعر وما أشبهه. (محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى، *لسان العرب*، ٣٢٣/٩).

[٣٣٩] الإبط: باطن المنكب والجناح، والجمع آباط. (ينظر: نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، *المعجم الوسيط*، ج١/ص ٣)

[٣٤٠] قصّ بمعنى قطع، ويقال قص ما بينهما أي قطع، و (قصص) الشعر والصوت والظفر أي قطعه. (ينظر: نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، *المعجم الوسيط، ج٢/ص٧٣٩)*

[٣٤١] أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب اللباس، باب قص الشارب، ٤٦٥/٧ ح ٥٨٩١، وباب تقليم الأظفار، ٤٦٥/٧ ح ٥٨٩٣، و كتاب الإستئذان، باب باب الختان بعد الكبر ونتف الإبط، ١٨٠/٨ ح ٦٣٠٥. (محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري، أبو عبد الله، صحيح البخاري). وأخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الطهارة، باب خصال الفطرة، ٢٢١/١-٢٢٢ ح ٢٥٧. (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسين، *صحيح مسلم*). وأخرجه أبو داود في السنن، أول كتاب الترجل، باب في أخذ الشارب، ٢٦٢/٦ ح ٤١٩٨. (سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، أبو داود (٢٠٢ – ٢٧٥ هـ)، *سنن أبي داود*، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (بيروت، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م). وأخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب الطهارة وسننها،

٢٧. وعن عائشة[٣٤٢] رضي الله عنها قالت: كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يُعْجِبُهُ التَّيَمُّنَ[٣٤٣] فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ: فِي طُهُورِهِ وَتَرَجُّلِهِ وَتَنَعُّلِهِ."[٣٤٤] (رواه البخاري ومسلم).

٢٨. وعنها[٣٤٥] قالت: كَانَتْ يَدُ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم الْيُمْنَى لِطُهُورِهِ وَلِطَعَامِهِ، وَكَانَتِ [الْيُسْرَى][٣٤٦] لِخَلَائِهِ، وَمَا كَانَتْ مِنْ أَذًى[٣٤٧٣٤٨](رواه أبو داود وغيره بإسناد صحيح).

باب الفطرة، ١/١٩٥ ح ٢٩٢. (محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، أبو عبد الله، *سنن ابن ماجه*). **واللفظ لمسلم ولفظ ابن ماجه مثله.**

[٣٤٢] عائشة رضي الله عنها: سبقت ترجمته ص ٦٥.

[٣٤٣] التيمن: الإبتداء في الأفعال باليد اليمنى والرجل اليمنى والجانب الأيمن. (نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، المعجم الوسيط، ج٢/ص١٠٦٦)

[٣٤٤] أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الصلاة، باب التيمن في دخول المسجد وغيره، ١/٤٧٨ ح ٤٣٠، و كتاب الوضوء، ب باب التيمن في الوضوء والغسل، ١/٣١٥ ح ١٧١.(محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري، أبو عبد الله، صحيح البخاري). وأخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الطهارة، باب التيمن في الطهور وغيره، ١/٢٢٦ ح ٢٦٨. (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسين، *صحيح مسلم*). وأخرجه أبو داود في السنن، أول كتاب اللباس، باب في النعال، ٦/٢٢٤ ح ٤١٤٠. (سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، أبو داود، *سنن أبي داود*، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية). وأخرجه أحمد في المسند، ٤١/٤٥٥ ح ٢٤٩٩٠. (أحمد بن حنبل، *مسند الإمام أحمد بن حنبل*). وذكره ابن حجر في بلوغ المرام، كتاب الطهارة، باب الوضوء، ص١٧ ح ٤٤. (أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، بلوغ المرام من أدلة الأحكام).

[٣٤٥] عنها: عن عائشة رضي الله عنها.

[٣٤٦] بالأصل "اليسر"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٣٤٧] أخرجه أبو داود في السنن، كتاب الطهارة، باب كراهية مسّ الذكر باليمين في الاستبراء ١/٢٦ ح ٣٣. (سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، أبو داود، سنن أبي داود، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، دار الرسالة العالمية). وأخرجه أحمد في المسند، ٤٣/٣١٧ ح ٢٦٢٨٣ (أحمد بن حنبل، *مسند الإمام أحمد بن حنبل*).

[٣٤٨] بمعنى يستعملُ رسولُ الله يدَه اليمنى فيما لا خِسَّةَ فيه؛ كالوضوء والأكل والشرب وغير ذلك، ويَستعملُ يدَه اليسرى فيما فيه خِسَّةٌ كالاستنجاء وغَسْلِ النجاسة وغَسْلِ القدمين، وغيرِ ذلك. (الحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزَّيْدَانيُّ الكوفي الضَّريرُ الشِّيرازيُّ الحَنَفيُّ المشهورُ بالمظْهِري (ت ٧٢٧ هـ)، *المفاتيح في شرح المصابيح*، (القاهرة دار النوادر، ط١، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م) ١/٣٧٧ رقم).

٢٩. عن أبي هريرة[٣٤٩] رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إذا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ، وَإِذَا نَزَعَ[٣٥٠] فَلْيَبْدَأْ بِالشِّمَالِ، لتكُنْ الْيُمْنَى أَوَّلُهُمَا تُنْعَلُ، وآخِرُهُمَا تُنْزَعُ".[٣٥١] (رواه البخاري ومسلم).

٣٠. وعنه[٣٥٢] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "لَا يَمْشِي أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ لِنَعْلِهِمَا جَمِيْعًا أَوْ [لِخَلْعِهِمَا][٣٥٣] جَمِيْعًا"[٣٥٤][٣٥٥] (رواه البخاري ومسلم).

---

[٣٤٩] أبو هريرة: سبقت ترجمته ص ٥٥.

[٣٥٠] نزع: قلع أو جذب. (نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، *المعجم الوسيط*، ج٢/ص٩١٣)

[٣٥١] أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب اللباس، باب ينزع نعل اليسرى، ٤٤٨/٧ ح ٥٨٥٦. (محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري، أبو عبد الله، صحيح البخاري). وأخرجه مسلم في الصحيح، كتا باللباس والزينة، باب استحباب لبس النعل في اليمنى أولا، والخلع من اليسرى أولا، وكراهة المشي في نعل واحدة، ١٦٦٠/٣ ح ٢٠٩٧. (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسين، *صحيح مسلم*). وأخرجه أبو داود في السنن، كتاب اللباس، باب لبس النعال وخلعها، ٦٠٦/٤ ح ٣٦١٦ ، و باب في النعال، ٢٢٤/٦ ح ٤١٣٩. (سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، أبو داود، *سنن أبي داود*، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية). وأخرجه الترمذي في السنن، كتاب اللباس، باب ما جاء بأي رجل يبدأ إذا انتعل، ٢٤٤/٤ ح ١٧٧٩. وقال عقبه هذا حديث حسن صحيح. (محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، *سنن الترمذي*). وذكره ابن حجر في بلوغ المرام، كتاب الجامع، باب الأدب، ص ٤٤١ ح ١٤٦٣. (أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، أبو الفضل، *بلوغ المرام من أدلة الأحكام*). **واللفظ للبخاري**.

[٣٥٢] وعنه: أي عن أبي هريرة.

[٣٥٣] بالأصل "لخلهما"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٣٥٤] أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب اللباس، باب لا يمشي في نعل واحد، ٤٤٩/٧ ح ٥٨٥٨. (محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري، أبو عبد الله، صحيح البخاري). وأخرجه مسلم في الصحيح، كتاب اللباس والزينة، باب استحباب لبس النعل في اليمنى أولا، والخلع من اليسرى أولا، وكراهة المشي في نعل واحدة، ١٦٦٠/٣ ح ٢٠٩٧. (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسين، *صحيح مسلم*). وأخرجه الترمذي في السنن، كتاب اللباس، باب ما جاء في كراهية المشي في النعل الواحدة ٢٤٢/٤ ح ١٧٧٤ ب، وقال عقبه هذا حديث حسن صحيح. (محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، *سنن الترمذي*). وأخرجه أبو داود، كتاب اللباس، باب في النعال، ٢٢٢/٦ ح ٤١٣٦.(سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، أبو داود، *سنن أبي داود*، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية). وذكره ابن حجر في بلوغ المرام، كتاب الجامع، باب الأدب، ص ٤٤١ ح ١٤٦٤. (أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، أبو الفضل، *بلوغ المرام من أدلة الأحكام*).

[٣٥٥] أنَّ النهي عن المشي بنعلٍ واحدةٍ إنما هو لحكمةٍ ظاهرةٍ، وهي أنَّ النعلَ شُرِعت لحماية الرجل من الأذى الذي قد يكون في الأرض، كالشوك ونحوه. فإذا انفردت إحدى الرجلين في لبس نعلٍ فـ[illegible] أن يمشي إحدى رجليه ما ليس تقي الأخرى، فيفقد بذلك توازن مشيه ويخرج عن طبيعته. وهذا قد يعرضه للتعثر أو السقوط، وهو ما ينافي مقصود الشريعة من جلب المصالح ودفع المضار. (ينظر: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، *فتح الباري بشرح البخاري*، ٣١٠/١٠ رقم ٥٨٥٥).

١٨

٣١. وعن أم المؤمنين حفصة[٣٥٦] / رضي الله عنها: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَجْعَلُ يَمِينَهُ لِطَعَامِهِ وَشَرَابِهِ وَثِيَابِهِ، وَيَجْعَلُ يَسَارَهُ لِمَا سِوَى ذَلِكَ"[٣٥٧] (رواه أبو داود وغيره).

[٣٥٦] هي حفصة بنت عمر بن الخطاب، زوج النبي صلى الله عليه وسلم. تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم بعد عائشة في سنة ثلاث. وتوفيت سنة إحدى وأربعين. وقيل: سنة خمس وأربعين، وقيل: سنة سبع وعشرين. (ينظر: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، أبو عمر، *الإستيعاب في معرفة الأصحاب* ١٨١٢/٤، و وعز الدين ابن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد الجزري، *أسد الغابة في معرفة الصحابة*، ٦٥/٧-٦٦ رقم ٦٨٤٥).

[٣٥٧] أخرجه أبو داود في السنن، كتاب الطهارة، باب كراهية مسِّ الذكر باليمين في الاستبراء، ٢٥/١ ح ٣٢. (سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، أبو داود، *سنن أبي داود*، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية). وأخرجه ابن حبان في الصحيح (التقاسيم والأنواع)، ٧٣٢/٧ ح ٧٣٢٣. (محمد بن حبان بن أحمد التميمي البُستي، أبو حاتم (ت ٣٥٤ هـ)، *صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع*، تحقيق: محمد علي سونمز وخالص آي دمير، (بيروت، دار ابن حزم، ط١، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م). وأخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب الأطعمة، ٢٨٢/٨ ح ٧٣١١، وقال هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. (محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله (٣٢١ - ٤٠٥ هـ)، *المستدرك على الصحيحين*، (دمشق، دار المنهاج القويم للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م). وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير، ٢٠٣/٢٣ ح ٣٤٦. (سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، *المعجم الكبير*، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، (القاهرة، مكتبة ابن تيمية، ط٢).

٣٢. وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ[٣٥٨] رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إِذَا لَبِسْتُمْ، وَإِذَا تَوَضَّأْتُمْ، [فَابْدَؤُوا][٣٥٩] بِمَيَامِنِكُمْ[٣٦٠]"[٣٦١][٣٦٢] (رواه أبو داود والترمذي بإسناد صحيح).

٣٣. عَنْ أَبِي قَتَادَةَ[٣٦٣] رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ، فَلَا يَأْخُذَنَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَسْتَنْجِي بِيَمِينِهِ، وَ[لَا يَتَنَفَّسْ][٣٦٤] فِي الْإِنَاءِ[٣٦٥]" (رواه البخاري ومسلم).

---

[٣٥٨] أبو هريرة: سبقت ترجمته ص ٥٥.

[٣٥٩] بالأصل فابداء"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٣٦٠] ميامن: جمع ميمنة. والميمنة: اليمين وخلاف الميسرة. وقوله عز وجل: أولئك أصحاب الميمنة؛ أي أصحاب اليمن على أنفسهم أي كانوا ميامين على أنفسهم غير مشائيم (ينظر: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى، *لسان العرب*، ٤٥٨/١٣، ونخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، *المعجم الوسيط*، ١٠٦٧/٢)

[٣٦١] أخرجه أبو داود، كتاب اللباس، باب في النعال، ٢٢٥/٦ ح ٤١٤١. (سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، أبو داود، *سنن أبي داود*، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية). وأخرجه الترمذي في السنن، كتاب اللباس، باب ما جاء في القمص، ٢٣٨/٤ ح ١٧٦٦. (محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، *سنن الترمذي*). وأخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب الطهارة وسننها، باب التيمن في الوضوء، ٢٠٩/١ ح ٤٠١. (محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، أبو عبد الله، *سنن ابن ماجه*). وأخرجه أحمد في المسند، ٢٩٣/١٤ ح ٨٦٥٢. (أحمد بن حنبل، *مسند الإمام أحمد بن حنبل*). وأخرجه ابن خزيمة في الصحيح، كتاب الوضوء، باب الأمر بالتيامن في الوضوء أمر استحباب لا أمر إيجاب، ٩١/١ ح ١٧٨، وقال: **الحديث صحيح**. (محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري، *صحيح ابن خزيمة*). وذكره ابن حجر في بلوغ المرام، كتاب الطهارة، باب الوضوء، ص ١٧ ح ٤٥. (أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، أبو الفضل، *بلوغ المرام من أدلة الأحكام*).

[٣٦٢] فيه الأمر بابتداء اليمين في الوضوء وفي الإلتباس، ولكنه أمر ندب وليس واجب. (أحمد بن حسين بن علي بن رسلان المقدسي الرملي الشافعي، شهاب الدين أبو العباس (ت ٨٤٤ هـ)، *شرح سنن أبي داود*، (الفيوم، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، ط١، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م) ج١٦/ص٤٣٦).

[٣٦٣] هو أبو قتادة الأنصاري. فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان يعرف بذلك. وقد اختلف في اسمه، فقيل الحارث بن ربعي بن بلدمة، وقيل: النعمان بن ربعي، وقيل: النعمان بن عمر بن بلدمة، وقيل غير ذلك. واختلف أيضا في وفاته، فقيل: مات بالمدينة سنة أربع وخمسين، وقيل: مات في خلافة علي بالكوفة، وهو ابن سبعين سنة. (يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، أبو عمر، *الاستيعاب في معرفة الأصحاب*، ١٧٣١/٤-١٤٣٢)

[٣٦٤] بالأصل "لا ينفس"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٣٦٥] أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الوضوء، باب لا يمسك ذكره بيمينه إذا بال، ٣٠٧/١ ح ١٥٨. (محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري، أبو عبد الله، صحيح البخاري). وأخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الطهارة، باب النهي عن الاستنجاء باليمين، ٢٢٥/١ ح ٢٦٧. (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسين، *صحيح مسلم*). وأخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب الطهارة، باب النهي عن أخذ الذكر باليمين عند البول، ٨٣/١ ح ٢٨. (أحمد بن شعيب النسائي، أبو عبد الرحمن (٢١٥ - ٣٠٣ هـ)، *السنن الكبرى*، تحقيق : حسن عبد المنعم شلبي، و أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، (بيروت، مؤسسة

٣٤. وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ[٣٦٦] رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "اتَّقُوا اللَّعَّانَيْنِ" قَالُوا: وَمَا اللَّعَّانَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ "الَّذِي يَتَخَلَّى[٣٦٧] فِي طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ فِي ظِلِّهِمْ"[٣٦٨][٣٦٩] (رواه مسلم).

٣٥. وَعَنْ جَابِرٍ[٣٧٠]رضي الله عنه: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم [نَهَى][٣٧١] أَنْ يُبَالَ فِي الْمَاءِ الرَّاكِدِ[٣٧٢]"[٣٧٣] (رواه مسلم).

الرسالة، ط١، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م). وأخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب الطهارة وسننها، باب كراهية مس الذكر باليمين والاستنجاء باليمين، ٢٠٧/١ ح ٣٠٩. (محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، أبو عبد الله، *سنن ابن ماجه*). وأخرجه أحمد في المسند، ٢٥٦/٣٧ ح ٢٢٥٦٥. (أحمد بن حنبل، *مسند الإمام أحمد بن حنبل*). **واللفظ للبخاري**.

[٣٦٦] أبو هريرة: سبقت ترجمته ص ٥٥.

[٣٦٧] التخلى مأخوذ من الخلاء، أي خرج إلى الخلاء لقضاء حاجته. (نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، *المعجم الوسيط*، ٢٥٤/١).

[٣٦٨] أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الطهارة، باب النهي عن التخلي في الطرق والظلال، ٢٢٦/١ ح ٦٨ (٢٦٩) **واللفظ له**. (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسين، *صحيح مسلم*). وذكره ابن حجر في بلوغ المرام من أدلة الأحكام، كتاب الطهارة، باب قضاء الحاجة، ص ٢٩ ح ٩٠. (أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، أبو الفضل، *بلوغ المرام من أدلة الأحكام*).

[٣٦٩] أن من يتخلى في طريق الناس أو في ظلهم، سُمِّتِ اللاعنين، أى تجلبان اللعن لفاعلها؛ لأن مثل هذه الأماكن ـ كالطرقات وظلال الأماكن القريبة من مصادر الماء ـ هي أماكن يرتادها الناس لقضاء حاجاتهم أو للراحة، فهي موضع مرورهم وجلوسهم. فإذا وُجد فيها الأذى كالقذر، وتسبب ذلك في إزعاجهم وتعكير استفادتهم منها، فإنهم يلعنون من فعل ذلك بسبب الضرر الذي سبّبه. (عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت ٥٤٤هـ)، *شَرْحُ صَحِيح مُسْلِمِ لِلقَاضِى عِيَاض المُسَمَّى إِكمَالُ المُعْلِمِ بِفَوَائِدِ مُسْلِمِ، تحقيق: الدكتور يحيَى إِسْمَاعِيل*، (الإسكندرية، دار الوفاء، ط١، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م) ج٢/ص٧٦).

[٣٧٠] هو جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري السلسى، من بني سلمة. و قد اختلف في كنيته، فقيل: أبو عبد الرحمن، وقيل: أبو عبد الله، وهو أصح. وشهد مع النبي تسع عشر غزوات. وكان من المكثرين الحفاظ للسنن، وكف بصره في آخر عمره. وتوفي سنة أربع وسبعين، وقيل سنة ثمان وسبعين، وقيل سنة سبع وسبعين بالمدينة، وقيل: توفى وهو ابن أربع وتسعين سنة. (ينظر: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، أبو عمر، *الاستيعاب في معرفة الأصحاب*، ٢١٩/١–٢٢٠، وعز الدين ابن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد الجزري، *أسد الغابة في معرفة الصحابة*، ٣٠٧/١–٣٠٨ رقم ٦٤٧).

[٣٧١] بالأصل "نهي"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٣٧٢] سبق بيان معناه ص ٣٥.

[٣٧٣] أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الطهارة، باب النهي عن البول في الماء الراكد، ٢٣٥/١ ح ٢٨١. (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسين، *صحيح مسلم*). وأخرجه النسائي في السنن، كتاب الطهارة، باب ذكر نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن البول في الماء الراكد، ٨٥/١ ح ٣٢. (أحمد بن شعيب النسائي، أبو عبد الرحمن (٢١٥ – ٣٠٣ هـ)، *السنن الكبرى*، تحقيق : حسن عبد المنعم شلبي، و أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م). وأخرجه ابن ماجه في

الباب الرابع

في تحريم استعمال أواني الذهب والفضة، في الأكل والشرب والطهارة وسائر وجوه الاستعمالات، وفي تحريم لباس الحرير على الرجال، وفي جواز لبس الحرير لمن به حكة، وفي تحريم لبس الرجل ثوبا مزعفرا، وفي استحباب الثوب الأبيض وجواز الأحمر والأخضر والأصفر والأسود، وفي استحباب ترك الترفع في اللباس تواضعا، وفيما يقال: إذا لبس ثوبا جديدا.

٣٦. عن أم المؤمنين أُمِّ سَلَمَةَ[٣٧٤] رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "الَّذِي يَشْرَبُ فِي [آنية][٣٧٥] الذهب والفضة إِنَّمَا يُجَرْجِرُ[٣٧٦] فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ"[٣٧٧] (رواه البخاري ومسلم).

السنن، كتاب الطهارة وسننها، باب النهي عن البول في الماء الراكد، ٢٢٦/١ ح ٣٤٣. (محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، أبو عبد الله، *سنن ابن ماجه*).

[٣٧٤] أم المؤمنين أُمِّ سَلَمَةَ هي هند بنت أبي أمية بن المغيرة القرشية المخزومية، وهي زوجة النبي صلى الله عليه وسلم. واختلف في اسم أم سلمة، فقيل: رملة، وقيل: هند، وهو الصواب. تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم أم سلمة سنة اثنتين من الهجرة بعد وقعة بدر، عقد عليها في شوال، وابتنى بها في شوال. وتوفيت في أول خلافة يزيد بن معاوية سنة ستين. وقيل: إنها توفيت في شهر رمضان أو شوال سنة تسع وخمسين في عمرها أربع وثمانون سنة، ودفنت بالبقيع. (ينظر: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، أبو عمر، *الاستيعاب في معرفة الأصحاب*، ج٤/ص١٩٢٠-١٩٢١، و عز الدين ابن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد الجزري، *أسد الغابة في معرفة الصحابة*، ج٧/ص٢٨٩-٢٩٠ رقم ٧٣٣٥، وأحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، *الإصابة في تمييز الصحابة*، ج٨/ص٣٤٢-٣٤٤).

[٣٧٥] بالأصل "أنية"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٣٧٦] يجرجر: الجرجرة: وهي صوت وقوع الماء في الجوف، فالمعنى كأنما يجرع نار جهنم. (المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري، مجد الدين أبو السعادات ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، *النهاية في غريب الحديث والأثر*، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى ومحمود محمد الطناحي، (بيروت، المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م) ٢٥٥/١).

[٣٧٧] أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الأشربة، باب آنية الفضة، ٣٢٥/٧ ح ٥٦٣٣. (محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري، أبو عبد الله، صحيح البخاري). وأخرجه مسلم في الصحيح، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال أواني الذهب والفضة في الشرب وغيره، على الرجال والنساء، ١٦٣٤/٣ ح ٢٠٦٥. (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسين، *صحيح مسلم*). وأخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب الأشربة، باب الشرب في آنية الفضة، ٤٨٥/٤ ح ٢٤١٣ (محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، أبو عبد الله، *سنن ابن ماجه*). وأخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب الأشربة والمحظورة، باب التشديد في الشرب في آنية الذهب والفضة، ٣٠١/٦ ح ٦٨٤٣. (أحمد بن شعيب النسائي، أبو عبد الرحمن (٢١٥ - ٣٠٣ هـ)، *السنن الكبرى*، تحقيق : حسن عبد المنعم شلبي، و أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م). وذكره ابن حجر في

٣٧. وعن [خذيفة][٣٧٩٣٧٨] رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم نَهَانَا عَنِ الْحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ[٣٨٠]، وَالشُّرْبِ فِي [آنِيَةِ][٣٨١] الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَقَالَ:هِيَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَهِيَ لَكُمْ فِي الْآخِرَةِ" /[٣٨٢] [٣٨٣](رواه البخاري ومسلم).

١٩

بلوغ المرام من أدلة الأحكام، كتاب الطهارة، باب الآنية، ص ١٠ ح ١٧. (أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، أبو الفضل، *بلوغ المرام من أدلة الأحكام*).

[٣٧٨] بالأصل "خذيفة"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٣٧٩] حذيفة رضي الله عنه هو حذيفة بن اليمان، يكنى أبا عبد الله، واسم اليمان حسيل بن جابر، واليمان لقب، وهو حذيفة بن حسل بن جابر بن عمرو العبسي القطيعي. كان حذيفة من كبار أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو الذي بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق ينظر إلى قريش، فجاءه بخبر حيلهم، وحذيفة صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنافقين، لم يعلمهم أحد إلا حذيفة، أعلمه بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكان له دور كبير في الفتوحات. وتوفي حذيفة سنة ست وثلاثين بعد قتل عثمان في أول خلافة علي. (ينظر: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، أبو عمر، *الاستيعاب في معرفة الأصحاب*، ٣٣٥/١، وعز الدين ابن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد الجزري، *أسد الغابة في معرفة الصحابة*، ٤٦٨/١ رقم ١١١٣).

[٣٨٠] الديباج: نوعٌ من الثِّياب ظاهره وباطنه من الحرير. (أحمد مختار عبد الحميد عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، ج١/ص٢٩٣).

[٣٨١] بالأصل "أنية"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٣٨٢] أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الأشربة، باب الشرب في آنية الذهب، ٣٢٤/٧ ح ٥٦٣١، وكتاب اللباس، باب لبس الحرير وافتراشه للرجال وقدر ما يجوز منه، ٤٣٥/٧ ح ٥٨٣٣. (محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري، أبو عبد الله، صحيح البخاري). وأخرجه مسلم في الصحيح، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء، وخاتم الذهب والحرير على الرجل، وإباحته للنساء. وإباحة العلم ونحوه للرجل، ما لم يزد على أربع أصابع، ١٦٣٧/٣ ح ٢٠٦٧. (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسين، *صحيح مسلم*). وأخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب الأشربة، باب الشرب في آنية الفضة، ٤٨٥/٤ ح ٣٤١٤. (محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، أبو عبد الله، *سنن ابن ماجه*). وأخرجه الترمذي في السنن، كتاب الأشربة، باب ما جاء في كراهية الشرب في آنية الذهب والفضة، ٢٩٩/٤ ح ١٨٧٨، وقال عقبه: هذا حديث حسن صحيح. (محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، *سنن الترمذي*).

[٣٨٣] فيه بيان تحريم الشرب في آنية الذهب والفضة، ولبس الحرير، وأن ذلك للكفار في الدنيا، وللمؤمن في الآخرة. (فيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد المبارك الحريملي النجدي (ت ١٣٧٦هـ)، *تطريز رياض الصالحين*، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم الزير آل حمد، (الرياض، دار العاصمة للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م) ص٤٨٤ رقم ٧٧٥).

٣٨. وعنه[٣٨٤] في الصحيحين قال: سَمِعْتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: "[لَا تَلْبَسُوا][٣٨٥] الْحَرِيرَ وَلَا الدِّيبَاجَ، وَلَا تَشْرَبُوا فِي [آنِيَةِ][٣٨٦] الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَا تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهَا[٣٨٧].[٣٨٨]

---

[384] وعنه: وعن حذيفة.

[٣٨٥] بالأصل "لا يلبسوا"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٣٨٦] بالأصل "أنية"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٣٨٧] صحافها: صحاف جمع من صحفة، وهي إناء كالقصعة المبسوطة ونحوها. والضمير فيه يرجع إلى الفضة وكان القياس أن يقال: صحافهما، وهذا كما في قوله تعالى: {والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها} (التوبة: ٣٤)، فإذا علم حكم الفضة يلزم حكم الذهب منه بالطريق الأولى. (ينظر: المبارك بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات، *النهاية في غريب الحديث والأثر*، ج٣/ص١٣، و محمود بن أحمد العينى، أبو محمد بدر الدين، *عمدة القاري شرح صحيح البخاري*، ج٢١/ص٥٩-٦٠).

[٣٨٨] أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الأطعمة، باب الأكل في إناء مفضض، ٢١٦/٧ ح ٥٤١٩. (محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري، أبو عبد الله، صحيح البخاري). وأخرجه مسلم في الصحيح، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء، وخاتم الذهب والحرير على الرجل، وإباحته للنساء. وإباحة العلم ونحوه للرجل، ما لم يزد على أربع أصابع، ١٦٣٨/٣ ح ٢٠٦٧. (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسين، *صحيح مسلم*). وذكره ابن حجر في بلوغ المرام من أدلة الأحكام، كتاب الطهارة، باب الآنية، ص ٧ ح ١٦. (أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، أبو الفضل، *بلوغ المرام من أدلة الأحكام*).

٣٩. وعن أمير المؤمنين أبي الحسنين علي بن أبي طالب[٣٨٩] رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أَخَذَ حَرِيرًا فَجَعَلَهُ فِي يَمِينِهِ، وَذَهَبًا فَجَعَلَهُ فِي شِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي»[٣٩٠][٣٩١][٣٩٢] (رواه أبو داود بإسناد حسن).

٤٠. وَعَنْ حُذَيْفَةَ[٣٩٣] رضي الله عنه قَالَ: "نَهَانَا رسول الله صلى الله عليه وسلم أَنْ نَشْرَبَ فِي [آنِيَةِ][٣٩٤] الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَأَنْ نَأْكُلَ فِيْهِمَا، وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ، وَأَنْ نَجْلِسَ عَلَيْهِ"[٣٩٥][٣٩٦] (رواه البخاري).

---

[٣٨٩] علي بن أبي طالب: سبقت ترجمته ص ٢٩.

[٣٩٠] أخرجه أبو داود في السنن، أول كتاب اللباس، باب في الحرير للنساء، ١٦٥/٦ ح ٤٠٥٦. (سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، أبو داود (٢٠٢ – ٢٧٥ هـ)، *سنن أبي داود*، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (بيروت، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م). وأخرجه النسائي في السنن، كتاب الزينة، باب تحريم الذهب على الرجال، ٣٥٤/٨ ح ٩٣٨٢ و ح ٩٣٨٤ ، و ح ٩٣٨٣. أحمد بن شعيب النسائي، أبو عبد الرحمن (٢١٥ – ٣٠٣ هـ)، *السنن الكبرى*، تحقيق : حسن عبد المنعم شلبي، و أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م). وأخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب اللباس، باب لبس الحرير والذهب للنساء، ٥٩٤/٤ ح ٣٥٩٥. (محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، أبو عبد الله، *سنن ابن ماجه*). وقال ابن حجر في هداية الرواة، ٢٢١/٤ رقم ٤٣٢٠ : حديث حسن كما قال في المقدمة. (أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢)، *هداية الرواة إلى تخريج أحاديث المصابيح والمشكاة*، تحقيق: علي بن حسن بن عبد الحميد الحلبي [ت ١٤٤٢ هـ]، (القاهرة، دار ابن القيّم للنشر والتوزيع، دار ابن عفان للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١ م).

[٣٩١] بمعنى: لباس الحرير، ولباس الذهب، دون الملك، وسائر التصرف، فلا يجوز للرجال التختم بالذهب، ولا أن يحلي به سيفا ولا مصحفا لنفسه، ولا يلبسه في شيء من الأشياء، وكذلك الحرير لا يلبسه الرجال بحال من الأحوال. (يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي (٣٦٨ – ٤٦٣ هـ)، *التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد في حديث رسول الله –صلى الله عليه وسلم–* ، تحقيق: بشار عواد معروف، وآخرون، (لندن، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، ط١، ١٤٣٩ هـ – ٢٠١٧ م) ج٩/ص١٤٤).

[٣٩٢] قال ابن عبد البر: قال علي بن المديني: هو حديث حسن، رجاله معروفون، ولا يجيء عن علي إلا من هذا الوجه. (المرجع السابق).

[٣٩٣] حذيفة: سبقت ترجمته ص ٧٦.

[٣٩٤] بالأصل "أنية"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٣٩٥] أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب اللباس، باب افتراش الحرير، ٤٣٨/٧ ح ٥٨٣٩. (محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري، أبو عبد الله، صحيح البخاري).

[٣٩٦] قوله " نَهَانَا رسول الله صلى الله عليه وسلم أَنْ نَشْرَبَ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَأَنْ نَأْكُلَ فِيْهِمَا، وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ" قد تقدم البحث فيه. وأما قول " وَأَنْ نَجْلِسَ عَلَيْهِ" يعد حجة قوية لمن قال بمنع الجلوس على الحرير، وهو قول الجمهور. (ينظر: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣ – ٨٥٢ هـ)، *فتح الباري بشرح البخاري*، (الجيزة، المكتبة السلفية، ط١، ١٣٨٠ – ١٣٩٠ هـ) ج١٠/ص ٢٩٢ رقم ٥٨٣٨).

٤١. وَعَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ[٣٩٧] رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "حُرِّمَ الحَرِيرُ وَالذَّهَبُ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي وَأُحِلَّ [لِإِنَاثِهِمْ]" [٣٩٨][٤٠٠٣٩٩٣٩٨] (رواه الترمذي). وقال حديث حسن صحيح .

٤٢. وعن أنس[٤٠١] رضي الله عنه قال: "رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِلزُّبَيْرِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بن عوف فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ لِحِكَّةٍ[٤٠٢] كَانَتْ بِهِمَا"[٤٠٤٤٠٣] (رواه البخاري ومسلم).

---

397 أبو موسى الأشعري: سبقت ترجمته ص ٧٩.

٣٩٨ بالأصل "لأناثهم"، والصحيح ما أثبته في النص.

٣٩٩ أخرجه الترمذي في السنن، كتاب اللباس، باب ما جاء في الحرير والذهب، ٢١٧/٤ ح ١٧٢٠، وقال عقبه: حديث حسن صحيح. (محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، *سنن الترمذي*).

٤٠٠ هذا الحديث يدل على جواز لبس الحرير والذهب للنساء. (فيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد المبارك الحريملي النجدي (ت ١٣٧٦هـ)، *تطريز رياض الصالحين*، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم الزير آل حمد، (الرياض، دار العاصمة للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م) ص٤٩٨ رقم ٨٠٨).

٤٠١ هو أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم الأنصاري الخزرجي النجاري البصري، خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم، كنيته أبو حمزة، سمي باسم عمه أنس بن النضر. عند قدوم النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة، كان أنسٌ ابنَ عشر سنين، وقيل: ابن ثمان سنين. وكان من المكثرين في الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ودعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم بكثرة المال والولد، فولد له من صلبه ثمانون ذكرا وابنتان. وتوفي سنة إحدى وتسعين، ودفن هناك. وإنه آخر من مات بالبصرة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم.(ينظر: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، أبو عمر، *الاستيعاب في معرفة الأصحاب*، ج١/ص١٠٩-١١١، و عز الدين ابن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد الجزري، *أسد الغابة في معرفة الصحابة*، ١/١٥١-١٥٢ رقم ٢٥٨).

402 الحكة، بالكسر: الجرب. (محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى، *لسان العرب*، ٤١٣/١٠).

٤٠٣ أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب اللباس، باب ما يرخص للرجال من الحرير للحكة، ٤٤٠/٧ ح ٥٨٤١. (محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري، أبو عبد الله، صحيح البخاري). وأخرجه مسلم في الصحيح، كتاب اللباس والزينة، باب: إباحة لبس الحرير للرجل، إذا كان به حكة أو نحوها، ١٦٤٦/٣ ح ٢٠٧٦. (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسين، *صحيح مسلم*).

٤٠٤ أن الزبير بن عوام وعبد الرحمن بن عوف شكيا إلى النبي صلى الله عليه وسلم القمل، وكأن الحكة نشأت من أثر القمل. وهذا الحديث يدل على أن النهي عن لبس الحرير لا يدخل فيه من كانت به علة يخففها لبس الحرير. (ينظر: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، *فتح الباري بشرح البخاري*، ٢٩٥/١ رقم ٥٨٣٩).

٤٣. وعنه[٤٠٥] قال: "نَهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَتَزَعْفَرَ[٤٠٦] الرَّجُلُ"[٤٠٧] (رواه البخاري ومسلم).

٤٤. وعن عبد الله [بن][٤٠٨] عمرو بن العاص[٤٠٩] رضي الله عنهما قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَيَّ ثَوْبَيْنِ مُعَصْفَرَيْنِ[٤١٠]. فَقَالَ: أَأُمُّكَ[٤١١] أَمَرَتْكَ بِهَذَا؟، فَقُلْتُ أَغْسِلُهُمَا، قَالَ:بَلْ أَحْرِقْهُمَا.

---

[٤٠٥] وعنه: عن أنس رضي الله عنه.

[٤٠٦] تزعفر: تطيب بالزعفران أو صبغ به. والزعفران: نبات بَصَليّ عطريّ مُعَمَّر من الفصيلة السَّوْسنيَّة منه أنواع برّيَّة، ونوع زراعيّ صبغيّ طبيّ مشهور زهره أحمر يميل إلى الصُّفرة أو أبيض، يستعمل لتطييب بعض أنواع الطعام أو الحلويات، أو لتلوينها باللون الأصفر "لُوِّنت المكرونة بالزَّعْفَران". (ينظر: نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، *المعجم الوسيط*، ٣٩٤/١، أحمد مختار عبد الحميد عمر، *معجم اللغة العربية المعاصرة*، ج٢/ص٩٨٤).

[٤٠٧] أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب اللباس، باب التزعفر للرجال، ٤٤٤/٧ ح ٥٨٤٧. (محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري، أبو عبد الله، صحيح البخاري). وأخرجه مسلم في الصحيح، كتاب اللباس والزينة، باب نهي الرجل عن التزعفر، ١٦٦٣/٣ ح ٢١٠٢. (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسين، *صحيح مسلم*). وأخرجه أبو داود في السنن، كتاب الترجل، باب في الخلوق للرجال، ٢٥٢/٦ ح ٤١٧٩. (سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، أبو داود (٢٠٢ – ٢٧٥ هـ)، *سنن أبي داود*، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (بيروت، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م). وأخرجه الترمذي في السنن، كتاب الأدب، باب ما جاء في كراهية التزعفر والخلوق للرجال، ١٢١/٥ ح ٢٨١٥. (محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، *سنن الترمذي*). **واللفظ للبخاري**.

[٤٠٨] بالأصل "ابن"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٤٠٩] هو عبد الله بن عمرو بن العاص القرشي السهمي، كنيته أبو عبد الرحمن، والأشهر أبو محمد. وقال أبو هريرة: ما كان أحد أحفظ لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم مني إلا عبد الله بن عمرو، فإنه كان يعي بقلبه، وأعي بقلبي، وكان يكتب وانا لا أكتب، استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك، فأذن له. وتوفي ليالي الحرة، في ولاية يزيد بن معاوية، وكانت الحرة يوم الأربعاء لليلتين بقيتا من ذي الحجة سنة ثلاث وستين. (ينظر: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، أبو عمر، *الاستيعاب في معرفة الأصحاب*، ٩٥٧/٣-٩٥٩).

[٤١٠] عُصْفُر :نبات من الفصيلة المرَكَّبة، أنبوبيَّة الزّهر يُستخرجُ منه صِبْغٌ أصفر تُصبغ به الثِّيابُ ويُستعمل زَهْرُه تابلاً للطَّعام، و(معصفرين) أي مصبوغين بعصفر. (ينظر: نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، *المعجم الوسيط*، ٦٠٥/٢، و أحمد مختار عبد الحميد عمر، *معجم اللغة العربية المعاصرة*، ج٢/ص١٥٠٩).

[٤١١] بالأصل "أمك"، والصحيح ما أثبته في النص.

وفي رواية: فقال: إِنَّ هذين من ثياب الكفار فلا تلبسهما[٤١٢][٤١٣] (رواه مسلم).

٤٥. وعن ابن عباس[٤١٤] رضي الله عنهما: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "البَسُوا ثِيَابَكُمُ البَيَاضَ، فإِنَّها مِنْ خير ثيابِكُم، وكَفِّنُوا فيها مَوْتَاكُم"[٤١٥] (رواه أبو داود والترمذي) وقال: حديث حسن صحيح.

---

[٤١٢] أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب اللباس والزينة، باب: النهي عن لبس الرجل الثوب المعصفر، ١٦٤٧/٣ ح ٢٠٧٧ (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسين، *صحيح مسلم*). وأخرجه ابن حبان في المستدرك غلى الصحيحين، كتاب اللباس، ٤٧٢/٨ ح ٧٦٢٧ ، وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. (محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله (٣٢١ – ٤٠٥ هـ)، *المستدرك على الصحيحين*، (دمشق، دار المنهاج القويم للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٣٩ هـ – ٢٠١٨ م). وذكره ابن حجر في بلوغ المرام من أدلة الأحكام، كتاب الصلاة، باب اللباس، ص ١٥٤ ح ٥٣٠. (أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، *بلوغ المرام من أدلة الأحكام*).

[٤١٣] الحديث يدلّ على أن علة النهي عن لباسهما هي التشبُّه بالكفار ولأنَّها من لباس النساء. (أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، أبو العباس (٥٧٨ – ٦٥٦ هـ)، *المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم*، تحقيق: محيي الدين ديب ميستو وآخرون، (بيروت، دار ابن كثير، ط١، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٦ م) ج٥/ص٤٠٠).

[٤١٤] عبد الله بن العباس: سبقت ترجمته ص ٣٢.

[٤١٥] أخرجه أبو داود في السنن، أول كتاب الطب، باب في الأمرِ بالكُحل، ٢٧/١ ح ٣٨٧٨ و باب في غسل الثوب وفي الخلقان، ١٢٨/٦ ح ٤٠٦١. (سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، أبو داود (٢٠٢ – ٢٧٥ هـ)، *سنن أبي داود*، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (بيروت، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م). وأخرجه الترمذي في السنن، كتاب الجنائز، باب ما يستحب من الأكفان، ٣١٠/٣ ح ٩٩٤، وقال عقبه: حديث حسن صحيح. (محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، *سنن الترمذي*). وذكره ابن حجر في بلوغ المرام من أدلة الأحكام، كتاب الجنائز، باب أفضل الثياب في الكفن، ص ١٥٩ ح ٥٤٧. (أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، *بلوغ المرام من أدلة الأحكام*).

٤٦. و عَنْ سَمُرَةَ[٤١٦] رضي الله [عنه][٤١٧] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "الْبَسُوا البَيَاضَ فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ، و وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ"[٤١٩٤١٨] (رواه النسائي والحاكم) وقال: حديث صحيح.

٢٠

٤٧. وعن / البراء[٤٢٠] رضي الله عنه قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مَرْبُوعًا[٤٢١]، وَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ[٤٢٢] حَمْرَاءَ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ"[٤٢٣] (رواه البخاري ومسلم).

---

[٤١٦] هو سمرة بن جندب بن هلال الفزاري. كنيته: أبو سعيد، وقيل: أبو عبد الرحمن، وأبو عبد الله، وأبو سليمان. هو حليف الأنصار، وكان شديدا على الخوارج، وكان إذا أتى بواحد منهم قتله. وتوفى سمرة سنة تسع وخمسين، وقيل: سنة ثمان وخمسين بالبصرة، وسقط في قدر مملوءة ماء حارا، كان يتعالج بالقعود عليها، من كزاز شديد أصابه، فسقط، فمات فيها. (ينظر: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، أبو عمر، *الاستيعاب في معرفة الأصحاب*، ٢/٦٥٣-٦٥٥ و عز الدين ابن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد الجزري، أسد الغابة في معرفة الصحابة، ٢/٤٥٤-٤٥٥ رقم ٢٢٤١).

[٤١٧] بالأصل "عنها"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٤١٨] أخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب الجنائز، باب أَيُّ الْكَفَنِ خَيْرٌ، ٢/٤١٠ ح ٢٠٣٤، و كتاب الزينة، باب الأمر بلبس الثياب البيض، ٨/٤١٧ ح ٩٥٦٧. (أحمد بن شعيب النسائي، أبو عبد الرحمن (٢١٥ - ٣٠٣ هـ)، *السنن الكبرى*، تحقيق : حسن عبد المنعم شلبي، و أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م). وأخرجه الحاكم في المستدرك، أول كتاب الصلاة: من كتاب الجنائز، ٢/٣٢٤ ح ١٣٢٣، وكتاب اللباس، ٨/٤٦١-٤٦٢ ح ٧٦٠٨، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. (محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله (٣٢١ - ٤٠٥ هـ)، *المستدرك على الصحيحين*، (دمشق، دار المنهاج القويم للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م).

[٤١٩] يعني الثوب الأبيض أطهر لأنه لم تمسه يد الصباغ، كما أن النجاسة تظهر فيه بوضوح فيُبادر صاحبه إلى غسلها، بخلاف المصبوغ. وهو أطيب لأنه بقي على اللون الذي خلقه الله عليه، وترك تغيير خلق الله أولى وأحب. (الحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزَّيْدَانِيُّ الكوفي الضَّرِيرُ الشِّيرازيُّ الحَنَفيُّ المشهورُ بالمظْهِري (ت ٧٢٧ هـ)، *المفاتيح في شرح المصابيح*، (القاهرة دار النوادر، ط١، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م) ج٥/ص١٥-١٦ رقم ٣٣٤٨).

[٤٢٠] هو البراء بن عازب بن حارث الأنصاري الحارثي الخزرجي، كنيته: أبو عمارة، وقيل أبو الطفيل وقيل: أبو عمرو. وقيل: أبو عمر، والأشهر والأكثر أبو عمارة، وكان له ولأبيه صحبة. رده رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بدر، استصغره، وأول مشاهده أحد، وقيل الخندق، وغزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أربع عشرة غزوة. وشهد البراء مع علي الجمل وصفّين، وقتال الخوارج، ونزل الكوفة وابتنى بها دارا، ومات في إمارة مصعب بن الزبير. (ينظر: أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، أبو الفضل، *الإصابة في تمييز الصحابة* ١/٤١١-٤١٢، وعز الدين ابن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد الجزري، *أسد الغابة في معرفة الصحابة*، ١/٢٠٥-٢٠٦ رقم ٣٨٩، ويوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، أبو عمر، *الاستيعاب في معرفة الأصحاب*، ١/١٥٥-١٥٦)

[٤٢١] مربوع: وسيط القامة. (نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، *المعجم الوسيط*، ج١/ص٣٢٥)

[422] حُلَّةٌ: وجمعه حُلَلٌ، وهي برود اليمن، ولا تسمى حلة إلا أن تكون ثوبين من جنس واحد، أو بمعنى الثوب. (ينظر: المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير، *النهاية في غريب الحديث والأثر*، ج١/ص٤٣٢-٤٣٣)

[٤٢٣] أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب المناقب، باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم، ٤/٤٩٣ ح ٣٥٤٧، و كتاب اللباس، باب الثوب الأحمر، ٧/٤٤٥ ح ٥٨٥٠. (محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري، أبو عبد الله، صحيح البخاري).

٤٨. وَعَنْ أَبِي رِمْثَةَ رفاعة التميمي[٤٢٤] رضي الله عنه قال: "رَأَيْتُ رَسُوْلَ الله صلى الله عليه وسلم وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَخْضَرَانِ"[٤٢٥] (رواه أبو داود والترمذي) بإسناد صحيح.

٤٩. وَعَنْ جَابِرٍ[٤٢٦] رضي الله عنه: أَنّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم دَخَلَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ[٤٢٧][٤٢٨] (رواه مسلم).

وأخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الفضائل، باب في صفة النبي صلى الله عليه وسلم، وأنه كان أحسن الناس وجها، ١٨١٨/٤ ح ٢٣٣٧. (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسين، *صحيح مسلم*).

[٤٢٤] هو حبيب بن حيان أبو رمثة التميمي. ويقال اسم أبي رمثة حيان بن وهب، ويقال: رفاعة بن يثربي، قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم هو وابنه. (عز الدين ابن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد الجزري، *أسد الغابة في معرفة الصحابة*، ٤٤٢/١ رقم ١٠٤٣، و ويوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، أبو عمر، *الاستيعاب في معرفة الأصحاب*، ٣٢٢/١).

[٤٢٥] أخرجه أبو داود في السنن، أول كتاب الترجل، باب في الخضاب، ٢٦٩/٦ ح ٤٢٠٦، وقال محققه أن إسناده صحيح. (سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، أبو داود (٢٠٢ – ٢٧٥ هـ)، *سنن أبي داود*، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (بيروت، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م). وأخرجه الترمذي في السنن، كتاب الأدب، باب باب ما جاء في الثوب الأخضر، ١١٩/٥ ح ٢٨١٢. (محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، *سنن الترمذي*). وأخرجه النسائي في السنن، كتاب الزينة، لبس الثياب الخضر، ٤١٦/٨ ح ٩٥٧٨ . (أحمد بن شعيب النسائي، أبو عبد الرحمن (٢١٥ – ٣٠٣ هـ)، *السنن الكبرى*، تحقيق : حسن عبد المنعم شلبي، و أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م).

[٤٢٦] جابر: سبقت ترجمته ص ٧٤.

[٤٢٧] أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الحج، باب جواز دخول مكة بغير إحرم، ٩٩٠/٢ ح ١٣٥٨. (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسين، *صحيح مسلم*). وأخرجه أبو داود في السنن، كتاب اللباس، باب في العمائم، ٩٥/٤ ح ٤٠٧٦. (سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، أبو داود (٢٠٢ – ٢٧٥ هـ)، *سنن أبي داود*، (دهلي، : المطبعة الأنصارية، ١٣٢٣ هـ).
وأخرجه الترمذي في السنن، كتاب اللباس، باب ما جاء في العمامة السوداء، ٢٢٥/٤ ح ١٧٣٥، وقال: حديث حسن صحيح. (محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، *سنن الترمذي*). وأخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب المناسك، باب دخول مكة بغير إحرام، ٩٧/٤ ح ٣٨٣٨ وكتاب الزينة باب العمائم، ٤٥٠/٨ ح ٩٦٧١ ، و وكتاب الزينة باب العمائم، ٤٥٠/٨ ح ٩٦٧٢و ٩٦٧٣.)أحمد بن شعيب النسائي، أبو عبد الرحمن (٢١٥ – ٣٠٣ هـ)، *السنن الكبرى*، تحقيق : حسن عبد المنعم شلبي، و أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م).

[٤٢٨] فيه بيان عن جواز لبس الثياب الأسود. (ينظر: يحيى بن شرف النووي، أبو زكريا، *المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج*، ١٣٣/٩ رقم ١٣٥٩)

٥٠. وعن مُعَاذِ [بْنِ][٤٢٩] أَنَسٍ[٤٣٠] رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " مَنْ تَرَكَ اللِّبَاسَ تَوَاضُعًا لِلَّهِ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ دَعَاهُ اللَّهُ يَوْمَ [القِيَامَةِ][٤٣١] عَلَى [رُءُوسِ][٤٣٢] الْخَلَائِقِ حَتَّى يُخَيِّرَهُ مِنْ أَيِّ حُلَلِ[٤٣٣] الجَنّةِ شَاءَ يَلْبَسُهَا"[٤٣٤][٤٣٥] (رواه الترمذي) وقال حديث حسن.

٥١. و عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ[٤٣٦] قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا جديدا أسماه بِاسْمِهِ، عِمَامَةً، أَوْ قَمِيصًا، أَوْ رداءً، يَقُولُ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ كَسَوْتَنِيهِ، أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ مَا صُنِعَ لَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ"[٤٣٧] (رواه أبو داود والترمذي) وقال حديث حسن.

---

[٤٢٩] بالأصل "ابن"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٤٣٠] هو معاذ بن أنس الجهني، صحابيّ، روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أحاديث. معدود في أهل مصر. وكان وفاته بالشام سنة سبع عشرة أو التي بعدها، وهو قول الأكثر. وعاش أربعا وثلاثين سنة. وقيل غير ذلك. (ينظر: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، أبو عمر، *الاستيعاب في معرفة الأصحاب*، ١٤٠٢/٣، و أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، *الإصابة في تمييز الصحابة*، ج٦/ص١٠٩).

[٤٣١] بالأصل "القيمة"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٤٣٢] بالأصل "رؤس"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٤٣٣] حلل: جمع من حلة، سبق بيانه في ص ٨٥.

[٤٣٤] أخرجه الترمذي في الصحيح، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب، ٦٥٠/٤ ح ٢٤٨١، وقال عقبه: هذا حديث حسن، ومعنى قوله حلل الإيمان: يعني ما يعطى أهل الإيمان من حلل الجنة. (محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، *سنن الترمذي*). وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير، ١٨١/٢٠ ح ٣٨٧. (سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، *المعجم الكبير*، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، (القاهرة، مكتبة ابن تيمية، ط٢).

[٤٣٥] يعني: من ترك اللباس الفاخر تواضعًا لله وابتغاءً لمرضاته، أعطاه الله أجرًا عظيمًا، فإن من ترك شيئًا لله عوَّضه الله خيرًا منه، ومن تواضع لله رفعه في الدنيا والآخرة. (فيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد المبارك الحريملي النجدي (ت ١٣٧٦هـ)، *تطريز رياض الصالحين*، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم الزير آل حمد، (الرياض، دار العاصمة للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م) ص ٤٩٧ رقم ٨٠٢).

[٤٣٦] هو سعد بن مالك بن سنان بن عبيد بن ثعلبة، وهو مشهور بكنيته: أبو سعيد الخدري،من مشهوري الصحابة وفضلائهم، وهو من المكثرين من الرواية عنه. وتوفي سنة أربع وسبعين يوم الجمعة، ودفن بالبقيع. (يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، أبو عمر، *الاستيعاب في معرفة الأصحاب*، ٦٠٢/٢، وعز الدين ابن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد الجزري، *أسد الغابة في معرفة الصحابة*، ٣٦٥/٢ رقم ٢٠٣٠).

[٤٣٧] أخرجه أبو داود في السنن، كتاب اللباس، ٧٤/٤ ح ٤٠٢٠. (سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، أبو داود (٢٠٢ - ٢٧٥ هـ)، *سنن أبي داود*، (دهلي، المطبعة الأنصارية، ١٣٢٣ هـ). وأخرجه الترمذي في السنن، كتاب اللباس، باب ما يقول إذا لبس

الباب الخامس

في فضل الأذان والمشي إلى المساجد، وفي الحث على صلاة تحية المسجد ركعتين، وكراهة الجلوس قبل أن يصلي ركعتين في أي وقت دخل وسواء صلى ركعتين بنية التحية أو صلاة فريضة أو سنة راتبة أو غيرها.

٥٢. وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ[٤٣٨] رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ثلاثٌ لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِيهِنَّ مَا أَخِذْنَ إِلَّا [بِسَهْمَةٍ][٤٣٩] حِرْصاً على مَا فِيهِنَّ مِنَ الخَيْرِ والبَرَكَةِ: التَّأْذِينُ بالصَّلاةِ و[التَّهْجِيرُ][٤٤٠][٤٤١] بِالجَمَاعَةِ، والصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ الصُّفوفِ"[٤٤٢] (رواه ابن النجار[٤٤٣]).

ثوبا جديدا، ٤/٢٣٩ ح ١٧٦٧، وقال عقبه: هذا حديث حسن. (محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، *سنن الترمذي*).

438 أبو هريرة: سبقت ترجمته ص ٥٥.

439 بالأصل "بهمة"، والصحيح ما أثبته في النص.

٤٤٠ بالأصل "التجهيز"، والصحيح ما أثبته في النص.

٤٤١ معنى التهجير: التبكير إلى كل شيء والمبادرة إليه. يقال: هجر يهجر تهجيرا، فهو مهجر. أراد المبادرة إلى أول وقت الصلاة. (المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ج٥/ص٢٤٦)

٤٤٢ ذكره السيوطي في الجامع الصغير وزيادته، ص ٦٢٧٦ رقم ٦٢٧٦، عن أبي هريرة، وعزاه إلى ابن النجار. (عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، *صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته*، الكتاب الإلكتروني، النشر بالشاملة: ٨ ذو الحجة ١٤٣١). وحكم عليه الألباني بضعيف جدا. (محمد ناصر الدين الألباني ، *ضعيف الجامع الصغير وزيادته: الفتح الكبير*، (بيروت، المكتب الإسلامي) ص٣٧٢ رقم ٢٥٢٨).

٤٤٣ هو محب الدين، أبو عبد الله محمد بن محمود بن حسن البغدادي، ابن النجار. ولد في سنة ثمان وسبعين وخمس مائة. أول سماعه في سنة ثمان وثمانين وهو قليل، وأول دخوله في الطلب وهو حدث سنة ثلاث وتسعين. وهو صاحب كتاب ذيل التاريخ البغدادي، القمر المنير في المسند الكبير، الدرر الثمينة في أخبار المدينة، وغيرها. توفي في خامس شعبان، سنة ثلاث وأربعين وست مائة. (ينظر: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، *سير أعلام النبلاء*، تحقيق: حسين أسد وغيره، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م) ج٢٣/ص ١٣٣).

٢١

٥٣. وعن معاوية[٤٤٤] / رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ "الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ [أَعْنَاقًا][٤٤٥] يَوْمَ القِيَامَةِ"[٤٤٦][٤٤٧] (رواه مسلم).

٥٤. وعن عبد الله بن عمرو بن العاص[٤٤٨] رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إِذَا سَمِعْتُمُ النداء فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ. ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ. فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا. ثُمَّ اسئلوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ[٤٤٩]. فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تبتغي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ. فَمَنْ سَأَلَ لِي الوَسِيْلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَة"[٤٥٠] (رواه مسلم).

---

[٤٤٤] هو معاوية بن صخر بن حرب بن أميّة القرشي الأموي، وهو معاوية بن أبي سفيان. وكنيته أبو عبد الرحمن. وشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حنينا، وأعطاه من غنائم هوازن مائة بعير، وأربعين أوقية. وكان هو وأبوه من المؤلفة قلوبهم، وحسن إسلامهما. وتوفى معاوية النّصف من رجب سنة ستين، وهو ابن ثمان وسبعين سنة. (ينظر: عز الدين ابن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد الجزري، *أسد الغابة في معرفة الصحابة*، ج٥/ص٢٠٩-٢١٢ رقم ٤٩٧٧، ويوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، أبو عمر، *الاستيعاب في معرفة الأصحاب*، ج٣/ص١٤١٦-١٤٢٢)

[٤٤٥] بالأصل "أعنافا"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٤٤٦] أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الصلاة، باب فضل الأذان وهرب الشيطان عند سماعه، ١/٢٩٠ ح ٣٨٧. (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسين، *صحيح مسلم*). وأخرجه ابن ماجه في السنن، كتا بالأذان والسنة فيها، باب فضل الأذان وثواب المؤذنين، ١/٤٦٦ ح ٧٢٥. (محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، أبو عبد الله، *سنن ابن ماجه*). وأخرجه أحمد في المسند، ٢٨/٧٥ ح ١٦٨٦١، و٢٨/١٠٧ ح ١٦٨٩٩. (أحمد بن حنبل، *مسند الإمام أحمد بن حنبل*). **واللفظ لمسلم، ولفظ ابن ماجه مثله.**

[٤٤٧] قال النووي في شرح مسلم: "فقوله صلى الله عليه وسلم المؤذنون أطول الناس أعناقاً" هو بفتح همزة "أعناقاً"، جمع عُنُق، واختلف السلف والخلف في معناه، **فقيل**: معناه: أكثر الناس تشوُّفاً إلى رحمة الله تعالى، لأن المتشوِّف يُطيل عنقه إلى ما يتطلع إليه، فمعناه: كثرة ما يرونه من الثواب. **وقال النضر بن شميل**: إذا ألجم الناس العرق يوم القيامة طالت أعناقهم لئلا ينالهم ذلك الكرب والعرق. **وقيل**: معناه أنهم سادة ورؤساء، والعرب تصف السادة بطول العنق. **وقيل**: معناه أكثر أتباعاً، وقال ابن الأعرابي: معناه أكثر الناس أعمالاً. **ورواه بعضهم**: إعناقاً بكسر الهمزة، أي: إسراعاً إلى الجنة وهو من سير العَنَقِ. (يحيى بن شرف النووي، أبو زكريا محيي الدين، *المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج*، ج٤/ص٩١-٩٢).

[٤٤٨] عبد الله بن عمرو بن العاص: سبقت ترجمته ص ٨٠.

[٤٤٩] قال ابن الأثير أنها: منزلة من منازل الجنة، وقيل: الشفاعة يوم القيامة. وقال ابن منظور أنها: المنزلة عند الملك. (ينظر: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى، *لسان العرب*، ج ١١/ص٧٢٤، والمبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات، *النهاية في غريب الحديث والأثر*، ج٥/ص١٨٥).

[٤٥٠] أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الصلاة، باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يسأل الله له الوسيلة، ١/٢٨٨ ح ٣٨٣. (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسين، *صحيح مسلم*). وأخرجه أبو داود في السنن، كتاب الصلاة، باب ما يقول إذا سمع المؤذن، ١/٣٩٤ ح ٥٢٤. (سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، أبو داود (٢٠٢ - ٢٧٥ هـ)، *سنن أبي داود*، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (بيروت، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م). وأخرجه

٥٥. و عَنْ أَبِي سَعِيدٍ[٤٥١] رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ"[٤٥٢] (رواه البخاري ومسلم).

٥٦. وعَنْ جَابِرٍ[٤٥٣] رضي الله أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قالَ: "مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ

النسائي في السنن، كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد الأذان، ٢/٢٥٢ ح ١٦٥٤. (أحمد بن شعيب النسائي، أبو عبد الرحمن (٢١٥ – ٣٠٣ هـ)، *السنن الكبرى*، تحقيق : حسن عبد المنعم شلبي، و أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م).

[٤٥١] أَبو سَعِيدٍ الْخُدْرِيّ، سبقت ترجمته ص ٨٤.

[452] أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب بدء الأذان، باب ما يقول إذا سمع المنادي، ١/٥٨٦ ح ٦١٩. (محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري، أبو عبد الله، صحيح البخاري). وأخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الصلاة، باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يسأل الله له الوسيلة، ١/٢٨٨ ح ٣٨٣. (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسين، *صحيح مسلم*). وأخرجه أبو داود في السنن، كتاب الصلاة، باب ما يقول إذا سمع المؤذن، ١/٢٠٦ ح ٥٢٢. (سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، أبو داود (٢٠٢ – ٢٧٥ هـ)، *سنن أبي داود*، (دهلي، المطبعة الأنصارية، ١٣٢٣ هـ). وذكره ابن حجر في بلوغ المرام من أدلة الأحكام، كتاب الصلاة، باب الأذان، ص ٥٨ ح ١٩٢. (أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، *بلوغ المرام من أدلة الأحكام*). **وألفاظهم سواء**.

[453] جابر بن عبد الله: سبقت ترجمته ص ٧٤.

مَقَامًا [مَحْمُودًا][٤٥٤] الَّذِي وَعَدْتَهُ، إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيْعَاد، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي[٤٥٥] يَوْمَ الْقِيَامَةِ"[٤٥٦] (رواه البخاري والبيهقي[٤٥٧]).

٥٧. وَعَنْ [سَعْدِ][٤٥٨] بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ[٤٥٩] رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ: وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ. وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا وَبِالإِسْلَامِ دِينًا. غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ"[٤٦٠] (رواه مسلم وأبو داود).

---

[٤٥٤] بالأصل "محمود"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٤٥٥] قوله: «شفاعتي» استشكله بعضهم، لجعل نيل الشفاعة ثوابًا لمن دعا بها، مع ثبوت اختصاص الشفاعة بالمذنبين.و قد أُجيب بأن للنبي ﷺ شفاعاتٍ متعدّدة، منها: إدخال قومٍ الجنة بغير حساب، ورفع درجات بعض أهلها، فيُعطى كل أحدٍ ما يناسبه. (ينظر: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح البخاري، ٩٦/٢ رقم ٦١٤)

[٤٥٦] أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب بدء الأذان، باب الدعاء عند النداء، ٥٨٧/١ ح ٦٢٢. (محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري، أبو عبد الله، صحيح البخاري). وأخرجه أبو داود في السنن، كتاب الصلاة، باب ما جاء في الدعاء عند الأذان، ٢٠٨/١ ح ٥٢٩ ٧٢٠. (سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، أبو داود (٢٠٢ – ٢٧٥ هـ)، *سنن أبي داود*، (دهلي، المطبعة الأنصارية، ١٣٢٣ هـ). وأخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب الأذان والسنة فيها، باب ما يقال إذا أذن المؤذن، ٤٦٣/١ ح ٧٢٠. (محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، أبو عبد الله، *سنن ابن ماجه*). وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الصلاة، باب ما يقول إذا فرغ من ذلك، ٦٠٣/١ ح ١٩٣٣. (أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، أبو بكر (ت ٤٥٨ هـ)، *السنن الكبرى*، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط٣، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م). وذكره ابن حجر في بلوغ المرام من أدلة الأحكام، كتاب الصلاة، باب الأذان، ص ٦٠ ح ٢٠٣. (أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، *بلوغ المرام من أدلة الأحكام*).

[٤٥٧] البيهقي: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني. وبيهق: عدة قرى من أعمال نيسابور على يومين منها. ولد في سنة أربع وثمانين وثلاث مائة في شعبان. وروى عن الحاكم أبي عبد الله الحافظ، فأكثر جدا، وتخرج به، وغيره كثير. وعمل (السنن الكبير) في عشر مجلدات، وألف كتاب (الأسماء والصفات)، وألف كتاب (شعب الإيمان)، وغير ذلك. وتوفي في العاشر شهر جمادى الأولى، سنة ثمان وخمسين وأربع مائة في عمره أربع وسبعين سنة، ودفن ببيهق. (محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، شمس الدين، *سير أعلام النبلاء*، ج١٨/ص١٦٩).

458 بالأصل "سعيد"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٤٥٩] هو سعد بن أبي وقاص، واسم أبي وقاص: مالك بن أهيب بن عبد مناف القرشي الزهري، كنيته: أبو إسحاق. أسلم وهو ابن تسع عشرة سنة. وأحد العشرة المشهود لهم بالجنة. واختلف في وقت وفاته، قيل: سنة خمس وخمسين وهو ابن بضع وسبعين سنة، وقيل: سنة ثمان وخمسين. (ينظر: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، أبو عمر، *الاستيعاب في معرفة الأصحاب*، ج٢/ص٦٠٦– ٦١٠)

[٤٦٠] أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الصلاة، باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يسأل الله له الوسيلة، ٢٩٠/١ ح ٣٨٦ . (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسين، *صحيح مسلم*). وأخرجه أبو داود في السنن، كتاب الصلاة، باب ما يقول إذا سمع المؤذن، ٢٠٧/١ ح ٥٢٥. (سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، أبو

٥٨. وعن أنس[٤٦١] رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " الدُّعَاءُ لَا يُرَدُّ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ"[٤٦٣٤٦٢] (رواه أبو داود والترمذي) وقال حديث حسن[٤٦٤].

٥٩. وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ[٤٦٥] رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم[٤٦٦] قال: "من [تَطَهَّرَ][٤٦٧] فِي بَيْتِهِ ثُمَّ [مَشَى][٤٦٨] إِلَى بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، لِيَقْضِيَ / فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ تعالى كَانَتْ خَطْوَتَاهُ أَحَدُهُمَا تَحُطُّ خَطِيئَةً، والآخَر ترفع درجة"[٤٦٩٤٧٠] (رواه مسلم).

٢٢

داود (٢٠٢ – ٢٧٥ هـ)، *سنن أبي داود*، (دهلي، المطبعة الأنصارية، ١٣٢٣ هـ). وأخرجه ابن ماجه، كتاب الأذان والسنة فيها، باب ما يقال إذا أذن المؤذن، ٤٦١/١ ح ٧١٧ . (محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، أبو عبد الله، *سنن ابن ماجه*). **واللفظ لمسلم**.

[٤٦١] أنس بن مالك: سبقت ترجمته في ص ٦٢.

[٤٦٢] أخرجه أبو داود في السنن، كتاب الصلاة، باب باب في الدعاء بين الأذان والإقامة، ٣٩٢/١ ح ٥٢١. (سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، أبو داود (٢٠٢ – ٢٧٥ هـ)، *سنن أبي داود*، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (بيروت، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م). وأخرجه الترمذي في السنن، كتاب الصلاة، باب ما جاء في أن الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة، ٤١٥/١ ح ٢١٢، وقال عقبه: حديث أنس حديث حسن، و ٥٧٦/٥ ح ٣٥٩٤، وقال عقبه: هذا حديث حسن، و ٥٧٧/٥ ح ٣٥٩٥. (محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، *سنن الترمذي*). وأخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب عمل اليوم والليلة، الترغيب في الدعاء بين الأذان والإقامة، ٣٢/٩ ح ٩٨١٢-٩٨١٣. (أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، أبو بكر (ت ٤٥٨ هـ)، *السنن الكبرى*، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط٣، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م). وذكره ابن حجر في بلوغ المرام من أدلة الأحكام، كتاب الصلاة، باب الأذان، ص ٦٠ ح ٢٠٣. (أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، *بلوغ المرام من أدلة الأحكام*). **واللفظ للترمذي، ولفظ النسائي مثله**.

463 أي الدعاء بين الأذان والإقامة يقبل و مستجاب. (محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، أبو العلا (ت ١٣٥٣ هـ)، *تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي*، (بيروت، دار الكتب العلمية).

464 محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، *سنن الترمذي*، ٥٧٦/٥ ح ٣٥٩٤.

465 أبو هريرة: سبقت ترجمته ص ٥٥.

[٤٦٦] كتبت " أن النبي صلى الله عليه وسلم" مرتين في الأصل، والصحيح ما أثبته في النص.

[٤٦٧] بالأصل "طهّر"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٤٦٨] بالأصل "مضى"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٤٦٩] أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب المشي إلى الصلاة تمحى به الخطايا وترفع به الدرجات، ٤٦٢/١ ح ٦٦٦. (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسين، *صحيح مسلم*). وأخرجه ابن حبان في الصحيح: التقاسيم والأنواع، ١٦٧/١ ح ٧١. (محمد بن حبان بن أحمد التميمي البُستي، أبو حاتم، *صحيح ابن حبان: المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقليها*).

[٤٧٠] فيه بيان عن فضل المشي إلى المساجد لأداء الصلاة المكتوبة. (فيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد المبارك الحريملي النجدي، *تطريز رياض الصالحين*، ص ٦١٥ رقم ١٠٥٤).

٦٠. وعن أبي [بن][٤٧١] كعب[٤٧٢] رضي الله عنه قال: " كَانَ رَجُلٌ من الأنصار لا أعلم أحدا أَبْعَدَ مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْهُ. وَكَانَ لَا تُخْطِئُهُ[٤٧٣] صَلَاةٌ. فَقِيلَ لَهُ: لَوِ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا تَرْكَبُهُ فِي الظَّلْمَاءِ وَفِي الرَّمْضَاءِ[٤٧٤] قَالَ: مَا يَسُرُّنِي أَنَّ مَنْزِلِي إِلَى جَنْبِ الْمَسْجِدِ. إِنِّي أُرِيدُ أَنْ يُكْتَبَ لِي [مَمْشَايَ][٤٧٥] إِلَى الْمَسْجِدِ. وَرُجُوعِي إِذَا رَجَعْتُ إِلَى أَهْلِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم "قَدْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ كله"[٤٧٦][٤٧٧](رواه مسلم).

---

[٤٧١] بالأصل "ابن"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٤٧٢] هو أبيّ بن كعب بن قيس الأنصاري الخزرجي المعاوي، كنيته: أبو المنذر، كناه بها النبي صلى الله عليه وسلم، وأبو الطفيل، كناه بها عمر بن الخطاب. وهو سيّد القرّاء. واختلف في وقت وفاة أبي، اختلف في وقت وفاة أبى، فقيل: توفى سنة اثنتين وعشرين في خلافة عمر، وقيل: سنة ثلاثين في خلافة عثمان، «مات سنة تسع عشرة، وقيل: سنة عشرين، وقيل: سنة اثنتين وعشرين، وقيل: إنه مات في خلافة عثمان سنة اثنتين وثلاثين. وكان أبيض الرأس واللحية، لا يغير شيبة. (ينظر: عز الدين ابن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد الجزري، *أسد الغابة في معرفة الصحابة*، ١/٦١-٦٣ رقم ٣٤)

[٤٧٣] لَا تُخْطِئُهُ: لا يفوته (صَلاة) ولا يتركها. (أحمد بن حسين بن علي بن رسلان المقدسي الرملي الشافعي، شهاب الدين أبو العباس (ت ٨٤٤ هـ)، شرح سنن أبي داود، (الفيوم، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، ط١، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م) ٥٦٢/٣ رقم ٥٧٧).

474 الرمضاء: شدة الحر. (المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات ، *النهاية في غريب الحديث والأثر*، ٦٢٣/٢)

[٤٧٥] بالأصل "ممشائي"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٤٧٦] أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل كثرة الخطا إلى المساجد، ٤٦٠/١ ح ٦٦٣. (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسين، *صحيح مسلم*). وأخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب ما جاء في فضل المشي إلى الصلاة، ٢١٨/١ ح ٥٥٨. (سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، أبو داود (٢٠٢ - ٢٧٥ هـ)، *سنن أبي داود*، (دهلي، المطبعة الأنصارية، ١٣٢٣ هـ). وأخرجه أحمد في المسند، ١٤١/٣٥ ح ٢١٢١٦. (أحمد بن حنبل، *مسند الإمام أحمد بن حنبل*).

[٤٧٧] فيه بيان ن فضل كثرة الخُطَا إلى المسجد، و فيه إثبات الثواب في الخُطَا في الرجوع من الصلاة، كما يثبت في الذهاب. (ينظر: محمد بن علي بن آدم بن موسى الإتيوبي الولوي، *البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج*، (الرياض، دار ابن الجوزي، ط١، (١٤٢٦ - ١٤٣٦ هـ) ج١٤/ص٣٦١).

٦١. وعَنْ بُرَيْدَةَ[٤٧٨] رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: "«بَشِّرِ الْمَشَّائِينَ[٤٧٩] فِي الظُّلَمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"[٤٨١٤٨٠] (رواه أبو داود والترمذي).

٦٢. و عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ[٤٨٢] رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: "إِذَا رَأَيْتُمْ الرَّجُلَ يَعْتَادُ الْمَسَاجِدَ، فَاشْهَدُوا لَهُ بِالْإِيمَانِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ [وَءَاتَى][٤٨٣] ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ

---

[٤٧٨] هو بريدة الأسلمي، واسمه بريدة بن الحصيب بن عبد الله. كنيته: أبو عبد الله، وقيل: أبو سهل، وقيل: أبو الحصيب، وقيل: أبو ساسان، والمشهور أبو عبد الله. أسلم قبل بدر، فكان ممن بايع بيعة الرضوان تحت الشجرة. وأنه غزا مع رسول اللَّه صلى الله عليه وسلم ستّ عشرة غزوة. وتوفي سنة ثلاث وستين، في مرو، وقبره بالحصن. (ينظر: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، أبو عمر، *الاستيعاب في معرفة الأصحاب*، ١/١٨٥-١٨٦، و أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، أبو الفضل، *الإصابة في تمييز الصحابة*، ١/٤١٨).

479 مشائين: جمع من مشاء، وهو كثرة المشي. (محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى، *لسان العرب*، ج١٥/ص ٢٨٢).

[٤٨٠] أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب ما جاء في المشي إلى الصلاة في الظلم، ١/٢٢٠ ح ٥٦١. (سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، أبو داود (٢٠٢ – ٢٧٥ هـ)، *سنن أبي داود*، (دهلي، المطبعة الأنصارية، ١٣٢٣ هـ). وأخرجه الترمذي في السنن، كتاب الصلاة، باب ما جاء في فضل العشاء والفجر في الجماعة، ١/٤٣٥ ح ٢٢٣. (محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، سنن الترمذي). **واللفظ لهما**. وحكم عليها الألباني بصحيح. (محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني، أبو عبد الرحمن (ت ١٤٢٠هـ)، *صحيح الجامع الصغير وزياداته*، (بيروت، المكتب الإسلامي)، ١/٥٤٥ ح ٢٨٢٣). وقال المنذري: رجال إسناده ثقات. (عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله، أبو محمد، زكي الدين المنذري (ت ٦٥٦ هـ)، *الترغيب والترهيب من الحديث الشريف*، (القاهرة، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، ط٣، ١٣٨٨ هـ – ١٩٦٨ م)، ج١/ص٢١٢).

[٤٨١] يَدلُّ الحديثُ على استحباب الإكثار من الذهاب إلى المساجد في ظلمات الليالي، وبشارة أن جزاءه يوم القيامة هو نور دائم بينما يموج الناس في الظلمات. (محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى، أبو محمد (ت ٨٥٥هـ)، شرح سنن أبي داود، تحقيق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، (الرياض، مكتبة الرشد، ط١، ١٤٢٠ هـ -١٩٩٩ م) ج٣/ص٤٤).

[٤٨٢] أَبو سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: سبقت ترجمته ص ٨٤.

[٤٨٣] بالأصل "وإيتاء"، والصحيح ما أثبته في النص.

فَعَسَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ [أَن يَكُونُوا][٤٨٤] مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [٤٨٥][٤٨٦] (رواه الترمذي) وقال حديث حسن.

٦٣. و عَنْ أَبِي قَتَادَةَ[٤٨٨] رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسْ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ"[٤٨٩][٤٩٠] (رواه البخاري ومسلم).

---

[٤٨٤] بالأصل "أن يكون"، والصحيح ما أثبته في النص.

[485] القرآن الكريم، سورة التوبة: الآية ١٨.

[٤٨٦] أخرجه الترمذي في السنن، كتاب الإيمان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في حرمة الصلاة، ١٢/٥ ح ٢٦١٧، و ٢٧٧/٥ ح ٣٠٩٣، وقال عقبه: هذا حديث حسن غريب. (محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، *سنن الترمذي*). وأخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب المساجد والجماعات، باب لزوم المساجد وانتظار الصلاة، ٥١٣/١ ح ٨٠٢. (محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، أبو عبد الله، *سنن ابن ماجه*). وأخرجه أحمد في المسند، ١٩٤/١٨ ح ١١٦٥١، و ٢٥١/١٨ ح ١١٧٢٥. (أحمد بن حنبل، *مسند الإمام أحمد بن حنبل*).

[٤٨٧] هذا الحديث يدل على أنَّ معاودة المسجد لصلاة الجماعة من الإيمان. (فيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد المبارك الحريملي النجدي، *تطريز رياض الصالحين*، ص ٦١٨، ح ١٠٦٠).

[٤٨٨] هو أبو قتادة: اسمه الحارث بن ربعيّ الأنصاري الخزرجي السّلميّ، وقيل اسمه: النعمان. فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم. وتوفى سنة أربع وخمسين بالمدينة، وقيل: توفى بالكوفة في خلافة على، وصلى عليه على فكبر سبعا. وقيل: توفى سنة أربعين. (ينظر: عز الدين ابن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد الجزري، أسد الغابة في معرفة الصحابة، ٢٥٠/٢-٢٥١ رقم ٦١٦٦، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، أبو الفضل، الإصابة في تمييز الصحابة، ٢٧٢/٧-٢٧٣).

[٤٨٩] أخرجه البخاري في الصحيح، ، كتاب التهجد بالليل، باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى، ١٦٨/٢ ح ١١٧٠. (محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري ، *صحيح البخاري*). وأخرجه مسلم في الصحيح، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب تحية المسجد بركعتين، وكراهة الجلوس قبل صلاتهما، وأنها مشروعة في جميع الأوقات، ٤٩٥/١ ح ٧١٤. (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسين، *صحيح مسلم*). وأخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب الصلاة، باب عدد صلاة الذي يدخل المسجد، ٢٨١/١ ح ٥٢٤، و٤٠٠/١ ح ٨١١. (أحمد بن شعيب النسائي، أبو عبد الرحمن (٢١٥ - ٣٠٣ هـ)، *السنن الكبرى*، تحقيق : حسن عبد المنعم شلبي، و أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م). وذكره ابن حجر في بلوغ المرام، كتاب الصلاة، باب المساجد، ص ٧٦ ح ٢٦٤. (أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، *بلوغ المرام من أدلة الأحكام*). **واللفظ للبخاري**.

[٤٩٠] قال النووي: أجمع العلماء على استحباب تحية المسجد ويكره أن يجلس من غير تحية بلا عذر لحديث أبي قتادة المصرح بالنهي وسواء عندنا دخل في وقت النهي عن الصلاة أم في غيره. ,لو تكرر دخوله في المسجد في الساعة الواحدة مرارا، تستحب التحية لكل مرة. (محيي الدين بن شرف النووي، أبو زكريا (ت ٦٧٦ هـ)، *المجموع شرح المهذب*، (القاهرة، إدارة الطباعة المنيرية، مطبعة التضامن الأخوي، ١٣٤٤ - ١٣٤٧ هـ) ٥٢/٤).

٦٤. وعن جابر[٤٩١] رضي الله عنه قال: "أَتَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ لِي: [صَلِّ][٤٩٢] رَكْعَتَيْنِ"[٤٩٣] (رواه البخاري ومسلم).

[491] جابر: سبقت ترجمته ص ٧٤.

[٤٩٢] بالأصل "صلّي"، والصحيح ما أثبته في النص.

[٤٩٣] أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس، باب باب حسن القضاء، ٣٤٨/٣ ح ٢٤٠٦. (محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري ، *صحيح البخاري*). وأخرجه مسلم في الصحيح، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب تحية المسجد بركعتين، وكراهة الجلوس قبل صلاتهما، وأنها مشروعة في جميع الأوقات، ٤٩٥/١ ح ٧١٥. (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسين، *صحيح مسلم*).

المراجع والمصادر

ابن حبان، *المجروحين من المحدثين*، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، (الرياض، دار الصميعي للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م).

أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت ١٧٠هـ)، *كتاب العين*، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، (بيروت، دار ومكتبة الهلال).

أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، أبو بكر (ت ٤٥٨ هـ)، *السنن الكبرى*، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط٣، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م).

أحمد بن حسين بن علي بن رسلان المقدسي الرملي الشافعي، شهاب الدين أبو العباس (ت ٨٤٤ هـ)، *شرح سنن أبي داود*، (الفيوم، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، ط١، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م).

أحمد بن حنبل (١٦٤ - ٢٤١ هـ)، *مسند الإمام أحمد بن حنبل*، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١م.

أحمد بن شعيب النسائي، أبو عبد الرحمن (٢١٥ - ٣٠٣ هـ)، *السنن الكبرى*، تحقيق : حسن عبد المنعم شلبي، و أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م).

أحمد بن شعيب النسائي، أبو عبد الرحمن (٢١٥ - ٣٠٣ هـ)، *سنن النسائي*، (القاهرة، المكتبة التجارية الكبرى، ط١، ١٣٤٨ هـ - ١٩٣٠ م).

أحمد بن عبد الله الأصبهاني، أبو نعيم (ت ٤٣٠ هـ)، *حلية الأولياء وطبقات الأصفياء*، (المنوفية، مطبعة السعادة، ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م).

أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣ – ٨٥٢ هـ)، *فتح الباري بشرح البخاري*، (الجيزة، المكتبة السلفية، ط١، ١٣٨٠ – ١٣٩٠ هـ).

أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣ – ٨٥٢ هـ)، *لسان الميزان*، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، (بيروت، دار البشائر الإسلامية، ط١ ، ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٢ م).

أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢)، *هداية الرواة إلى تخريج أحاديث المصابيح والمشكاة*، تحقيق: علي بن حسن بن عبد الحميد الحلبي [ت ١٤٤٢ هـ]، (القاهرة، دار ابن القيِّم للنشر والتوزيع، دار ابن عفان للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١ م).

أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، أبو الفضل (ت ٨٥٢هـ)، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥ هـ)

أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، أبو الفضل (ت ٨٥٢هـ)، *بلوغ المرام من أدلة الأحكام*، تحقيق: سمير بن أمين الزهري، (الرياض، دار الفلق، ط٧، ١٤٢٤ هـ).

أحمد بن علي بن محمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، *الغرائب الملتقطة من مسند الفردوس المسمى «زهر الفردوس»* ، تحقيق: العربي الدائز الفرياطي وآخرون، (دبي، جمعية دار البر، ط١، ١٤٣٩ هـ – ٢٠١٨ م).

أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، أبو العباس (٥٧٨ – ٦٥٦ هـ)، *المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم*، تحقيق: محيي الدين ديب ميستو وآخرون، (بيروت، دار ابن كثير، ط١، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٦ م).

أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ)، *معجم مقاييس اللغة*، تحقيق : عبد السلام محمد هارون، (بيروت، دار الفكر، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م).

أحمد رضا، *معجم متن اللغة*، (بيروت، دار مكتبة الحياة، ١٣٧٧ – ١٣٨٠ هـ).

أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت ١٤٢٤ هـ)، *معجم اللغة العربية المعاصرة*، (الرياض، عالم الكتب، ط١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م).

إسحاق بن إبراهيم بن الحسين الفارابي، أبو إبراهيم (ت ٣٥٠هـ)، *معجم ديوان الأدب*، تحقيق: دكتور أحمد مختار عمر، (القاهرة، مؤسسة دار الشعب للصحافة والطباعة والنشر، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م).

إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، أبو نصر (ت ٣٩٣هـ)، *الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية*، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، (بيروت، دار العلم للملايين، ط٤، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م).

إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي (ت ١١٦٢هـ)، *كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس*، (القاهرة، مكتبة القدسي، ١٣٥١ هـ).

جلال الدين السيوطي (٨٤٩ - ٩١١ هـ)، *جمع الجوامع المعروف بالجامع الكبير*، تحقيق: مختار إبراهيم الهائج وآخرون، (القاهرة، الأزهر الشريف، ط٢، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م).

الحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزَّيْدَانيُّ الكوفي الضَّريرُ الشِّيرازيُّ الحَنَفيُّ المشهورُ بالمظْهِري (ت ٧٢٧ هـ)، *المفاتيح في شرح المصابيح*، (القاهرةن دار النوادر، ط١، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م).

رينهارت بيترآن دُوزِي (ت ١٣٠٠هـ)، *تكملة المعاجم العربية*، (بغداد، وزارة الثقافة والإعلام، ط١، من ١٩٧٩ - ٢٠٠٠ م).

سعدي أبو جيب، *القاموس الفقهي لغة واصطلاحا*، (دمشق، دار الفكر، ط٢، ١٤٠٨ هـ = ١٩٨٨ م).

سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، *المعجم الكبير*، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، (القاهرة، مكتبة ابن تيمية، ط٢).

سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، أبو داود (٢٠٢ - ٢٧٥ هـ)، *سنن أبي داود*، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (بيروت، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م).

سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، أبو داود (٢٠٢ – ٢٧٥ هـ)، *سنن أبي داود*، (دهلي، المطبعة الأنصارية، ١٣٢٣ هـ).

شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، *سير أعلام النبلاء*، تحقيق: حسين أسد وغيره، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م).

عبد الحميد بن حميد بن نصر الكَسّي، أبو محمد (ت ٢٤٩هـ)، *المنتخب من مسند عبد بن حميد*، تحقيق: صبحي البدري السامرائي ومحمود محمد خليل الصعيدي، (القاهرة، مكتبة السنة، ط١، ١٤٠٨ – ١٩٨٨).

عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، *الحاوي للفتاوي*، (بيروت، دار الفكر، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٤ م.

عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، *صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته*، الكتاب الإلكتروني، النشر بالشاملة: ٨ ذو الحجة ١٤٣١.

عبد الرؤوف المناوي القاهري (ت ١٠٣١هـ)، *فيض القدير شرح الجامع الصغير*، (القاهرة، المكتبة التجارية الكبرى، ط١، ١٣٥٦).

عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله، أبو محمد، زكي الدين المنذري (ت ٦٥٦ هـ)، *الترغيب والترهيب من الحديث الشريف*، (القاهرة، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، ط٣، ١٣٨٨ هـ – ١٩٦٨ م).

عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري (ت ٤٦٥هـ)، *الرسالة القشيرية*، تحقيق: الدكتور عبد الحليم محمود، والدكتور محمود بن الشريف، (القاهرة ، دار المعارف)

عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح بن حمد بن محمد بن حمد بن إبراهيم البسام التميمي، أبو عبد الرحمن (ت ١٤٢٣هـ)، *توضِيحُ الأحكَامِ مِن بُلُوغ المرَام*، (مكة المكرمة، مكتَبة الأسدي، ط٥، ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٣ م).

عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي، أبو عبيد (ت ٤٨٧هـ)، *معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع*، (بيروت، عالم الكتب، ط٣، ١٤٠٣ هـ).

عز الدين ابن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد الجزري (٥٥٥ - ٦٣٠ هـ)، *أسد الغابة في معرفة الصحابة*، تحقيق: محمد إبراهيم البنا وآخرون، (القاهرة، الشعب، ١٣٩٠ - ١٣٩٣ هـ / ١٩٧٠ - ١٩٧٣ م).

علاء الدين علي بن حسام الدين ابن قاضي خان القادري الشاذلي الهندي البرهانفوري ثم المدني فالمكي الشهير بالمتقي الهندي (ت ٩٧٥هـ)، *كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال*، تحقيق: بكري حياني وصفوة السقا، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط٥، ١٤٠١هـ/١٩٨١م).

علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي، نور الدين (ت ٨٠٧هـ)، *كشف الأستار عن زوائد البزار*، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م)

علي بن خلف بن عبد الملك، ابن بطال أبو الحسن (ت ٤٤٩ هـ)، *شرح صحيح البخاري*، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، (الرياض، مكتبة الرشد، ط٢، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م).

عمر رضا كحالة، *معجم المؤلفين*، (بيروت، مكتبة المثنى، دار إحياء التراث العربي بيروت).

عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت ٥٤٤هـ)، شَرْحُ صَحِيح مُسْلِمِ لِلقَاضِى عِيَاض المسَمَّى إِكمَالُ المعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم، تحقيق: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل، (الإسكندرية، دار الوفاء، ط١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م).

فيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد المبارك الحريملي النجدي (ت ١٣٧٦هـ)، *تطريز رياض الصالحين*، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم الزير آل حمد، (الرياض، دار العاصمة للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م).

القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي، أبو عُبيد (ت ٢٢٤هـ)، *غريب الحديث*، تحقيق: محمد عبد المعيد خان، (حيدر آباد، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، ط١، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م).

القرآن الكريم

كافي الكفاة، الصاحب، إسماعيل بن عباد (٣٢٦ – ٣٨٥ هـ)، *المحيط في اللغة*، تحقيق: محمد حسن آل ياسين، (بيروت، عالم الكتب، ط١، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٤ م).

المبارك بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري، مجد الدين أبو السعادات ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، *النهاية في غريب الحديث والأثر*، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى ومحمود محمد الطناحي، (بيروت، المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م).

محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي، شمس الدين (ت ١٠٠٤هـ)، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، (بيروت، دار الفكر، ط أخيرة، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م).

محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، زين الدين أبو عبد الله (ت ٦٦٦هـ)، *مختار الصحاح*، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، (بيروت، المكتبة العصرية، ط٥، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م).

محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت ٣٧٠هـ)، *تهذيب اللغة*، تحقيق: محمد عوض مرعب، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط١، ٢٠٠١ م).

محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري، أبو بكر (ولد ٢٢٣ – ت ٣١١ هـ)، *صحيح ابن خزيمة*، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي [ت ١٤٣٩ هـ]، (بيروت، المكتب الإسلامي).

محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري ،أبو عبد الله (ت ٢٥٦ هـ)، *صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وسننه وأيامه)* (القاهرة، دار التأصيل ، ط ٣، ٢٠١٢ م).

محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت ١١٨٢هـ)، *التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِعِ الصَّغِيرِ*، تحقيق: محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، (الرياض، مكتبة دار السلام، ط١، ١٤٣٢ هـ – ٢٠١١ م).

محمد بن حبان بن أحمد التميمي البُستي، أبو حاتم (ت ٣٥٤ هـ)، *صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع*، تحقيق: محمد علي سونمز وخالص آي دمير، (بيروت، دار ابن حزم، ط١، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م).

محمد بن سعد بن منيع الزهري (ت ٢٣٠ هـ)، *الطبقات الكبرى*، تحقيق: الدكتور علي محمد عمر، القاهرة، مكتبة الخانجي، ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م).

محمد بن عبد الدائم بن موسى النعيمي العسقلاني المصري الشافعي (ت ٨٣١ هـ)، شمس الدين البِرْماوي، أبو عبد الله، *اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح*، (سوريا، دار النوادر، ط١، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م).

محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله (٣٢١ - ٤٠٥ هـ)، *المستدرك على الصحيحين*، (الجمهورية العربية السورية، دار المنهاج القويم للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨م).

محمد بن علي بن آدم بن موسى الإتيوبي الولوي، *البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج*، (الرياض، دار ابن الجوزي، ط١، (١٤٢٦ - ١٤٣٦ هـ).

محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ)، *شرح الأربعين النووية في الأحاديث الصحيحة النبوية*، (بيروت، مؤسسة الريان، ط٦، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣م).

محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت ٢٧٩هـ) ، *سنن الترمذي*، تحقيق: أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥)، (القاهرة، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط٢، ١٩٧٥)

محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت ٧١١هـ)، *لسان العرب*، (بيروت، دار صادر، ط٣، ١٤١٤ هـ).

محمد بن يزيد بن ماجة القزويني، أبو عبد الله (٢٠٩ - ٢٧٣ هـ)، *سنن ابن ماجه* ، (بيروت، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م)

محمد بن يعقوب الفيروزآبادى، مجد الدين أبو طاهر (ت ٨١٧هـ)، *القاموس المحيط*، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، (بيروت، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ط٨، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م).

محمد رواس قلعجي وحامد صادق قنيبي، *معجم لغة الفقهاء*، (جيزة، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م).

محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى، أبو العلا (ت ١٣٥٣ هـ)، *تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي*، (بيروت، دار الكتب العلمية).

محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي (ت ١٠٥٧هـ)، *دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين*، (بيروت، دار المعرفة، ط٤، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م).

محمد عيدروس قائم الدين ابن الفقير بدر الدين البطوني، *ضياء الأنوار في تصفية الأكدار*، تحقيق: إمام شعراني، (جاكارتا، وزارة الشؤون الدينية للجمهورية الإندونيسيا).

محمد عيدروس قائم الدين البطوني الإندونيسي، *تحسين الأولاد في طاعة رب العباد*، تحقيق: ابن حرجو الجاوي، (مكتبة ابن حرجو الجاوي ط١، ٢٠١٦)

محمد عيدروس قائم الدين بن بدر الدين البطوني، *تنقية القلوب في معرفة علام الغيوب*، تحقيق: ابن حرجو الجاوي.

محمد عيدروس قائم الدين بن بدر الدين البطوني، *فتح الرحيم في توحيد رب العرش العظيم* ، تحقيق: ت أبو سابق سوفريانتو القدسي.

محمد عيدروس قائم الدين بن بدر الدين البطوني، *كشف الحجاب في مراقبة الوهاب*، تحقيق: ت أبو سابق سوفريانتو القدسي.

محمد عيدروس قائم الدين بن بدر الدين البطوني، *مؤنسة القلوب في الذكر ومشاهدة علام الغيوب*، تحقيق: أحمد نجي الله فوزي،(جاكارتا، وزارة الشؤون الدينية للجمهورية الإندونيسيا).

محمد عيدروس قائم الدين بن بدر الدين البطوني، *هدية البشير في معرفة القدير*، تحقيق: ابن حرجو الجاوي (مكتبة ابن حرجو الجاوي، ط١، ٢٠١٦ م)

محمد عيدروس قائم الدين، "العطور المسكية في أحاديث خير البرية"، *Dreamsea*،

محمد عيدروس قائم الدين، "بولا مالينو"، British Library، https://eap.bl.uk/archive-file/EAP-212-2-31

محمد عيدروس قائم الدين، "حبل الوثيقي"، *British Library*

محمد عيدروس قائم الدين، "درة الأحكام من حديث سيد الأنام"، *Dreamsea* https://www.hmmlcloud.org/dreamsea/detail.php?msid=38

محمد عيدروس، "شمومات الوراد في ترتيب الأوراد"، *Dreamsea*, https://www.hmmlcloud.org/dreamsea/detail.php?msid=96

محمد ناصر الدين الألباني [ت ١٤٢٠ هـ]، *سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، (الرياض،* مكتبة المعارف، ط١، (١٤١٢ هـ = ١٩٩٢ م) – (١٤٢٥ هـ).

محمد ناصر الدين الألباني [ت ١٤٢٠ هـ]، *سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة*، (الرياض، مكتبة المعارف، ط١، (١٤١٢ هـ = ١٩٩٢ م) – (١٤٢٥ هـ).

محمد ناصر الدين الألباني ، *ضعيف الجامع الصغير وزيادته: الفتح الكبير*، (بيروت، المكتب الإسلامي).

محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني، أبو عبد الرحمن (ت ١٤٢٠هـ)، *صحيح الجامع الصغير وزياداته*، (بيروت، المكتب الإسلامي).

محمود بن أحمد العينى، بدر الدين أبو محمد (ت ٨٥٥ هـ)، *عمدة القاري شرح صحيح البخاري*، الشاملة

محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى، أبو محمد (ت ٨٥٥هـ)، شرح سنن أبي داود، تحقيق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، (الرياض، مكتبة الرشد، ط١، ١٤٢٠ هـ -١٩٩٩ م).

محيي الدين بن شرف النووي، أبو زكريا (ت ٦٧٦ هـ)، *المجموع شرح المهذب*، (القاهرة، إدارة الطباعة المنيرية، مطبعة التضامن الأخوي، ١٣٤٤ - ١٣٤٧ هـ).

محيي الدين يحيى بن شرف النووي، أبو زكريا (ت ٦٧٦هـ)، *المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج*، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط٢، ١٣٩٢ هـ).

محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٠هـ)، *معالم التنزيل في تفسير القرآن*، تحقيق: محمد عبد الله النمر وآخرون، (القاهرة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط٤، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م)

مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسين (٢٠٦ - ٢٦١ هـ)، *صحيح مسلم*، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (القاهرة، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥م).

نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، *المعجم الوسيط*، (القاهرة، مجمع اللغة العربية، ط٢، ١٣٩٢ هـ = ١٩٧٢ م).

ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، أبو عبد الله (ت ٦٢٦هـ)، *معجم البلدان*، (بيروت، دار صادر، ط٢، ١٩٩٥ م)

يحيى بن شرف النووي، أبو زكريا محيي الدين (ت ٦٧٦هـ)، *رياض الصالحين*، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، بيروت، دار ابن كثير للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م).

يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي (٣٦٨ - ٤٦٣ هـ)، *التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد في حديث رسول الله -صلى الله عليه وسلم-*، تحقيق: بشار عواد معروف، وآخرون، (لندن، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، ط١، ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٧ م).

يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، أبو عمر (ت ٤٦٣ هـ)، *الاستيعاب في معرفة الأصحاب*، تحقيق: علي محمد البجاوي، (بيروت، دار الجيل، ط١، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م).

Abd Rahim Razaq, "Kesultanan Islam Buton (Tinjauan Historis)", *Al Urwatul Wutsqa: Kajian Pendidikan Islamc 2*, 1) 2022(

Abdul Mulku Zahari, *Sejarah dan Adat Fiy Darul Butuni*, jilid 2,) Jakarta, Proyek Pengembangan Media Kebudayaan Departemen Pendidikan Dan Kebudayaan, 1977)

Abdul Mulku Zahari, *Sejarah dan Adat Fiy Darul Butuni*, jilid 3, ,) Jakarta, Proyek Pengembangan Media Kebudayaan Departemen Pendidikan Dan Kebudayaan, 1977)

Achadiati Ikram, et al, *Katalog Naskah Buton Koleksi Abdul Mulku Zahari*, (Jakarta, Yayasan Obor Indonesia, 2001)

Ahmad Sya'rani, "Etika Guru Dan Murid Dalam Tarikat Sammaniyah", *Ilmu Ushuluddin,* 15, 2, (Juli, 2016).

Ali Mahfudz, Ahmad Ari Masyhuri, "Pendidikan Tasawuf Sultan Muhammad Idrus Bin Sultan Badaruddin Al-Buthuni Dalam Kitab Tahsin Al-Aulad Fi Tha'ati Rabbi Al-'Ibad", Kreatifitas Jurnal Ilmiah Pendidikan Islam13 , 1 (Maret-Agustus 2024)

Aris Risdiana et. al, *Ensiklopedia Karya Berbasis Tokoh Pesantren*, (Bantul, Mata Kata Inspirasi, 2023)

Asrul Nazar, "Struktur Klausa Derivasi Bahasa Wolio", *Jurnal Edukasi Cendekia* 3, 1, (2019).

Basrin Melamba, Wa Ode Siti Hafsah, "Ijtihad Sultan Muhammad Idrus Kaimuddin ibnu Badaruddin Al Buthuni: Akulturasi Islam dengan Budaya di Kesultanan Buton", *el Harakah 16* , 1 (2014)

La Bakry, Hasaruddin, "Adminitrasi Pemerintahan Islam : Studi Pemerintahan Kesultanan Buton Masa Muhammad Idrus Kaimuddin".

Hiroko K. Yamaguchi, "Manuskrip Buton: Keistimewaan dan Nilai Budaya", *UKM Journal*, (2007), 41-50

https://eap.bl.uk/archive-file/EAP22-2-212

https://www.hmmlcloud.org/dreamsea/detail.php?msid= 61

La Niampe, “La Ode Muhammad Idrus Qaimuddin Sastrawan Sufi Ternama Di Buton Abad XIX”, *Humaniora 22*, 3 (2010).

M. Ardini Khaerun Rijaal, “Jejak Islam Di Tanah Kesultanan Buton”, *Jurnal Dakwah*, Vol. 21, No. 2 Tahun 2020.

M. Said Hidayatullah, “Local Wisdom Pemikiran Sultan Muhammad Idrus Kaimuddin dalam Kitab Kabanti “Bula Malino””, *Sultan Agung Fundamental Research 1*, 1 (2020).

Miftah Arifin, “Tuhfah Al-Mursalah: Studi Terhadap Pemikiran Martabat Tujuh Al-Burhanpury”, *Al’Adalah,* 7 (2), (2022).

Muhammad Idrus Qoimuddin, “Fakihi”, *British Library,* https://eap.bl.uk/archive-file/EAP212-2-31#?xywh=-2055%2C0%2C6956%2C4271&cv=33

Muhammad Idrus Qoimuddin, “Jaohara Maanikamu Molabi”, *British Library, https://eap.bl.uk/archive-file/EAP212-2-31#?xywh=-2055%2C0%2C6956%2C4271&cv=62*

Muhammad Idrus Qoimuddin, “Nuru Molabi”, *British Library, https://eap.bl.uk/archive-file/EAP212-2-31#?xywh=-2055%2C0%2C6956%2C4271&cv=52*

Muhammad Idrus Qoimuddin, “Tazikiri Momampodo”, *British Library, https://eap.bl.uk/archive-file/EAP212-3-20*

Muhammad Idrus Qoimuddin, “Tazikiri”, *British Library, https://eap.bl.uk/archive-file/EAP212-2-31#?xywh=-2183%2C-336%2C7212%2C4429&cv=17*

Muhammad Idrus, “Sabīl al Salām li Bulūgh al-Marām”, *British Library,* https://eap.bl.uk/archive-file/EAP212-2-17#

Muhammad Idrus, “Sabīl al Salām li Bulūgh al-Marām”, *Dreamsea*, https://www.hmmlcloud.org/dreamsea/detail.php?msid=75

Muhammad Roy Purwanto, “Sistem Pemerintahan Islam dan Undang-Undang Kesultanan Buton di Sulawesi Tenggara”, *Al-Islamiyah*: Volume V, Nomor 2, Oktober 2017 DPPAI UNIVERSITAS ISLAM INDONESIA.

Rif’atul KHoiriah Malik, “Konsep Sufistik “Martabat Tujuh” sebagai Model Islamisasi Masyrakat Buton”, *Esoterik; Jurnal Akhlak dan Tasawuf*, vol 5 no 2 2019.

Sangidu, "Konsep Martabat Tujuh Dalam At-Tuchfatul-Mursalah Karya Syaikh Muhammad Fadhlullah Al-Burhanpuri: Kajian Filologis Dan Analisis Resepsi." Humaniora 14, no. 1 (2002): 1-11.

Susanto Zuhdi et. al, Kerajaan Tradisional Sulawesi Tenggara: Kesultanan Buton, (Jakarta, Departemen Pendidikan dan Kebudayaan RI, 1996)